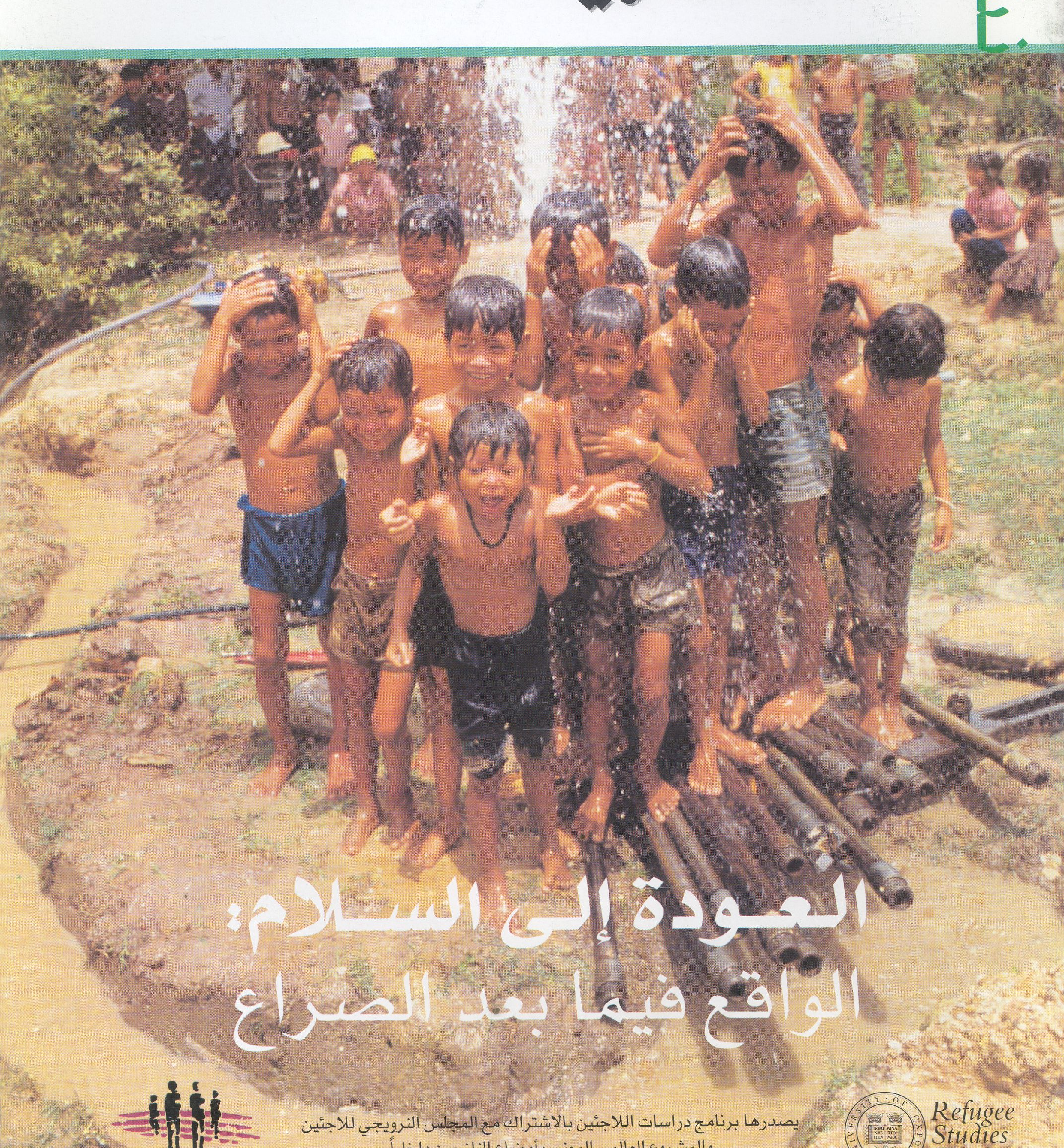
الهجرة القسرية

١١/11

ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠١
رمضان – شوال



العودة إلى السلام: الواقع فيما بعد الصراع

يصدرها برنامج دراسات اللاجئين بالاشتراك مع المجلس النرويجي للاجئين والمشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً

NORWEGIAN REFUGEE COUNCIL

UNIVERSITY OF OXFORD
DOMINUS ILLUMINATIO MEA

Refugee Studies Centre

من أسرة التحرير

ها هو العدد الحادي عشر من «نشرة الهجرة القسرية» يأتيكم في حُلَّة قشيبة متضمناً بعض التغييرات الجديدة التي أدخلناها على تصميمه وإخراجه الفني لعلها تُضفي على المجلة مزيداً من الجاذبية، وتيسِّر على القارئ الاهتداء إلى أبوابها الثابتة.

ونرجو من القراء التفضل بزيارة موقعنا على الإنترنت (www.hijra.org.uk) الذي يحتوي على الأعداد السابقة من «نشرة الهجرة القسرية»، وعلى الوصلات الإلكترونية التي تنقل القارئ إلى مصادر أخرى للمعلومات بشأن الهجرة القسرية وحقوق الإنسان. ونحن إذ نواصل تطوير محتوى الموقع والوصلات الواردة فيه، فإننا نرحب بأي تعليقات وآراء ترد من قرائنا.

وقد أصدرنا الآن نشرة باللغة العربية للتعريف بالمجلة، ونأمل أن تسهم في إطلاع المزيد من الأشخاص على جهودنا، وتشجعهم على قراءة «نشرة الهجرة القسرية»؛ وسوف تجدون طي هذا العدد نسخة من هذه النشرة التعريفية؛ ونرجو منكم أن تتفضلوا بعرضها على أصدقائكم أو زملائكم أو المؤسسات التي تشترك معكم في مجال العمل ممن ترون أنها قد ترغب في تلقي المجلة بصفة منتظمة.

وإذا كنتم تريدون الحصول على مزيد من النسخ من هذه النشرة التعريفية، ربما لعرضها خلال اجتماع أو مؤتمر ما، فنرجو منكم التكرم بإرسال خطاب أو رسالة بريد إلكتروني لطلبها.

وجدير بالذكر أن توزيع «نشرة الهجرة القسرية» الآن يصل إلى ١١٠٠ عنوان، و٧٠٪ من القراء يعيشون في العالم العربي.

ونود أن نعرب هنا عن عميق امتناننا لمؤسسة فورد بالقاهرة على الدعم السخي الذي تقدمه لنا، والذي لولاه لما ظهرت هذه المجلة إلى حيز الوجود. ولا شك أن وجود تبرعات من جانب قرائنا سيضمن استمرار «نشرة الهجرة القسرية» في الصدور بعد انتهاء التمويل المتاح لنا حالياً؛ فلذلك نرجو ممن يرغب في تقديم تبرعات إلى المجلة الاطلاع على النشرة المرفقة، وعلى استمارة التبرع صفحة ٤٣.

وسوف يركز العدد القادم من المجلة (رقم ١٢) على النزوح وإعادة التوطين المترتبين على مشروعات التنمية؛ أما المقالات الرئيسية في العدد ١٣ فسوف يدور محورها حول المسنين، بمناسبة المؤتمر الدولي الثاني للشيخوخة المزمع عقده في أبريل/نيسان ٢٠٠٢، بينما سنخصص العدد ١٤ من «نشرة الهجرة القسرية» لقضايا الأطفال النازحين. ونرجو الاتصال بنا لإرسال أي مقالات أو تقارير موجزة تودون المشاركة بها في هذه الأعداد.

وأخيراً إذا لم تكن لديكم الرغبة في تلقي المزيد من أعداد «نشرة الهجرة القسرية»، فنرجو إبلاغنا بذلك عن طريق البريد الإلكتروني أو البريد العادي أو الفاكس.

كما نرجو التفضل بإخطارنا في حالة تغيير العنوان البريدي أو عنوان البريد الإلكتروني.

مع أطيب تحيات أسرة التحرير

تيم موريس – رهام أبو ديب – ماريون كولدري


Connie Owen



نشرة الهجرة القسرية

Nashrat al-Hijra al-Qasriya

تهدف «نشرة الهجرة القسرية» إلى أن تكون بمثابة منتدى لتبادل الخبرات العملية والمعلومات والآراء بشكل منتظم بين الباحثين واللاجئين والنازحين داخل أوطانهم، ومن يعملون معهم أو يعنون بقضاياهم. وتصدر النشرة ثلاث مرات في السنة بالإنكليزية والإسبانية والعربية عن برنامج دراسات اللاجئين بجامعة أكسفورد بالاشتراك مع «المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً» التابع للمجلس النرويجي للاجئين.

هيئة التحرير

ماريون كولدري ود. تيم موريس

مساعدة الاشتراكات

شارون إليس

موقع الإنترنت

www.fmreview.org

ترجمة ومراجعة النسخة العربية:

أشرف عبد الفتاح

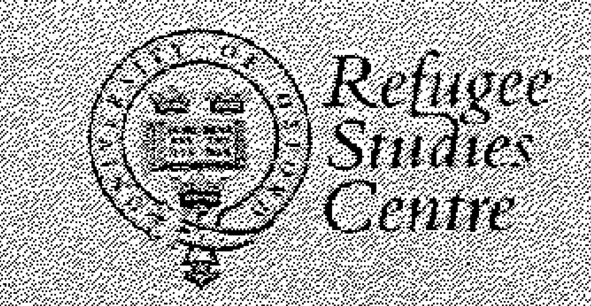
منسقة تطوير النسخة العربية:

رهام أبو ديب

التصميم والإخراج الفني والطباعة:

FastBase Ltd., Wembley, UK

رقم الإيداع الدولي: ISSN 1460-9819



صورة الغلاف: السلام في كمبوديا. *Howard J Davies*

المحتويات

العودة إلى السلام



مقالات عامة

أبواب ثابتة



الحقيقة والعدل والمصالحة في بدايات مجتمع ما بعد الصراع

من أكبر التحديات التي تواجه أي بلد بعد مروره بحرب أهلية أن يجد سبيلاً للتعايش السلمي وإعادة البناء بالاشتراك مع أعدائه السابقين.

بقلم: مارسيا بايروم هارتويل

وقد شاعت في السنوات الأخيرة مناقشة هذه العملية من حيث علاقتها بمفاهيم «الحقيقة» و«العدل» و«المصالحة». إلا أن هذه المصطلحات كلها تخضع للتفسيرات الذاتية وتأخذ معاني كثيرة تختلف باختلاف الظروف في مواقف ما بعد الصراع.[١] وتتناول هذه المقالة نماذج أيرلندا الشمالية وصربيا وجنوب أفريقيا لبحث العلاقة بين المفاهيم المتعددة للحقيقة والعدل والمصالحة في بدايات مرحلة ما بعد الصراع.[٢]

الحقيقة باعتبارها اعترافاً

تشتد الرغبة في الاعتراف العلني بالأحداث الماضية عند جميع فئات السكان التي تعيش مرحلة ما بعد الصراع. فيقول صحفي صربي شهد مذبحة سريبرينيتسا «إن الصرب بحاجة إلى أن يعرفوا ما الذي ارتُكب باسمهم».[٣] ويرى آخرون من الصرب أن هذا معناه منح نوع من التكريم العلني للكثيرين الذين أقدموا على مخاطرة كبيرة في سبيل الاحتجاج على سياسات ميلوسيفيتش ومقاومة التجنيد القسري. أما في المجتمع الكاثوليكي في شمالي بلفاست فإنه يعني (في أبريل/نيسان ٢٠٠٠) الإقرار بأن «هناك حرباً دائرة»، بدلاً من الاستمرار في وصف الصراع الذي ظل دائراً على مدى ٣٠ عاماً بتعبير مخفف مثل «الاضطرابات». وتعد الحاجة إلى الكشف عن الحقائق من وجهة نظر الفئات المختلفة أمراً هاماً لتوضيح الأحداث وفهم أوجه التشابه والاختلاف في نطاق التجارب التي وقعت في أثناء الصراع.

وهناك قدر من سوء الفهم يحيط بقيمة وجود منبر للكشف عن الحقائق بصورة رسمية في مقابل الصور غير الرسمية؛ فلا مراء في أن هذه الفكرة جديرة بالثناء لما فيها من طموح وبعد نظر، فإننا نجد أن لجنة تقصي الحقائق والمصالحة التي أنشئت في جنوب أفريقيا عام ١٩٩٥ اتسمت بنقطة ضعف أساسية وهي أن الحكومة استغلتها لتعزيز المصالحة المفروضة بأن أملت على المشاركين فيها كيفية الاستجابة لما يُكشف عنه من حقائق. وقد أدت الجلسات المشحونة بالانفعالات حول انتهاك حقوق الإنسان إلى تكريس وجهة نظر تقتصر على الرؤى المسيحية من حيث أنها «تستلهم مفاهيم الاعتراف والصفح والتضحية والخلاص والتحرر»، وتحولت هذه الجلسات إلى «طقوس وطنية «للمصالحة» والصفح والمكاشفة بالحقيقة ... ومثلما يحدث في كل ألوان الطقوس، فقد قوبلت هذه الجلسات بمزيج معقد من الإذعان والقبول والاستياء والمقاومة».[٤]

وفي بعض الأحيان عندما تحتدم التوترات يأتي إنشاء لجنة رسمية لتقصي الحقائق قبل الأوان

يونيس ميا التي قتل ابنها على أيدي الشرطة أثناء جلسات لجنة الحقيقة والمصالحة في مدينة بورت اليزابيث بجنوب إفريقيا

(أو بعد فوات الأوان). ففي بلد مثل المملكة المتحدة، حيث لا تزال كثير من الأسئلة التي لم تلق إجابة حتى الآن تثير علامات الاستفهام حول مدى تواطؤ الدولة والمؤسسة العسكرية والشرطة مع الميليشيات شبه العسكرية الموالية للتاج البريطاني في أيرلندا الشمالية، هناك اعتراف عام بأن بدء تحقيق رسمي لتقصي الحقائق يمكن أن يكون له تأثير مدمر. أما السبيل «الأقرب للسلامة» لتقصي الحقيقة فقد بدأ يظهر في صورة التحقيقات القانونية، منها التحقيق الجاري في أحداث يوم الأحد الدامي، وآخر في واقعة حدثت يوم الأحد ٣٠ يناير/كانون الثاني ١٩٧٢ عندما أطلق جنود الجيش البريطاني النار على ١٣ من المدنيين العزل فأردوهم قتلى خلال مسيرة لمناصرة الحقوق المدنية في مدينة لندنديري بأيرلندا الشمالية؛ ومنها أيضاً تحقيق ما زال مستمراً في وفاة المحامية روزماري نيلسون إثر انفجار سيارة ملغومة عام ١٩٩٩، بعد أن كانت قد وضعت تحت حماية مثيرة للريبة من جانب الشرطة على الرغم من تلقيها تهديدات بالقتل منذ وقت طويل بسبب دفاعها عن الجمهوريين الكاثوليك في قضايا حساسة بالنسبة لجهاز شرطة ألستر الملكية. وقد أثارت هاتان القضيتان تساؤلات وإجابات عديدة في سياق الكشف عن الحقائق المرتبطة بهما.

أما في صربيا فقد تم إنشاء لجنة لتقصي الحقائق والمصالحة، ولكن الكثيرين يعتقدون أنها مجرد حيلة احتالها الرئيس فويسلاف كوستونيتشا تلبيةً لما يطالب به المجتمع الدولي من المساءلة، ومن ثم فقد استقال اثنان على الأقل من أعضاء اللجنة فور تعيينهما. وفي هذه الأثناء، أدى النقاش البرلماني الصربي حول إجراءات تسليم سلوبودان ميلوسيفيتش ونقله إلى لاهاي، وردود الأفعال المتضاربة التي صاحبت محاكمته، إلى مواصلة الكشف عن مزيد من «الحقائق» ربما يزيد على ما يمكن توقعه أي لجنة رسمية.

إن الكشف عن الحقائق في حد ذاته ليس علاجاً شافياً من كل علة وداء، يضمن رأب الصدع في المجتمع وتحقيق المصالحة فيه، حيث تكمن القيمة الحقيقية للمكاشفة العلنية بالحقائق في مرحلة ما بعد الصراع، سواء بصورة رسمية أو غير رسمية، في أن ذلك قد يمثل منبراً من المنابر العامة للاعتراف بالألم العميق الناجم عن الإحساس بالضياع والذي يكاد يفوق الوصف، ويهيئ نقطة انطلاق مشتركة نحو استرداد الكرامة واحترام تجارب الجميع.

العدل سبيلاً للإنصاف

في أعقاب أي صراع عنيف، تظهر رغبة قوية في الانتقال سريعاً إلى مهمة إعادة بناء حياة الناجين من الصراع. وإذا كانت المحاكمات الرسمية البطيئة تخدم غرضاً شكلياً أشبه بالطقوس على نحو لا يختلف كثيراً عما تفعله لجان تقصي الحقائق الرسمية، فإن الناس يحتاجون إلى وسيلة أسرع للحكم على مدى ما تتسم به المعاملة التي يلقونها من الإنصاف كيما يتسنى لهم فهم وضعهم في النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي الجديد وتطويره. ويركز قدر كبير من النقاش الذي دار مؤخراً على دور العدالة في إنزال القصاص بمجرمي الحرب المعروفين الذين تجري محاكمتهم، إلا أن بدايات مرحلة ما بعد الصراع تشهد نشوء نظرتين متباينتين إلى العدالة، إحداهما خارجية (وهي نظرة المجتمع الدولي بما فيه من بلدان معادية) والأخرى داخلية (وهي نظرة أبناء البلد).

وفي حالة صربيا تركزت النظرة الخارجية على تسليم سلوبودان ميلوسيفيتش ومحاكمته على جرائم الحرب في لاهاي. أما على المستوى الداخلي، فقد اعتُبر هذا الإجراء بمثابة الثمن الذي يطالب به المجتمع الدولي إشباعاً لرغبته في إذلال ميلوسيفيتش علناً جزاء تحديه الغرب وتسببه في انهيار جمهورية يوغوسلافيا السابقة. ويشعر معظم الصرب المناوئين لميلوسيفيتش بأن العدل قد أخذ مجراه بما يكفي بالإطاحة بميلوسيفيتش من منصبه وإعادة تشكيل حكومة جديدة، والآن يشعر الكثيرون أن الوقت قد حان لإيجاد سبل للتعامل مع المشاكل الحقيقية مثل إيجاد فرص عمل تعود على أصحابها بأجور تكفل لهم عيش الكفاف، دون الحاجة إلى الجمع بين وظيفتين أو ثلاث بصورة مشروعة، أو الاضطرار إلى الرضوخ لإغراء السوق السوداء.

وفي إطار السعي نحو عقد محاكمات علنية استعراضية، ربما يغفل المجتمع الدولي أن الاختلاف في فهم معنى المعاملة المنصفة يؤثر على تشكيل مفهوم الإنسان عن العدالة. فقد بينت بعض الدراسات، التي استندت إلى تجارب الماضي وطرق المعاملة الحالية كأساس للسعي

وفي أيرلندا الشمالية، حيث كان أعضاء الجماعات شبه العسكرية من الجمهوريين ومن الموالين للتاج البريطاني يساعدون على إقامة السلام عن طريق دعم وقف إطلاق النار من داخل سجن «ميز»، ساد الاعتقاد بأن منح العفو لكل السجناء السياسيين سيكون جزءًا من اتفاق الجمعة العظيمة عام ١٩٩٨. وقد أدى ذلك إلى إثارة جدل واسع النطاق، ولكن لا شك في أن أيرلندا في غير هذه الظروف لم تكن لتقدر على مواصلة السير في طريقها نحو اتفاق تمخض – فيما يقول البعض – عن أدوم وعد بإحلال السلام شهدته أيرلندا الشمالية هذا القرن.

وكما تقول سوزان جاكوبي في دراستها للعلاقة بين العدل والانتقام، فإن استقبال العدالة استقبالاً إيجابياً في نطاق الإدراك الخاص وفي سياق المحاكمات العلنية ربما يتطلب «توازناً دقيقاً بين القصاص والشفقة... فالقصاص المطلق يدمر أنبل الآمال مثلما يدمر الأبدان، وفي غياب القصاص المتوازن تؤول قوى البطش إلى من يعزفون عن كبح جماح النفس أو لا يقدرون عليه».[٥]

المصالحة

يمكن تعريف المصالحة بتعبير مبسط على أنها عملية أساسية للجمع بين التصورات المختلفة عن الحقيقة والعدل بطريقة تسمح لهويات الأفراد والجماعات التي شكلتها الحرب أن تنتقل انتقالاً سلساً إلى مرحلة السلم. وتسعى عملية المصالحة إلى إيجاد توازن بين مشاعر الصفح والرغبة في الانتقام لتهيئ حلاً وسطاً تتقبله معظم الأطراف، بما فيها قوات الأمن والجماعات المنخرطة في صراعات مباشرة؛ أو كما قال

> «ما علينا إلا أن نتعلم كيف نتعايش معاً، وإلا فسنظل يقتل بعضنا بعضاً...»

نحو حلول مستقبلية عادلة وتقييم مدى عدالتها، أن الكيفية التي تنظر بها الجماعات المختلفة إلى الطرق التي تُعامل بها تؤثر على تشكيل سلوك يتسم بروح التعاون أو المقاومة، الأمر الذي يمكن أن يؤثر تأثيراً قوياً على أي عملية للسلام؛ أي أن الناس يصبحون أكثر استعداداً للتعاون إذا شعروا أنهم يعاملون معاملة منصفة، وأقل استعداداً للتعاون إذا شعروا بعكس ذلك.

ومن أكبر التحديات التي تقف أمام تحقيق سيادة القانون في مرحلة ما بعد الصراع ما يظهر عند منح العفو العام الذي يكاد يكون مثاراً للجدل في كل مكان وزمان. فعندما أعلنت «لجنة الحقيقة والمصالحة» في جنوب أفريقيا عن منح العفو في مقابل الإدلاء بالشهادة قوبل هذا الإعلان بالاحتجاج من جانب أسرة ستيف بيكو زعيم حركة استنهاض وعي الأفارقة السود الذي قتل في خضم الصراع، وأسرة محامي الدفاع جريفيث مكسينجي على أساس أن هذا العفو يحرمهم من حقهم في تقديم قتلة الرجلين للعدالة.

أليكس بورين، نائب رئيس «لجنة الحقيقة والمصالحة» في جنوب أفريقيا، في أثناء زيارة قام بها لأيرلندا الشمالية عام ١٩٩٩: «ما علينا في أيرلندا الشمالية وفي جنوب أفريقيا إلا أن نتعلم كيف نتعايش معاً، وإلا فسنظل يقتل بعضنا بعضاً. هذا هو الخيار المجرد الماثل أمامنا؛ لسنا ملزمين بأن يحب بعضنا بعضاً، ولكن علينا أن نتعايش معاً في ظل الاحترام المتبادل».[٦]

وتتجه أولويات السكان في بدايات مرحلة ما بعد الصراع إلى قضايا الأمن ومستوى المعيشة والعدالة والقضايا الاجتماعية. ومن باب المفارقة أن قضية اللاجئين تعد من بين القضايا الرئيسية الداخلية في مرحلة ما بعد الصراع في صربيا؛ فلئن كان اللوم يُوجَّه إلى صربيا في إشعال الحرب في كرواتيا والبوسنة في مطلع التسعينيات، ثم في كوسوفا في عام ١٩٩٩، فقد أصبح فيها الآن ما يقدر بتسعمائة ألف لاجئ صربي (منهم سبعمائة ألف من كرواتيا/البوسنة ومائتا ألف من كوسوفا)، مما يجعلها البلد

المضيف لأكبر تجمع من اللاجئين في المنطقة. وقد رفض ميلوسيفيتش السماح للاجئين بالحصول على الجنسية اليوغوسلافية، مما حرمهم من فرص الحصول على الوظائف والتمتع بحقوق التملك. وتبين الأرقام التي تم جمعها مؤخراً في إطار «ميثاق الاستقرار في البلقان» التابع للاتحاد الأوروبي أن ٣٪ فقط من اللاجئين يعيشون في مستوى معيشي أعلى من المتوسط، بينما يعيش الباقون في اقتصاد الظل، حيث تنتشر الأكشاك التي يبيعون فيها الاسطوانات المدمجة والملابس وغيرها من البضائع في كل مكان في قلب بلجراد. وفي سابوتيكا، وهي مدينة صربية تقع على الحدود مع المجر، يمثل اللاجئون «مشكلة من مشاكل التكيف الاجتماعي»، إذ لا يعرفون «كيف يتصرفون ... ولم يألفوا سماع لغة مختلفة ومعايشة ألوان مختلفة من العادات». وهناك فرق بين اللاجئين القادمين من الريف واللاجئين القادمين من الحضر. فالقادمون من المناطق الحضرية يسهل عليهم التأقلم أكثر من غيرهم، بينما القادمون من المناطق الريفية ما زالوا يعيشون في مخيمات اللاجئين المحلية، وليس لديهم أرض يفلحونها وليس لديهم أي مهارات أخرى يمكن تكييفها للعيش في الظروف الجديدة.

وقد بدأت قضية إرجاع اللاجئين، في مقابل اندماجهم في المناطق التي يعيشون فيها، تبرز بصورة واضحة، فقد أشار منتدى صربيا الجديدة[٧] الذي عقد في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠ (بعد انتهاء حكم ميلوسيفيتش) إلى أنه «إذا لم تكن العودة الآمنة ممكنة أمام هذه الجماعات في المستقبل المنظور، فإن كثيرين من الخبراء يتفقون على ضرورة قيام الحكومة الديمقراطية الجديدة بدعم فرص استقرارهم في صربيا بصورة دائمة، الأمر الذي يتطلب موارد إضافية لتوفير الإقامة الكافية ومعونات الضمان الاجتماعي وبرامج خلق فرص العمل لهم».

وفي أيرلندا الشمالية، تركزت جهود إعادة الاندماج في المجتمع أساساً على المحاربين والسجناء السابقين من أعضاء الجماعات شبه العسكرية، ووردت شكاوى من أن التمويل المقدم من الاتحاد الأوروبي يستخدم لمساعدة السجناء الجمهوريين وأسرهم على حساب البروتستانت، قد أثار استياء وانزعاج الكثيرين من البروتستانت الذين يعدون أنفسهم الطرف المغبون في اتفاق الجمعة العظيمة لعام ١٩٩٨. والواقع أن كثيرين ممن يعيشون على جانبي منطقة الصراع مروا بتجربة النزوح الداخلي - أما باضطرارهم لإخلاء البيوت التي تعرضت للحريق، أو بسبب تعرضهم للترهيب من عناصر من تنتمي لجانبهم أو للجانب المعادي - فاضطروا للانتقال إلى مناطق أخرى آمنة داخل أيرلندا الشمالية. وقد ترك الكثيرون من الجانبين أيرلندا الشمالية على مدى الأعوام الثلاثين الماضية ليستقروا في بريطانيا العظمى وجمهورية أيرلندا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، وما زال كثيرون من شباب البروتستانت يغادرون أيرلندا الشمالية حتى اليوم.

أما الذين ظلوا فيها فقد شهدوا العديد من الجهود المحلية مؤخراً لتعزيز المصالحة من خلال إنشاء منظمات لرعاية الضحايا بتمويل من الاتحاد الأوروبي. ولكن من أهم جهود المجتمع المحلي القائمة على المبادرة الداخلية مشروع سبرنجفيلد لتنمية المجتمعات المحلية الذي بدأ في عام ١٩٨٨، بعد أن فشل الحوار بين المجتمعات على مر السنين وبناء «حائط السلام» - وهو حاجز مادي يفصل بين المجتمعات التي لها منافذ يمكن إغلاقها إذا ما نشبت أي قلاقل - في الحد من التوترات المتصاعدة بينها. ولذلك قرر زعماء المجتمعات المحلية على كلا الجانبين من الحائط إنشاء مشروع جديد يعطي لكل الأفراد والجماعات الفرص المتساوية للتعبير والإحساس المتوازي بالقوة. وتمثل إقامة مشروع من هذا النوع في الأجواء التي سبقت اتفاقيات وقف إطلاق النار عام ١٩٩٤ خطوة غير عادية إلى حد كبير ومحفوفة بالمخاطرة البالغة لكل المشاركين فيها، مما يتطلب موافقة الجماعات شبه العسكرية المتمركزة في المجتمعات المحلية على كلا الجانبين. وما زال هذا المشروع حتى الآن مستمراً بكل قوة وحماس دون تبعية للكنيسة أو لأي مصدر خارجي للتمويل، ومن ثم يعتبر جزءاً من العملية المتواصلة للتعبير عن الاحتياجات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الخاصة للمجتمعات التي تتداخل علاقاتها بحكم تجاورها على الحدود.

«هل يمكن أن يكون هناك شكل من العدالة غير ما يقرره المنتصر؟ وهل يمكن أن يكون هناك شكل من المصالحة لا يشوبه غياب العدل، بما يجعل من المصالحة اعتناقاً للشر؟»

ومن الطبيعي أن ثقافة الدولة والتاريخ الخاص بكل صراع من الصراعات التي شهدتها يؤثر على عملية صياغة عملية المصالحة الضرورية لتحقيق السلام الدائم. ويتساءل محمود ممداني فيما كتبه عن تعافي رواندا من آثار مذابح الإبادة قائلاً: « هل يمكن أن يكون هناك شكل من العدالة غير ما يقرره المنتصر؟ وهل يمكن أن يكون هناك شكل من المصالحة لا يشوبه غياب العدل، بما يجعل من المصالحة اعتناقاً للشر؟» وللإجابة على هذا السؤال يطرح الكاتب رؤية بديلة يسميها «عدالة الناجين» وهي لا تشير فحسب إلى الضحايا الناجين، «وإنما إلى كل من لا يزالون يتمتعون بنعمة الحياة في أعقاب أي حرب أهلية ... حيث المستفيدون [من الإجراءات التي تتخذها الفئة الغالبة] كثيرون [كما حدث مع السكان البيض في جنوب أفريقيا]، وحيث يجب أن تأخذ المصالحة شكلاً اجتماعياً لكي يكتب لها الدوام، وهو ما يعني أنه لا يمكن أن تكون هناك مصالحة مستديمة بدون وجود شكل ما من أشكال العدالة الاجتماعية. ولكن عندما يكون عدد المستفيدين قليلاً [والغالبون كثرة كما في رواندا] يصبح مفتاح المصالحة سياسياً ... حيث لا يكون أول متطلبات تحقيق المصالحة السياسية هو العدالة الجنائية أو العدالة الاجتماعية، وإنما العدالة السياسية. وهذا الوضع لا يقتضي مجرد نقل الاهتمام الرئيسي بالإصلاح من الأفراد إلى المؤسسات، وإنما الاعتراف أيضاً بأن مفتاح الإصلاح المؤسسي هو إصلاح مؤسسات الحكم».[٨]

الصفح والانتقام

وأخيراً نأتي إلى قضية الصفح والرغبة في



لاجئون روانديون في مخيم بيارو للاجئين في كيسانغاني، يناير، ١٩٩٧

رئيس لجنة الحقيقة والمصالحة القس ديزموند توتو وعضو اللجنة بوملا غوبودو ماديكيزيلا في إحدى جلسات اللجنة: هذه الصورة والصورة الواردة في صفحة ٤ هما لقطتان ثابتتان من برنامج وثائقي عن لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا، عنوانه: Day into Journey Night's Long (رحلة ليل طويل إلى الفجر) انظر: www.irisfilms.org/longnight

إن الكشف عن الحقائق في حد ذاته ليس علاجاً شافياً من كل علة وداء، يضمن رأب الصدع في المجتمع وتحقيق المصالحة فيه.

الانتقام، وهما عنصران يمثلان جزءاً مشروعاً من عملية المصالحة التي ينبغي أن تقوم على حرية الاختيار لا على التوقعات المفروضة. ومن أهم التعريفات التي تصف الصلة بين الصفح والانتقام والعدالة ما توصل إليه العالم النفسي روبرت إنرايت مستنداً إلى سلسلة من الدراسات الإكلينيكية، حيث وجد أن المراحل الخمس الأولى من عملية سداسية المراحل تعبر عن موقف شبيه بالصفح، بمعنى العدالة المشروطة الموجهة نحو الصفح ولكن تحفها دوافع الانتقام. أما المرحلة السادسة فهي الصفح الحقيقي، وقد يقول قائل إن هذه هي العدالة الحقيقية لأنها تأتي طواعية بدون انتظار تعويضات، حيث يقر المظلوم بأنه ظُلم، وأنه لا يتوجب عليه أن يصفح عمن ظلمه، ولكنه بدافع الشفقة التلقائية يستطيع أن يتجاوز «الحل العادل» ليكسر دائرة الإحساس بالذنب والعار وسورة الغضب.[9]

ويبدو أن «الاستياء السلبي» – وهي الحالة التي تكون فيها المشاعر بين الفئات المختلفة سلبية بدرجة كبيرة ولكنها لا تتمخض عن قيامها بأي تصرفات – يمثل إحدى المراحل المبكرة في هذه العملية. ومما يثير الاهتمام هنا أن الاستياء السلبي يمر على ما يبدو بتحول تلقائي من التركيز الموجه خارجياً في الأيام الأولى من السلام إلى موقف أكثر استبطاناً فيما بعد. فعندما سئلت مجموعة من الصرب في يناير/كانون الثاني ٢٠٠١ عما إذا كان بمقدورهم الصفح، أجاب أحدهم بقوله (الذي ردده آخرون): «من الممكن أن نصفح عن أمريكا [لدورها في القصف الذي قام به حلف شمال الأطلنطي]، فهي القوة العظمى، وهذا هو مسلك القوى العظمى». (أما ألبان كوسوفا فلم يرد لهم ذكر في يناير/كانون الثاني، ونادراً ما أُشير إليهم في أثناء زيارة الكاتبة في أبريل/نيسان ٢٠٠٠ إلا من باب التأكيد على أن «الألبان والصرب لا يتفقون»). أما عندما طرح نفس السؤال في أيرلندا الشمالية على أبناء مجتمعات الطبقة العاملة من البروتستانت الموالين للتاج البريطاني ومن الجمهوريين الكاثوليك في بلفاست الغربية في سياق عملية السلام في أبريل/نيسان ٢٠٠٠ (وهو توقيت عصيب بنوع خاص إذ قررت لندن تعليق سلطات المجلس المحلي لتقاسم السلطة في أيرلندا الشمالية)، جاءت الإجابة معبرة عن نظرة داخلية إلى الذات، حيث قال أولئك الأيرلنديون إنهم يمكنهم أن يصفحوا عن الآخرين في مجتمعاتهم عما بدر منهم من سوء المعاملة وعما قامت به الجماعات شبه العسكرية من أعمال الإكراه/الحماية.

الخلاصة

يمكن في آخر الأمر القول بأن أفضل ما تقدمه الحقيقة والعدالة لعملية المصالحة هو محاولة تلبية احتياجات الأغلبية مع صون كرامة الجناة والضحايا على السواء. وينبغي على المجتمع الخارجي أن يتذكر أنه لا يمكن الافتراض بأن السلام سيسود تلقائياً في منطقة دارت فيها رحى الحرب. وأفضل ما يمكن أن يسهم به أي طرف من خارج دائرة الصراع هو أن ينصت ويراقب ويستجيب للاحتياجات التي يعبر عنها السكان في مرحلة ما بعد الصراع، بدلاً من الارتكان إلى الافتراضات الخارجية. وإذا كانت الرحلة الطويلة للخروج من الهاوية يمكن أن تتلقى الدعم من جهات خارجية، فإنها عملية لا يقدر عليها إلا من كانوا أعداءً في سابق العهد. وستظل الجهود الرسمية وغير الرسمية المبذولة لتقصي الحقائق وإقامة العدل تتسم بالشطط في نظر البعض، وبالضآلة والتقصير في نظر البعض الآخر، لكن الإرادة الداخلية والعزم على الاستمرار رغم كل العقبات سيظل فيما يبدو مفتاح الطريق إلى النجاح.

مارسيا بايروم هارتويل تعمل حالياً في المراحل الأخيرة من دراستها الميدانية/البحثية الخاصة برسالة دكتوراه تعدها في مجال دراسات التنمية بجامعة أكسفورد. وتركز الدراسة على القضايا الرئيسية وكيفية تأثير التصورات المتعلقة بالعدالة على عمليتي الصفح والانتقام في أوائل مرحلة ما بعد الصراع.
البريد الإلكتروني:
marcia.hartwell@wolfson.oxford.ac.uk

١ في هذا السياق يوصف المجتمع في بدايات مرحلة ما بعد الصراع بأنه مجتمع أقلعت فيه الفئات المتناحرة عن القتال بصورة مباشرة على «أرض الواقع»، لينتقل الصراع بينها إلى ساحة مؤسسية. ويشيع العنف في خلال هذه الفترة حيث تتراجع حدة القتال في الشوارع لتتحول إلى أعمال عقابية من الاعتداء بالضرب وغيره من صور الترهيب لتسوية حسابات قديمة.

٢ الأقوال التي تستشهد بها الكاتبة في هذه المقالة جمعتها من دراستها الميدانية في أيرلندا الشمالية (١٩٩٥، ١٩٩٨–٢٠٠٠) وفي صربيا (٢٠٠١)، ما لم يذكر خلاف ذلك.

٣ حوار دار في بلغراد في عام ٢٠٠١.

4. Richard Wilson 'Human Rights, Reconciliation and Revenge', Sussex Development Lecture, 15 Feb 2001 (drawn from forthcoming book 2001 *The Politics of Truth and Reconciliation in South Africa*)

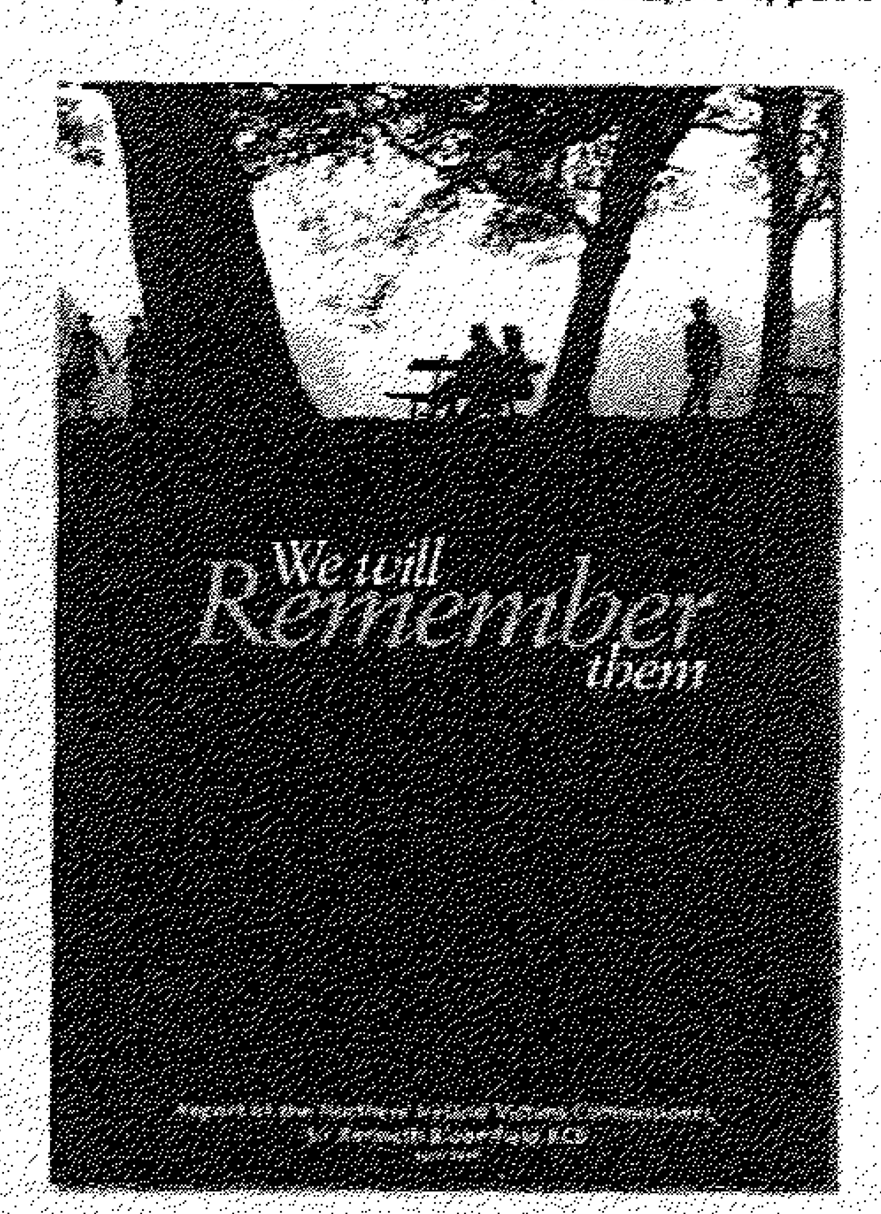
5. Susan Jacoby *Wild Justice: The Evolution of Revenge*, 1985, p335. Wm Collins & Sons & Co Ltd.

6. *All Truth is Bitter: A Report of the Visit of Doctor Alex Boraine, Deputy Chairman of the South African Truth and Reconciliation Commission, to Northern Ireland*, Feb 1999, NIACRO and Victim Support Northern Ireland.

٧ يتم تمويل هذا المنتدى من الحكومتين البريطانية والسويسرية، ويديره الاتحاد البريطاني لأوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية.

8. Mahmood Mamdani *When Victims Become Killers: Colonialism, Nativism, and the Genocide in Rwanda*, 2001, p272-3. Princeton University Press.

9. Robert D Enright, Elizabeth A Gassin & Ching-Ru Wu 'Forgiveness: A Developmental View', *Journal Of Moral Education*, 1992, Vol 21, No 2, p104-6.



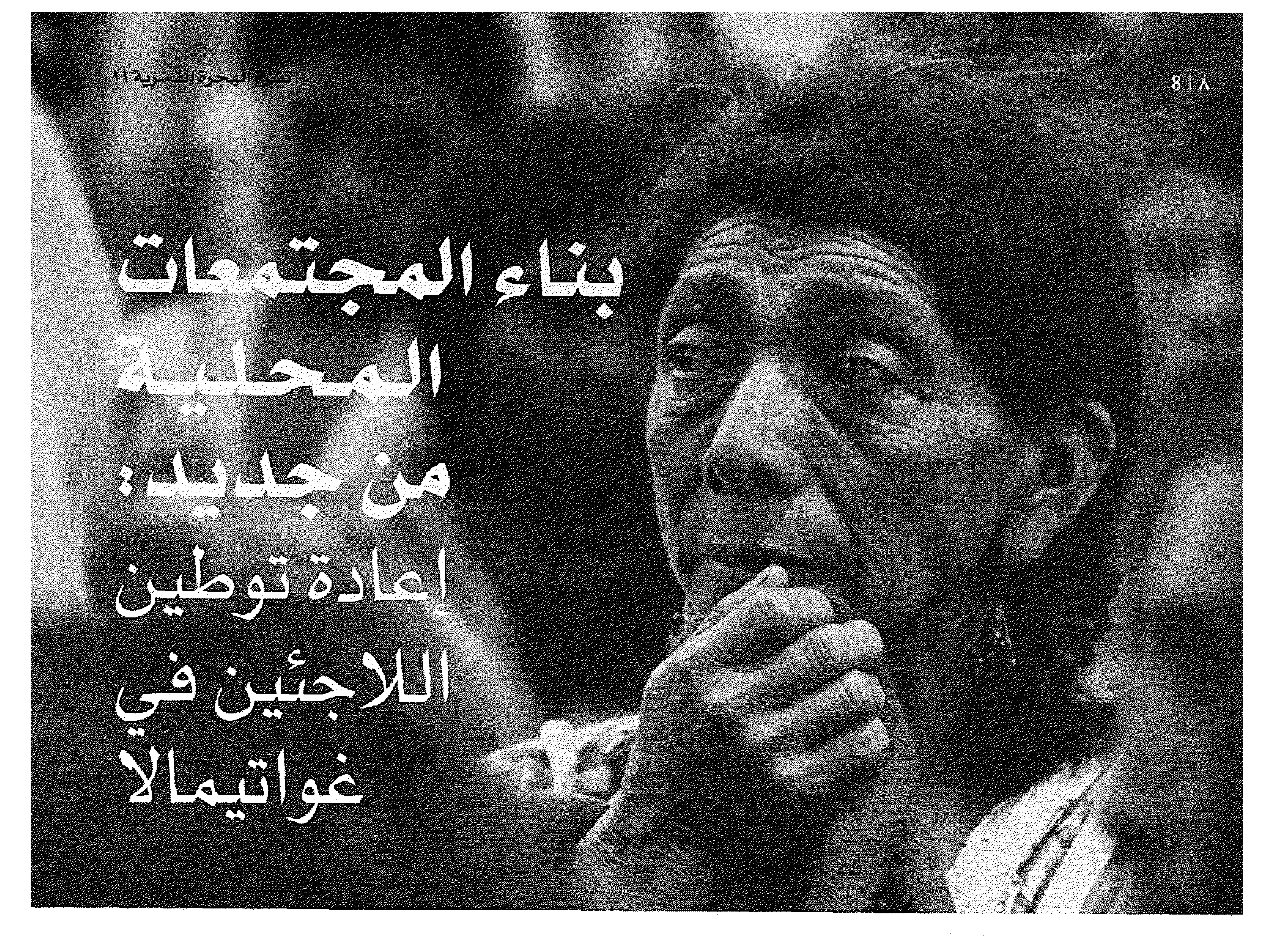
يمكن الرجوع للمواقع التالية على الإنترنت حول هذا الموضوع:

موقع أرشيف الصراع على الإنترنت: أيرلندا الشمالية:
http://cain.ulst.ac.uk/index.html

البرنامج الخاص لدعم السلم والمصالحة في أيرلندا الشمالية والمقاطعات الحدودية الأيرلندية، التابع للاتحاد الأوروبي: www.eu-peace.org/

منتدى صربيا الجديدة:
www.newserbiaforum.org

مشروع سبرينغفيلد لتنمية المجتمعات المحلية:
www.peacewall.org/



بناء المجتمعات المحلية من جديد: إعادة توطين اللاجئين في غواتيمالا

أثناء الحرب الأهلية الغواتيمالية، فر ما يُقدَّر بنحو ١٥٠ ألف شخص من غواتيمالا طالبين اللجوء في الدول المجاورة (وبالأخص المكسيك)، بينما صار مليون آخرون في عداد النازحين داخل وطنهم.

بقلم: جولي دي ريفيرو

كما أدى الصراع إلى وفاة واختفاء حوالي ٢٠٠ ألف شخص فيما بين عامي ١٩٦٠ و١٩٩٦، ويقدر أن ٨٠٪ من هؤلاء الضحايا ترجع أصولهم إلى شعب المايا، وأن ٤٤٠ قرية من قرى المايا قد دمرت في هذه الحرب. وقد خلصت لجنة تقصي الحقائق في غواتيمالا المشكّلة برعاية الأمم المتحدة إلى أن القضاء على هؤلاء السكان يمثل عملاً من أعمال الإبادة الجماعية يجب مساءلة الدولة بشأنه. ومن النتائج الجسيمة التي ترتبت أيضاً على هذه الحرب فرض الطابع العسكري على المجتمع، حيث أجبر ما يصل إلى ٩٠٠ ألف من الرجال والصبية على الالتحاق رغماً عنهم بدوريات الدفاع المدني، وهي جهاز شبه عسكري يستخدمه الجيش للسيطرة على مظاهر العصيان عن طريق التغلغل في جميع مجالات الحياة المجتمعية والأسرية والفردية. وقد تم إنشاء قرى «نموذجية» وما يسمى «بأقطاب التنمية» كشكل آخر من أشكال السيطرة على مستوى المجتمع وعلى المستوى المحلي مع تنصيب سلطات مخولة من قبل العسكريين في هذه الأماكن. وقد أدت الحرب الأهلية في غواتيمالا إلى تعطيل تطور السلطة المدنية والحياة المؤسسية، وجعلت القوات المسلحة على رأس الدولة والمجتمع.

وعندما بدأت المفاوضات الرسمية من أجل السلام في عام ١٩٩٠ كانت القوات المسلحة الغواتيمالية في واقع الحال قد انتصرت في المعركة العسكرية ضد الوحدة الثورية الوطنية الغواتيمالية، إلا أن انتهاء الحرب الباردة وبدء عملية السلام في أمريكا الوسطى، وبدء عملية التحول الديمقراطي في غواتيمالا جعلها تدخل في التفاوض على مجموعة من الاتفاقيات لإنهاء المواجهة المسلحة. وتنص هذه الاتفاقيات على إزالة الصبغة العسكرية عن المجتمع (بما في ذلك تسريح الوحدة الثورية الوطنية الغواتيمالية)، وتدعيم السلطة والأجهزة المدنية، والتحول إلى نظام ديمقراطي، وإقامة دولة قومية تشتمل على تنوع ثقافي ولغوي وعرقي وتحترم هذا التنوع. وتنص الاتفاقيات كذلك على اتخاذ تدابير لمعالجة الظلم الاجتماعي والاقتصادي، وتعزيز مشاركة السكان بقدر أكبر في تقرير سياسات التنمية؛ كما تسعى أيضاً إلى وضع حد فوري لانتهاكات حقوق الإنسان الأساسية وإنشاء لجنة لتقصي الحقائق وإعادة السكان المطرودين وإشراكهم في الحياة الاجتماعية مرة أخرى.

وقد تم إنشاء «بعثة للتحقق» تابعة للأمم المتحدة لمتابعة تنفيذ كل البنود الواردة في الاتفاقيات. والواقع أن الكثيرين يعدون تجربة غواتيمالا من أنجح عمليات السلام التي أشرفت عليها الأمم المتحدة؛ فما أن بدأت عملية السلام حتى تم وضع حد لما يدور من صراع مسلح وانتهاكات ضخمة لحقوق الإنسان الأساسية. إلا أن هذا لا ينبغي أن يجعلنا نغفل عن التعقيدات التي تحف بعملية التحول إلى السلام، فمعظم برامج عودة السكان وإشراكهم مرة أخرى في المجتمع تتم في إطار عملية هشة جداً من التحول الديمقراطي ونزع الطابع العسكري وإعادة البناء الاجتماعي والاقتصادي.

إعادة التوطين وقوة التجربة التنظيمية

شهدت غواتيمالا عمليتين منفصلتين لإعادة توطين السكان فيها، الأولى هي موجة إرجاع السكان التي تبنتها حكومة غواتيمالا في عام ١٩٨٦ وأشرف عليها الجيش، حيث صدر العفو عن اللاجئين أفراداً وعائلات في مقابل عودتهم ليستقروا في المناطق الجديدة المعروفة «بأقطاب التنمية»، والقرى النموذجية والمجتمعات التي تعود أصولهم إليها. وقد تأثر هؤلاء السكان الذين يعرفون باسم «العائدين» بالبرامج العسكرية لإعادة إدماجهم في المجتمع وأجبروا على الخدمة في الأجهزة شبه العسكرية التابعة للدولة في إطار عقيدة النظام العسكري الخاصة بمناهضة العصيان.

كما ظهر العديد من حالات العودة الفردية أو الأسرية بصورة تلقائية ودون مساعدة طوال الثمانينيات والتسعينيات، ومن المستبعد أن تكون مدرجة ضمن الإحصائيات الرسمية للحكومة أو الأمم المتحدة. كما ظل الآلاف من النازحين الداخليين مجهولين بسبب خوفهم من التعرض للاضطهاد، فلا يدري أحد إذا كانوا قد عادوا إلى مواطنهم الأصلية أم لا. إلا أن هناك تشتمل عليها الاتفاقيات.

ومن الأمثلة الواضحة على ذلك ما حدث «لمجتمعات سكان المقاومة» التي نزحت داخل البلاد، والتي تمكنت من الحصول على أراض للاستقرار فيها مرة أخرى، وتلقت برامج تعليمية واقتصادية مثمرة لإعادة إدماج أبنائها في نسيج المجتمع، بالإضافة إلى ما حصلت عليه من

تعمل مجتمعات العائدين وسكان المقاومة على دعم تنفيذ اتفاقيات السلام بالمشاركة الفعالة في البرامج التعليمية والصحية والإنتاجية لإعادة إشراك السكان في المجتمع

أما الموجة الثانية من العودة فتختلف اختلافاً بيناً عن تجربة عام ١٩٨٦، إذ كانت وليدة تسوية تمخضت عنها المفاوضات بين حكومة غواتيمالا وهيئة تمثل السكان اللاجئين الذين انتظموا في المكسيك في إطار ما يعرف «باللجان الدائمة». وقد مهدت هذه التسوية الطريق للعودة الجماعية للسكان المطرودين حسب شروط وضعها اللاجئون واتفقوا عليها مع الحكومة، من بينها عودة اللاجئين في ظروف آمنة، وتنفيذ برنامج متكامل لإدماجهم من جديد في نسيج الحياة الاجتماعية يتضمن إتاحة الفرصة لهم للانتفاع بالأرض ونظم الائتمان. وبدأت أول موجة للعودة الجماعية في عام ١٩٩٣ لتأسيس مجتمع «فكتوريا ٢٠ دي إنيرو» في بلدية إكسكان-كيشي. وقد صاحبت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وعدد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية ما يسمى «بالمجتمعات العائدة» في خلال رحلة العودة.

جماعة بعينها من النازحين الداخليين تعرف باسم «جماعات سكان المقاومة» نظمت نفسها تنظيماً جماعياً في الخفاء، وبدأت أيضاً في التفاوض على العودة الجماعية.

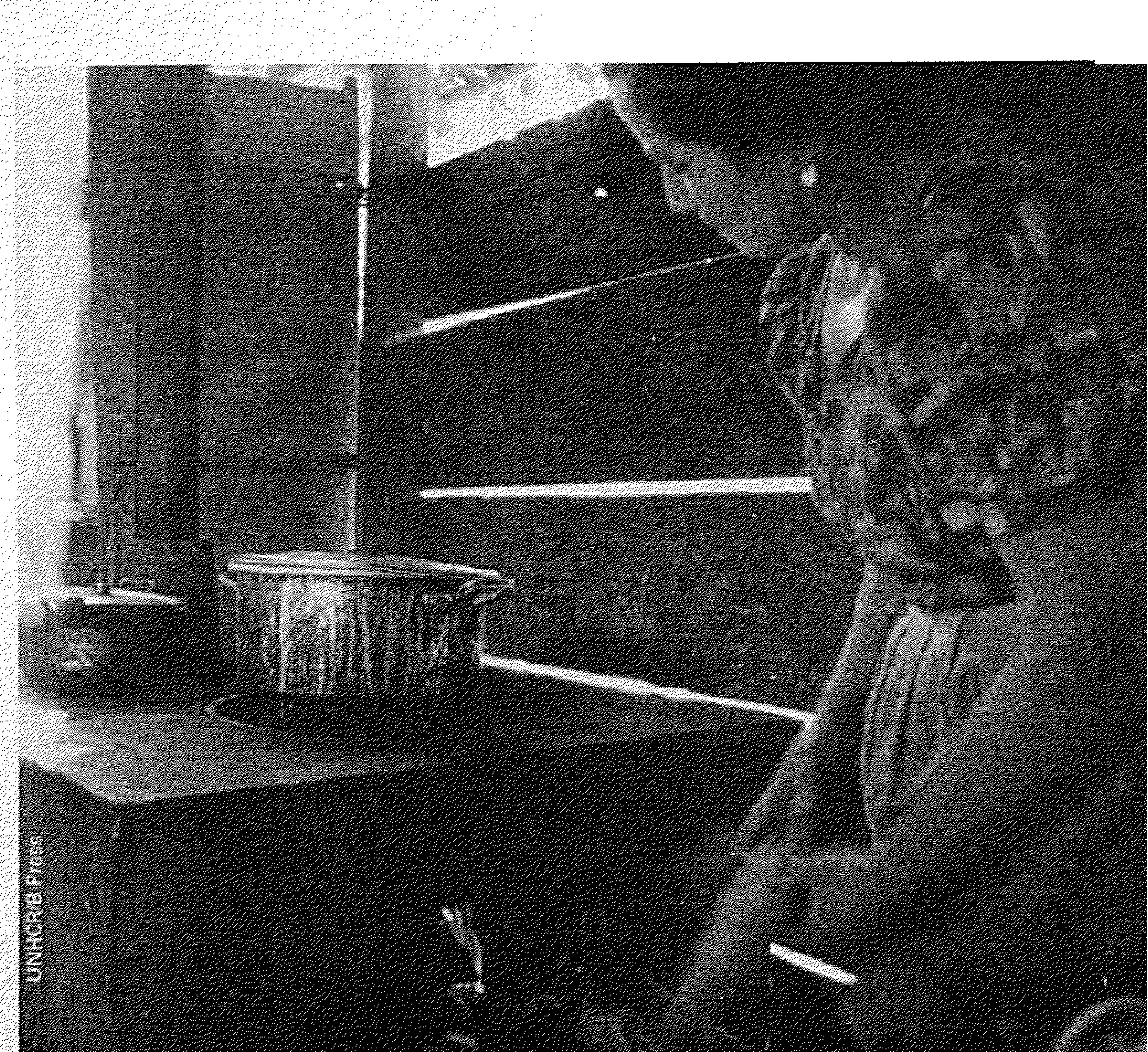
ولئن كانت اتفاقية إعادة توطين السكان المطرودين لا تنص على كل الحقوق التي تم التفاوض عليها في إطار اتفاق «اللجان الدائمة» مع حكومة غواتيمالا، خصوصاً فيما يتعلق بتسهيلات الأرض والائتمان، فقد استفادت هذه الاتفاقية من التحقيقات التي أجرتها بعثة التحقق التابعة للأمم المتحدة، وأدرجت كل السكان الذين أعيد توطينهم في عداد المستفيدين المحتملين. وتثبت تجربة غواتيمالا أن أولئك الذين نظموا أنفسهم حصلوا على مستويات أفضل من المعونات من الحكومة ومن المنظمات غير الحكومية والوكالات الدولية أكثر ممن ظلوا مشتتين و/أو غير مدركين للمزايا التي

مساعدات لتوثيق أحوال سكانها، على العكس من آلاف النازحين الداخليين في شتى أنحاء البلاد الذين لم يحصلوا على أي معونات لأنهم ظلوا غير معروفين. ويصدق ذلك أيضاً على من تفاوضوا على العودة الجماعية في مقابل من عادوا قبل وضع هذا الإطار سواء على مستويات فردية أو أسرية، أو من أعيدوا في عام ١٩٨٦.

كما أن العائدين والنازحين الداخليين المنظمين، الذي بلغوا مستويات راقية من الوعي السياسي من خلال التنظيم، سعوا أيضاً إلى المشاركة «الاستباقية» في السياسات المحلية والبلدية، وبفضل استفادتهم من برامج التوثيق التي شملت المرأة، تحولوا سريعاً إلى جموع غفيرة تدخل في عداد الناخبين ومن ثم أصبحوا تكتلاً سكانياً يعتد به على المستوى المحلي. وقد تمكنت هذه الجموع في البلديات ذات الأعداد الكبيرة من العائدين و«مجتمعات سكان المقاومة» من حسم نتائج الانتخابات المحلية، بل إن أحد كبار زعماء مجتمعات سكان المقاومة انتخب عمدة في الانتخابات العامة الأخيرة.

كما تعمل مجتمعات العائدين وسكان المقاومة على دعم تنفيذ اتفاقيات السلام بأن تشارك مشاركة فعالة في البرامج التعليمية والصحية والإنتاجية لإعادة إشراك السكان في المجتمع بفضل الخبرة التي اكتسبتها في المنفى؛ وكان منهجها الاستباقي نحو تلك الاتفاقيات عاملاً أساسياً في تنمية المجتمعات وفي تمتعها الفعلي بحقوقها.

كما أثر تمكين المرأة من خلال التنظيمات النسائية في المنفى على دورها ومكانتها في المجتمع بمجرد إعادة توطين سكانه. إلا أن مجتمعات كثيرة شهدت ظهور مقاومة للدور الجديد الذي تود المرأة القيام به، إذ يبدو أن المنظمات النسائية كانت مقبولة فقط عندما



الغواتيماليون العائدون في سانتا ماريا تزيا بالقرب من كانتابل

كانت تخدم الهدف العام المتمثل في العودة، ولكن بمجرد استقرار السكان في مواطنهم الجديدة بدأت المنظمات النسائية تشهد عملية تحول ترمي إلى دعم دور المرأة في المجتمع وتعزيز مشاركتها في صنع القرار في الأنشطة الاقتصادية خارج البيت. وفي كثير من الحالات المتطرفة، آثرت السلطات في المجتمعات المحلية أن تحل المنظمات التي تشارك فيها المرأة لأنها لا تنتمي إلى البنية التنظيمية للمجتمع ولا تخضع لسلطة المجتمع (الذكورية). وفي كثير من الحالات أجبرت المرأة عن التنحي عن الأنشطة التي تمارسها، وظلت مشكلة إعادة تعريف دورها في كثير من مجتمعات العائدين بلا حل.

حل الخلافات

إذا كان التنظيم يمثل مصدراً هاماً للتنمية أمام السكان الذين عادوا للاستقرار، فقد أدى أيضاً إلى إيجاد مستويات متفاوتة من المعونات أكدت على الخلافات القائمة أصلاً بين الجماعات المختلفة.

ففي معظم الحالات كانت المناطق التي استقرت فيها جموع العائدين قد مرت بعملية فرض الطابع العسكري عليها بهدف القضاء على التنظيمات والمبادرات الشعبية، الأمر الذي أدى إلى تغلغل الطابع العسكري في الثقافات والعادات ووضع السلطة العسكرية في مركز الصدارة في هذه المناطق. وهكذا ظهر الاستقطاب حول مجتمعات العائدين بسبب الإحساس الكامن بالريبة تجاهها، والذي أكد عليه حصول العائدين على المعونات والقروض وبرامج إعادة الإشراك على عكس المجتمعات المحلية الأخرى.

بل إن الاستقطاب أدى إلى خلق انقسامات داخلية في مجتمعات العائدين نفسها، حيث بدأت المجتمعات التي تضم أعداداً كبيرة من أعضاء فرق حرب العصابات التي تم تسريحها تتأثر بهذه التوترات على نحو مطرد، خصوصاً عندما بدأ أعضاء المجتمعات المحلية الأخرى في السعي للحصول على دعم السلطة العسكرية في المنطقة أو في قبول الدعم منها. وفي كثير من الأحيان، استُغل منطق المجابهة الذي خلفته الحرب لإعادة تحديد علاقات السلطة في وقت السلم، فاعتبَرت قوى عديدة أن تحول فرق حرب العصابات السابقة إلى حزب سياسي يمثل تهديداً للاستقرار والسيطرة في المنطقة، وخشي كثيرون من العائدين إذا أمسك أعضاء الوحدة الثورية الوطنية الغواتيمالية بزمام السلطة السياسية أن يعرضوهم مرة أخرى لتهديدات عسكرية. ومما عزز من هذه المخاوف انتشار شائعات عن احتمال وقوع انقلاب وظهور حركات التمرد المسلح من جديد.

كما كان لتوقعات الأفراد ورؤيتهم للماضي دور في هذه التغيرات، حيث ربط الكثيرون بين وجودهم في المنفى وبين العدوان العسكري، بينما أنحى آخرون باللائمة على فرق حرب العصابات في تعريضهم للخطر ثم التخلي عنهم عند قيام القوات العسكرية بعملياتها الانتقامية. كما بدأ العديد من العائدين في سحب تأييدهم للزعماء الذي تفاوضوا على عودتهم عندما لم تتحقق توقعاتهم عن شكل الحياة الذي كانوا يتطلعون إليه في غواتيمالا.

وهكذا أصبح على العائدين إلى غواتيمالا أن يعيدوا بناء مجتمعاتهم المحلية في ظل ظاهرة الاستقطاب، وهو ما ينطوي غالباً على إعادة تفسير تاريخ المجتمع المحلي والتاريخ الأسري والتاريخ الشخصي، ويضع البنية التنظيمية التي أقيمت لإعادتهم في موضع المراقبة والفحص؛ كما لا ننسى أن المصالح والتصورات الخارجية أثرت هي الأخرى على التطور الطبيعي لإعادة تكيف هذه المجتمعات المحلية، لكن العائدين ظلوا مستمسكين بمجتمعاتهم، وفي بعض الأحيان ظهر منهم بالتدريج قيادات تتسم بقدر أكبر من الاعتدال.

لا تزال معظم المجتمعات المحلية تعتمد في معاشها على زراعة الكفاف وعلى المعونات الخارجية.

التحديات المستقبلية

لعل من أكبر الصعاب التي واجهت السكان العائدين فور استقرارهم مسألة إعادة إشراكهم في المجتمع من الناحية الاقتصادية والإنتاجية، فلا تزال معظم المجتمعات المحلية تعتمد في معاشها على الزراعة التي تقتصر على إنتاج حاجتها من الغذاء وعلى المعونات الخارجية. ولا يزال تطور هذه المجتمعات مقيداً بسبب ندرة الموارد البديلة لفرص العمل في مناطق إعادة التوطين، إذ تتسم هذه المناطق غالباً بتعذر الوصول إليها وبالانعزال من الناحية الجغرافية والتجارية والسياسية. كما أن معظم هذه المجتمعات ليس لديها سبيل للوصول إلى الطرق والمراكز التجارية وليس لديها البنية الأساسية الضرورية أو ما يكفيها من الخدمات التي توفرها الدولة (في مجالات القضاء والأمن والصحة والتعليم).

واليوم تواجه المجتمعات التي استقر فيها العائدون مظاهر الخلل البنيوي التي عانت منها غواتيمالا على مر تاريخها والتي حاولت اتفاقيات السلام أن تعالجها. وثمة أمل في أن تؤدي روح المبادرة والطبيعة الاستباقية لهذه المجتمعات ومشاركتها في آليات وضع السياسات وصناعة القرارات المحلية إلى دعم جهودها من أجل التنمية على المستوى الإقليمي على الأقل. لكن عبء التنمية يقع على عاتق الدولة، التي ينبغي عليها أن تدرك أن النمو السكاني وتزايد ندرة الأراضي الزراعية المنتجة والأنشطة البديلة لتوليد الدخل سيستمر في تقليص قدرة هؤلاء السكان على البقاء وسيزيد من إمكانية نشوب صراعات اجتماعية؛ لذلك يجب على الدولة أن



تعترف رسمياً بتعرض السكان لأضرار معنوية ومادية في أثناء الحرب وأن تعمل على معالجة هذه الأضرار.

لقد قطعت المجتمعات التي أعيد توطينها في غواتيمالا شوطاً طويلاً في عملية إدماج أبنائها في نسيج الحياة الاجتماعية من جديد، حيث بدأت في مواجهة خلافاتها وتسويتها في الوقت الذي تعمل فيه على بناء القاعدة اللازمة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في المستقبل. وبخلاف هذه الإنجازات، ما زال أمامها أن تحقق المشاركة الفعالة لأبنائها كمواطنين في الدولة القومية الشاملة، الأمر الذي يمثل جزءاً من عملية التحول الأوسع نطاقاً التي يجب أن تخوضها البلاد برمتها حتى تعالج أسباب الفرقة الاجتماعية والاقتصادية والعرقية والثقافية الكامنة في لب الصراع.

جولي دي ريفيرو عضو سابق في بعثة التحقق التابعة للأمم المتحدة في غواتيمالا، وتعمل حالياً في مكتب مفوضية الأمم المتحدة العليا لحقوق الإنسان.

البريد الإلكتروني:

jderivero.hchr@unog.ch

يمكن الرجوع إلى التقرير الكامل «للجنة توضيح الحقائق التاريخية» (وهو الاسم الرسمي للجنة) بالاطلاع على الموقع التالي على الإنترنت:
http://hrdata.aas.org/ceh
كما توجد أيضاً نسخة موجزة تتضمن النتائج التي خلصت إليها اللجنة والتوصيات التي وضعتها.

An International Review of Peace Initiatives
Accord
Negotiating Rights:
The Guatemalan Peace Process
Impunity
Indigenous Rights
Political Participation
Land Reform
Conciliation Resources
London
Issue 2 / 1997

انظر صفحة ٥٠ للاطلاع على مزيد من التفاصيل بشأن هذا وغيره من تقارير مجلة «أكورد»

مجلس الأمن يبحث دور المرأة في السلام

بقلم: مها مونا وريتشيل واطسون

بيربيتوي كانكيندي مواطنة من بوروندي تتوق إلى انتهاء الحرب الأهلية التي مزقت وطنها على مدى سبعة أعوام.

وتدير كانكيندي مشروعاً ناجحاً لتربية الحيوان لصالح النساء من جميع الأعراق في وقت بلغت فيه الانقسامات بين الأغلبية من الهوتو والأقلية من التوتسي حداً من الصراع الدموي لم تبلغه من قبل، وتأمل كانكيندي أن يكون هذا المشروع بمثابة لبنة في بناء الأمن في القرى التي تعمل فيها.

وفي إطار هذا المشروع تحصل كل امرأة مشاركة فيه على عنزة تتولى تربيتها بشرط أن تسلم وليد العنزة فور ولادته إلى امرأة من جماعة عرقية أخرى. وتتقاسم النساء من الهوتو والتوتسي الحبوب والغلة، ويجب على النساء كما تقول كانكيندا «أن يحيين بعضهن وأن يدرن المشروع معاً؛ وقد بدأت نساء الهوتو اللاتي كن يقمن بأعمال الحصاد يأتين لزيارة نساء التوتسي في القرية، وشيئاً فشيئاً بدأ الخوف القائم بينهن يتلاشى».

وفي العام الماضي حصلت الجماعات المدافعة عن حقوق المرأة في بوروندي على حق المشاركة في محادثات السلام الجارية، ووافق حوالي ١٩ حزباً سياسياً مشاركاً في المفاوضات على دخول ثلاث سياسيات في فرق التفاوض التابعة لهم. وعلى الرغم من أن هؤلاء المشاركات شاركن بصفة مراقب فإن وجودهن دليل على الاعتراف الرسمي بقدرتهن على تحقيق السلام وصيانته؛ فقد قدمن برنامجاً موحداً بشأن «اتفاق أروشا للسلام» تضمن مقترحات لضمان وضع ميثاق للمرأة في الدستور الجديد والاعتراف بحقوق المرأة في امتلاك الأراضي والعقارات.

النازحون الداخليون في منطقة غاشي كاوا، بوروندي

وفي هذه الأثناء، وعلى الصعيد الدولي، أصدر مجلس الأمن في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٠ قراراً تاريخياً (القرار رقم ١٣٢٥) يعترف أخيراً بجهود النساء من أمثال بيربيتوي ورفيقاتها البورونديات ويشجعها، ويدعو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لا إلى حماية النساء في أوقات الحروب فحسب، ولكن أيضاً إلى إشراكهن في مفاوضات السلام.

الطريق إلى قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥

تمخض هذا القرار عن جهود ائتلاف واسع من المجتمع المدني والأمم المتحدة وعدد من الجهات التابعة للدولة، حيث ضم مجموعة عمل معنية بالمرأة ممثلة عن المنظمات غير الحكومية، ومنظمة السلام والأمن (وأعضاؤها منظمة العفو الدولية ومنظمة «مناشدة لاهاي من أجل السلام»، ومنظمة «أليرت إنترناشيونال»، واتحاد المرأة الدولي للسلام والحرية، ولجنة المرأة للاجئات والأطفال اللاجئين)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي الخاص بالمرأة (يونيفيم)، وإدارة النهوض بأحوال المرأة، التابعة للأمم المتحدة وبعثة الأمم المتحدة إلى ناميبيا. وقد عملت هذه الجهات معاً انطلاقاً من المكاسب التي تحققت في السنوات الماضية، ومضت في متابعة هذه القضية حتى وصلت إلى استصدار قرار بشأنها من مجلس الأمن.

وكانت مجموعة العمل التي تمثل المنظمات غير الحكومية تشعر بالقلق من أن مجلس الأمن، وإن كان قد أشار فيما مضى إلى تجربة المرأة في الحرب تحت مظلة الضحايا المدنيين للصراع

عموماً، إلا أنه تجاهل النواحي الخاصة التي تتأثر المرأة من خلالها بالحرب؛ فأكدت المجموعة أن المرأة تعيش تجربة الحرب بصورة مختلفة، لأنها تنظم أسرتها ومجتمعها للتأقلم مع ظروف الحرب والنزوح. وجدير بالذكر أن شبكة العلاقات القائمة بين النساء تمثل عاملاً ضرورياً لدعم السلام؛ ومن هنا تشعر المرأة بقلق له ما يبرره حيال قضايا بعينها لن تطرح للمناقشة إذا اقتصرت طاولة المفاوضات على الرجال.

كما شهد عام ٢٠٠٠ المراجعة الخمسية لبرنامج العمل الصادر عن مؤتمر بكين بشأن المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام. ويشير الفصل الخاص بالمرأة والصراع المسلح في هذا البرنامج إشارة واضحة إلى أن السلام الدائم يتوقف على مشاركة المرأة في كل جوانب مبادرات السلام، ويؤكد مجدداً على أن القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان يطالبان بحماية المرأة وضمان حقوقها في أثناء الصراعات المسلحة، الأمر الذي يمثل تأكيداً مهماً على أن حقوق المرأة في صميم حقوق الإنسان كما يُفهم من شتى المواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

وفي أثناء الإعداد لعملية مراجعة برنامج العمل الصادر عن مؤتمر بكين، احتفل مجلس الأمن باليوم العالمي للمرأة في مارس/آذار ٢٠٠٠ بإصدار بيان ذكر فيه أن السلام يرتبط ارتباطاً لا انفصام له بالمساواة بين الرجل والمرأة. وكان مجلس الأمن فيما سبق قد عقد العديد من «المناقشات حول محاور معينة» تناولت طائفة من الموضوعات مثل المدنيين في خضم الصراع المسلح، والأطفال وانتشار العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وكانت الأمم المتحدة نفسها قد تلقت تقارير دورية من المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة، وتوصلت إلى إثراء الفهم فيما يتعلق بوضع المرأة وحمايتها. وفي الوقت نفسه، كانت المناقشات تجري حول «تقرير إبراهيمي» عن عمليات الأمم المتحدة للسلام وتقرير غراسا ماشل حول متابعة تأثير الصراع المسلح على الأطفال والنساء.

وقد تعاونت مجموعة العمل الممثلة للمنظمات غير الحكومية تعاوناً وثيقاً مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي الخاص بالمرأة (يونيفيم)، وبعثة الأمم المتحدة إلى ناميبيا (وهي عضو غير دائم في مجلس الأمن) وإدارة النهوض بأحوال المرأة لطرح حوار مفتوح حول المرأة والسلام والأمن في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٠. وكانت ناميبيا في وضع مثالي يؤهلها لاتخاذ هذه المبادرة حيث أنها هي التي ترأست جهود إعداد «إعلان ويندهوك» و«خطة ناميبيا» للعمل على إبراز قضايا المرأة في عمليات دعم السلام، اللذين يعترفان بأهمية دور المرأة في منع نشوب الصراعات وحلها، ويدعوان للمساواة بين الجنسين في عمليات دعم السلام.

توصيل صوت المرأة إلى الأسماع

قبل هذا الحوار، كانت دعاة السلام من النساء في المناطق التي ابتليت بالحروب في شتى أنحاء العالم يحكين تجاربهن لأعضاء مجلس الأمن؛ ففي إطار «صيغة آريا» التي تسمح للممثلين غير الحكوميين بالإدلاء بآرائهم إلى مجلس الأمن، قصت نساء من زامبيا والصومال وجواتيمالا وسيراليون على أعضاء مجلس الأمن كيف كانت النساء في طليعة جهود القاعدة الشعبية العريضة لتعزيز السلام والمصالحة، بينما نادراً ما كانت تتاح لهن الفرصة للمشاركة في مفاوضات السلام.

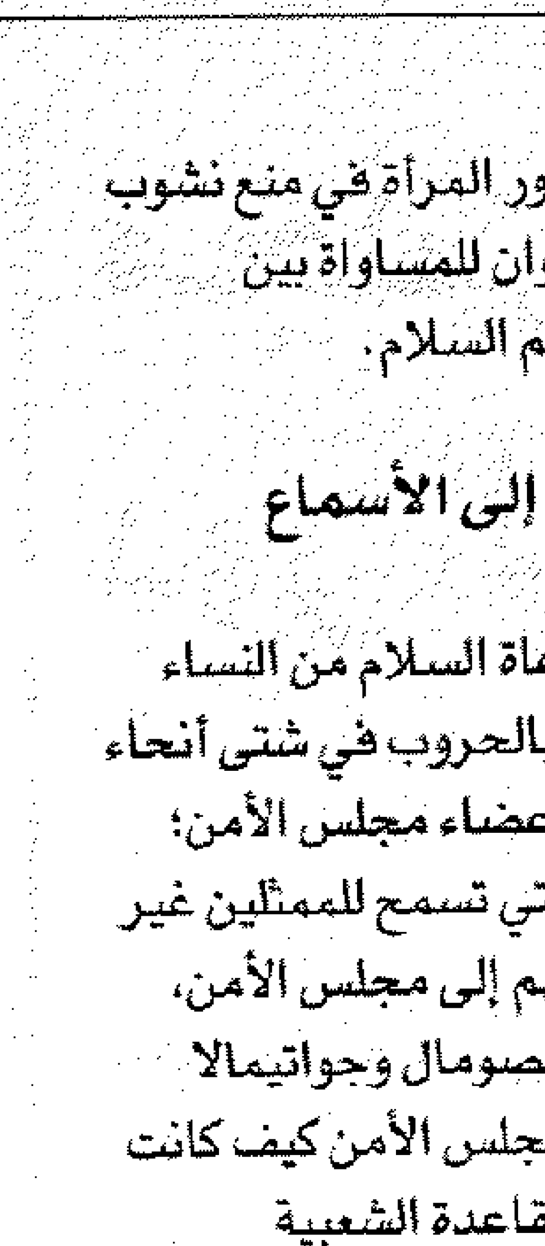
وتحدثت فايزة جاما محمد – وهي صومالية من دعاة السلام – عن انتظام المجتمع الصومالي في صورة عشائر وقبائل لا تعد المرأة فيها عضواً كاملاً، حيث تستبعد من المحافل التي يتم فيها اتخاذ قرار الحرب وتحرم من القيام بدور في مفاوضات السلام. ولكن على الرغم من استبعاد المرأة في الصومال، فقد قطعت شوطاً كبيراً بأسلوب مبتكر لاستعادة السلام والأمن في مجتمعاتها المحلية، حيث قامت إحدى المنظمات النسائية بجمع التبرعات لتدبير الأزياء الموحدة والأغذية والرواتب للقوة المحلية للشرطة، ثم قامت بإعادة بناء مخفر الشرطة. ومن خلال الجهود التي تقوم بها المرأة تمكنت من أن تضمن بعض الحماية من الميليشيات المسلحة واللصوص المسلحين الذين دأبوا فيما مضى على مهاجمة القرى دون أن ينالوا أي عقاب.

المرأة في الصومال قطعت شوطاً كبيراً بأسلوب مبتكر لاستعادة السلام والأمن في مجتمعاتها المحلية.

اعتماد القرار

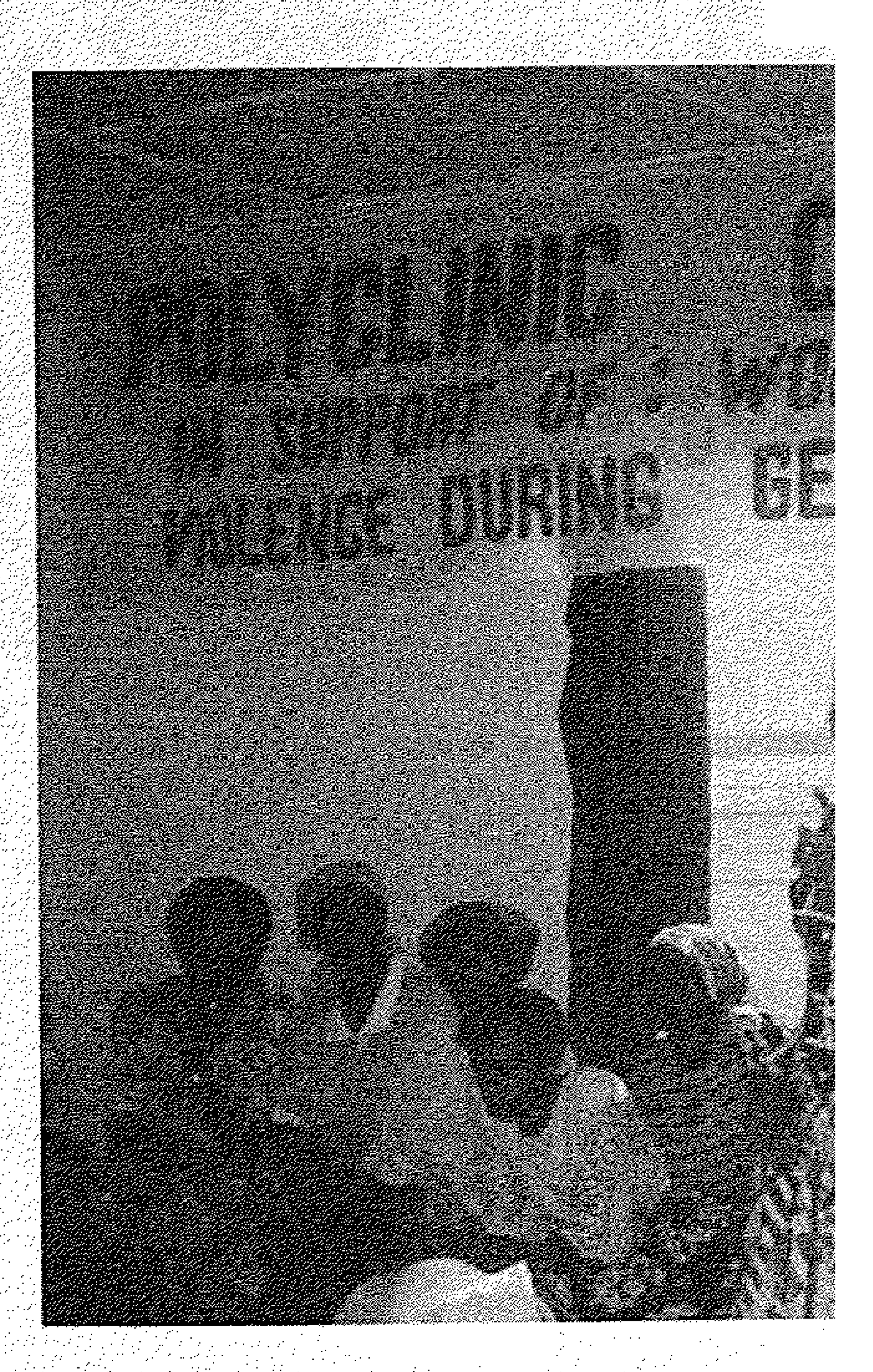
عقب الجلسة التي تمخضت عن صيغة «آريا» دار حوار على مدى يومين في مجلس الأمن أدى إلى اعتماد القرار رقم ١٣٢٥ بالإجماع. ويدعو هذا القرار إلى إشراك المرأة في جهود بناء السلام، ويعبر عن القلق بشأن الآثار المدمرة للصراعات على المرأة، ويحث على إجراء تدريبات متخصصة تراعي قضايا المرأة لكل العاملين في مجال حفظ السلام.

وتتسم اللغة المستخدمة في هذا القرار بأنها تبتعد عن تصوير المرأة على أنها ضحية مستضعفة من ضحايا الحرب لتعترف بدورها في تولي شؤون الأسرة والنجاة من ويلات الصراعات المسلحة، وتعترف بحاجتها المستمرة إلى الحماية. ويدعو القرار كل من لهم دور في تنفيذ اتفاقيات السلام إلى حماية حقوق النساء والفتيات في ظل القانون الدولي ومراعاة احتياجاتهن الخاصة في أثناء عمليات الإرجاع للوطن وإعادة التوطين وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراعات، ويحث جميع الأطراف المشاركة في بناء السلام على دعم المبادرات النسائية لحل الصراعات وتسهيل مشاركة المرأة على كل مستويات التفاوض من أجل السلام.



Joanne Omang

ويثبت هذا القرار جدوى الجهود التي تقوم بها المرأة ويعززها، مثل جهود ماري باليكونجري وهي مواطنة رواندية أسست «مستوصف الأمل»، وهو مستشفى ومركز للتدريب يدعم السلام والمصالحة في رواندا التي مزقتها الكراهية العرقية. فقد رأت ماري باليكونجري أن الناجيات من مذابح الإبادة الجماعية يستغرقن وقتاً طويلاً ليبرأن من هول التجربة مما يجعلهن بحاجة إلى رعاية بدنية ونفسية، فاجتذب مشروعها اهتماماً عالمياً، وامتدت «شبكة المرأة الروانديةّ» التي أنشأتها إلى منظمات نسائية أخرى في دولتين مجاورتين هما بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية، حيث تمكنت من إيجاد أرضية مشتركة بينها في وقت كان فيه الصراع لا يزال يعصف بالمنطقة. وترى باليكونجري أن التحدي الحالي يتمثل في ترجمة القرار إلى إجراءات عملية على أرض الواقع، فتقول «في رأيي أن تنفيذ هذا القرار يجب أن يتم على مستويين؛ فعلى المستوى المحلي يجب أن نعمل على تنظيم أنفسنا بصورة أفضل حتى نفهم تلك القرارات وننفذها ونتابعها بصورة أفضل؛ وعلى المستوى الإقليمي والدولي يجب أن نعمل على كسب التأييد وممارسة الضغوط بشكل استراتيجي حتى يتسنى للحكومات والأمم المتحدة أن تنفذ هذا القرار. إنني أحلم بأن تتمكن السياسيات في مجتمعنا من تشجيع تلك الاستراتيجيات».



التحديات التي تعترض تنفيذ القرار

لعل هذه التحديات هي العقبة الكأداء أمام قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥، فعلى الأمم المتحدة والدول الأعضاء بها، وما يتم تحت رعايتها من عمليات حفظ السلام وجهود منظمات المعونة وبعثات مجلس الأمن، أن تواجه التحدي المتمثل في الوفاء بالتعهدات وترجمة النوايا الحسنة إلى تحسّن ملموس في أوضاع النساء اللاتي لحق بهن الضرر من جراء الحروب. وما زال هناك شوط كبير لا بد من قطعه في عدة مجالات أساسية، مثل التدريب على بعثات حفظ السلام والاتجاه نحو إعداد برامج المعونات الإنسانية التي تراعي قضايا المرأة واحتياجاتها.

وليس أمام مجلس الأمن برنامج زمني محدد لاتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصيات الواردة في ذلك القرار، فكما هي الحال بالنسبة للعديد من القرارات ذات الطبيعة المماثلة نجد أن اللغة المستخدمة في القرار رقم ١٣٢٥ لغة مبهمة وغير حاسمة (تستخدم كلمات مثل «يشجع» و«يطلب» و«يدعو»)، الأمر الذي يشير إلى أن مجلس الأمن ما زال عليه أن يبذل جهداً كبيراً حتى يضمن أن يندرج هذا القرار بحق في كل جوانب ثقافة الأمم المتحدة الإجرائية.

وتمثل المرأة حالياً ما لا يزيد عن ٤٪ من تعداد الشرطة العسكرية والمدنية، وليست هناك أي نساء في الطاقم الحالي من الممثلين الخاصين للأمين العام للأمم المتحدة، وعددهم اثنان وستون. ويطالب قرار مجلس رقم ١٣٢٥ الأمين العام بأن يقدم للمجلس تقريراً عن «تيسير قيام المرأة بدور» في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بما في ذلك تعيين المؤهلات من النساء للمناصب الرفيعة في الأمم المتحدة وعملياتها لحفظ السلام ودعم السلام. كما يطالب القرار بمراجعة الدعم المقدم من الدول الأعضاء لتدريب قوات حفظ السلام ووحدات الشرطة المدنية تدريباً يأخذ قضايا المرأة بعين الاعتبار.

وقد أفادت بعض اللاجئات أن قوات الشرطة المدنية التي تشرف عليها الأمم المتحدة تفتقر إلى التدريب الجيد والرقابة الكافية؛ ففي كوسوفا والبوسنة شكت النساء من أن بعض ضباط الشرطة المدنية التي تدعمها الأمم المتحدة يستخدمون العاهرات ويمارسون الإيذاء الجنسي تجاه النساء من العامة اللاتي يفترض أنهم يقومون بحمايتهن. ومن هنا يتبين أن تدريب ضباط الشرطة بشأن قضايا المرأة مثل العنف الجنسي أمر له أهمية بالغة، فلا بد من فرض ضوابط السلوك بمنتهى الصرامة، وليس بمجرد فصل الضباط المخالفين، كما يجب مساءلة العاملين بالأمم المتحدة القائمين على شؤون الحماية عما يصدر منهم من تجاوزات.

وإذا انتقلنا إلى الجانب الإيجابي من هذا الموضوع نجد أنه بعد شهر من صدور هذا القرار بدأت عملية المناشدة السنوية المعروفة «بعملية المناشدة الموحدة» التي تتولاها الأمم المتحدة؛ وكان محورها هذه المرة هو «المرأة والحرب» لدعوة كل برامج المعونات الإنسانية التي تتلقى تمويلاً من هذه المناشدة أن تأخذ في الاعتبار بهذا المحور، وأن تضمن مشاركة المرأة وحمايتها في أثناء الصراع وبعده. وفي هذا السياق يجب على وكالات الأمم المتحدة عند قيامها بتنفيذ البرامج المتعلقة بتسريح المقاتلين أن تراعي القضايا والاحتياجات النوعية الخاصة بالنساء والأطفال الذين تعرضوا للاختطاف والإذلال من جانب القوات العسكرية.

وقد ثبت أن تحسين الحماية وزيادة المشاركة يؤدي إلى خفض درجة تعرض اللاجئات للأخطار ويمكنهن من المشاركة بصورة فعالة في إعادة البناء بعد انتهاء الحرب. ولكن على الرغم من انتشار السياسات والمبادئ العامة والبرامج الموجهة لقطاعات معينة فما زالت هناك هوة واسعة بين ما نعرفه عن تحسين أوضاع الحماية والواقع الفعلي الذي تعيشه المرأة في ظروف اللجوء. ويؤكد قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ على المبادئ العامة والسياسات التي تنص على إلزام العاملين بالأمم المتحدة بإشراك النساء في أجهزة اتخاذ القرار في مخيمات اللاجئين، حيث أن مشاركتهن تضمن تحسين إجراءات الحماية وتحقيق العدالة في توزيع الأغذية ودعم خدمات الصحة الإنجابية الحيوية.

وتعمل مجموعة العمل الممثلة للمنظمات غير الحكومية على ضمان توصيل أصوات اللاجئات مباشرة إلى أجهزة متابعة تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥. كما تقوم لجنة المرأة للاجئات وأطفالهن في الوقت الراهن بإجراء بحوث ميدانية في إطار مراجعة المبادئ العامة لحماية اللاجئات التي وضعتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وقد شاركت اللجنة في سلسلة من المحاورات الإقليمية مع عدد من اللاجئات تمخضت عن إنشاء جهاز للتشاور مع اللاجئات سيتم رفع توصياته والنتائج التي يخلص إليها إلى اجتماع اللجنة التنفيذية لمفوضية شؤون اللاجئين المزمع عقده في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠١.

أما مجموعة العمل الممثلة للمنظمات غير الحكومية فتحث على عقد اجتماع آخر في إطار صيغة «آريا» للسماح لدعاة حقوق المرأة مرة أخرى بالتشاور مع أعضاء مجلس الأمن. وسوف تصدر المنظمات غير الحكومية تقريراً موازياً حول تنفيذ القرار رقم ١٣٢٥ في نفس هذا الوقت. وفي تلك الأثناء تواصل مجموعة العمل جهودها بالاشتراك مع شركائها المحليين لمتابعة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ولتزويد المنظمات المحلية بمستويات أرقى من المهارات اللازمة للدعوة إلى الحقوق. ومن المبادرات الأخرى التي ستقوم بها المنظمات غير الحكومية في مجال المتابعة إنشاء موقع على الإنترنت لاقتفاء أثر كل وثائق الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة، والسلام والأمن[1] ومراجعة موقف قضايا المرأة في ظل انتداب الأمم المتحدة في كل من تيمور الشرقية وكوسوفا.

الخلاصة

بينما تنهمك الحكومات في التعامل مع القانون الدولي وبروتوكول الأمم المتحدة، تواصل المرأة في شتى أنحاء العالم نضالها من أجل الحفاظ على بيئة آمنة لمجتمعها وأطفالها في مواجهة الحروب؛ ففي أمريكا اللاتينية اجترأت الأمهات والزوجات والأخوات على سؤال الطغمات العسكرية الحاكمة عن أقاربهن «المختفين»، وفي مالي وليبريا وحدت النساء صفوفهن للمطالبة بنزع السلاح، وفي الفلبين تتولى النساء إدارة مناطق محيطة بالقرى تعرف بمناطق السلم لحماية أطفالهن. لذلك فمن أجل هؤلاء النساء – وجميع النساء اللاتي يعشن في مناطق الصراعات – يجب أن نعمل على ألا يبقى قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ حبيس الأدراج في مكاتب الأمم المتحدة، وأن يتم تنفيذه بصورة فعالة بتشجيع ومتابعة من جانب كل من يعملون لتعزيز السلام.

مها مونا وريتشل واطسون عضوان في لجنة المرأة للاجئات والأطفال اللاجئين في نيويورك.
عنوان اللجنة على الإنترنت:
www.womenscommission.org
كما شاركت آن بيرك في إعداد هذه المقالة.
عنوان البريد الإلكتروني:
rachelw@womenscommission.org

يمكن الرجوع إلى قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ على الموقع التالي على الإنترنت:
www.un.org/Docs/scres/2000/res1325e.pdf

1 www.peacewomen.org

إعادة تعريف دور المرأة في رواندا في مرحلة ما بعد مذابح الإبادة

بقلم ديانا كويك

مزقت مذابح الإبادة التي شهدتها رواندا عام ١٩٩٤ أركان البلاد، وأطلقت العنان للعنف والكراهية وأعمال القتل التي راح ضحيتها أكثر من نصف مليون شخص.

وكان لتقارير منظمات حقوق الإنسان والمنظمات الإنسانية ووسائل الإعلام العالمية دور في التعريف بمدى الألم الذي تعاني منه النساء والفتيات الرونديات لوقوعهن فريسة للعنف الموجه ضد المرأة.[1]

وتفيد التقديرات أنه بعد مرور عامين على مذابح الإبادة بلغت نسبة الإناث ٥٤٪ من السكان، ونسبة الأسر التي تعولها النساء ٣٤٪ (منها ٦٠٪ تعولها أرامل). وليس هناك أي توثيق يُذكر للدور الذي تقوم به النساء والفتيات لإعادة تعريف دور المرأة للمشاركة جنباً إلى جنب مع الرجل في إعادة بناء المجتمع الرواندي. والحق أن شجاعتهن الفائقة تقف وراء بزوغ الأمل من جديد بعد الأحداث المأساوية التي وقعت في رواندا؛ فمن خلال الآلاف من الجمعيات الشعبية التي ترتبط معاً عن طريق شبكات ممتدة في كل أنحاء البلاد[2]، بدأت المرأة في إعادة بناء حياتها، بإعادة بناء بيتها من جديد وبناء مراكز للناجين من المذابح والناجيات من الاغتصاب، وفي تعلم القراءة والكتابة، وفي العودة إلى المدرسة واكتساب مهارات جديدة والمشاركة في الحياة السياسية وتشكيل المشروعات التجارية المحلية. وهذه الجهود تدعمها «وزارة شؤون



إنغيدي، ١٤ عاماً، وشقيقه ميونيغابا، ٨ أعوام، عادا إلى حضن أمهما، والتأم شمل الأسرة من جديد بعد فراق دام أكثر من ستة أشهر

Panos Pictures/B Press

المرأة ودورها في التنمية»، حيث يقوم ممثلون عن الوزارة في كل مقاطعة أو نجع بالعمل مع مسؤولي الحكم المحلي لرفع مستوى الوعي بقضايا المرأة؛ كما تعمل الوزارة أيضاً على دعم المنظمات النسائية الشعبية، التي أنشئ منها ١٥٤٠٠ منظمة منذ عام ١٩٩٤.[3]

وقد نهض المجتمع الدولي بدور أساسي في تقديم الدعم إلى المرأة والمنظمات النسائية؛ ومن بين المبادرات التي تمت في هذا الصدد إنشاء صندوق الائتمان النسائي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج المرأة في التنمية التابع لوكالة التنمية الدولية الأمريكية، و«مبادرة المرأة الرواندية» التابعة لمفوضية شؤون اللاجئين؛ وتهدف هذه المبادرة، التي بدأتها المفوضة السامية السيدة أوغاتا أثناء العودة الجماعية للاجئين عام ١٩٩٦، إلى دعم «تمكين المرأة» في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتناظر أهدافها أهداف «مبادرة المرأة البوسنية». وقد انطلقت هذه المبادرة عبر أنحاء رواندا بالاشتراك مع المنظمات النسائية ووزارة شؤون المرأة للعمل

على دعم المشروعات «الموجهة لتلبية احتياجات المرأة» في مجال محو الأمية والتعليم وتوليد الدخل والتدريب على المهارات؛ كما قدمت الدعم للمراكز النفسية وساعدت على إعادة بناء المراكز النسائية ودور رعاية المرأة. كما كان لهذه المبادرة محور اهتمام آخر بعيد المدى يميل إلى الجانب الاستراتيجي أكثر من سائر الأهداف السابقة، وهو العمل على التوعية بقضايا المرأة من خلال الحملات الإعلامية وورشات العمل والمؤتمرات ومساندة جهود بناء القدرات التي تقوم بها وزارة شؤون المرأة والمنظمات النسائية.

ويشير تقرير صدر مؤخراً عن «لجنة المرأة للاجئات وأطفال اللاجئين» إلى أوجه القوة والضعف في مبادرة المرأة الرواندية ويستخلص الدروس المستفادة من المبادرات النسائية الأخرى في مرحلة ما بعد الصراع. ومن النتائج الأساسية التي يخلص إليها هذا التقرير ما يلي:

- بفضل ما تتمتع به مفوضية شؤون اللاجئين من قدرة متميزة على الاستجابة لحالات الطوارئ، فإنها تعد من أكثر وكالات الأمم المتحدة استعداداً لتعبئة الموارد على وجه السرعة على مستوى البلاد. ويمكن للمبادرات النسائية أن تعزز من مهام الحماية والمعونة التي تقوم بها المفوضية عن طريق توثيق علاقاتها مع المجتمعات العائدة (حيث بينت التجربة أن المرأة أكثر استعداداً من الرجل للاشتراك في الأنشطة التي تجمع بين الأعراق المختلفة)، ودعم مشاركة المرأة في المؤسسات السياسية وعملية السلام، ودعم الجهود النسائية التي تعود بفائدة مباشرة على الأسرة والمجتمع.

- لم يحظ دور مبادرة المرأة الرواندية ونطاقها بالاعتراف والتقدير الكامل حتى الآن من جانب كبار المسؤولين بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فلم تحظ المبادرة بأولوية على المستوى الرئاسي الذي يتم عنده اتخاذ القرارات الخاصة باعتماد الموارد. وعلى الرغم من الآمال العريضة المعلقة على مبادرة المرأة الرواندية لم يتجاوز تمويلها في نهاية عام ١٩٩٧ نسبة ١٠٪ من القدر المطلوب، ومن هنا كان لا بد من مراجعة المفهوم الأصلي الذي قامت عليه المبادرة، مما أدى إلى قصر نطاقها وتأثيرها على المناطق الريفية على نحو صارم.

- مع انتقال رواندا من حالة الطوارئ إلى صياغة الأهداف التنموية طويلة الأجل، سعت مبادرة المرأة الرواندية لتلبية الاحتياجات العاجلة للمرأة وبناء قدرات الوزارات والاتحادات الحكومية التي تعمل لصالح المرأة الرواندية. ولعل التأثير التنموي لهذه الجهود لم يحظ بما يستحقه من تقدير حتى الآن.

- مما يعزز جهود مفوضية شؤون اللاجئين في مرحلة ما بعد الصراع وجود تنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى العاملة في رواندا.

- يجب دعم صياغة ونشر أهداف مبادرة المرأة الرواندية ونتائجها، حيث أن خطوط المسؤولية عن تنفيذ أهداف المبادرة ومتابعتها ورفع التقارير بشأن آثارها تتسم بالضعف بصفة عامة، ولذلك لن يتسنى جعل قضايا المرأة محوراً رئيسياً للاهتمام، ما لم يكن هناك قدر أكبر من التنسيق والتعاون بين العاملين الميدانيين التابعين لمفوضية شؤون اللاجئين ورئاسة المفوضية.

- تتيح مبادرات المرأة في مرحلة ما بعد الصراع الفرصة لمفوضية شؤون اللاجئين للوفاء بالتزامها بتحقيق المساواة بين الجنسين، وتحسين قدراتها في مجال الحماية وإعادة إدماج السكان في نسيج الحياة الاجتماعية عن طريق إشراك الأهالي من النساء والرجال والفتية والفتيات.

- لكي يتسنى تدعيم أواصر الصلة بين المبادرات النسائية وإدراج قضايا المرأة بين أولويات المجتمع في مرحلة ما بعد الصراع لا بد من توضيح أهداف مبادرات المرأة ومقاصدها بقدر أكبر فيما يتصل بنطاق صلاحيات مفوضية شؤون اللاجئين، ولا بد من توجيه مزيد من الجهود نحو الاحتياجات الفنية والاحتياجات المتعلقة بالموارد على وجه التحديد.

- وجدت لجنة المرأة للاجئات وأطفال اللاجئين أنه على الرغم من أن تحليل قضايا المرأة يتم بصورة ضمنية في المشروعات النسائية فإنه لا يتم التعبير عنه بصورة صريحة في سياق عمليات التخطيط ورفع التقارير والتقييم.

ديانا كويك هي مدير شعبة الاتصال بلجنة المرأة للاجئات وأطفال اللاجئين، وموقع اللجنة على الإنترنت هو:
www.womenscommission.org
البريد الإلكتروني:
diana@womenscommission.org

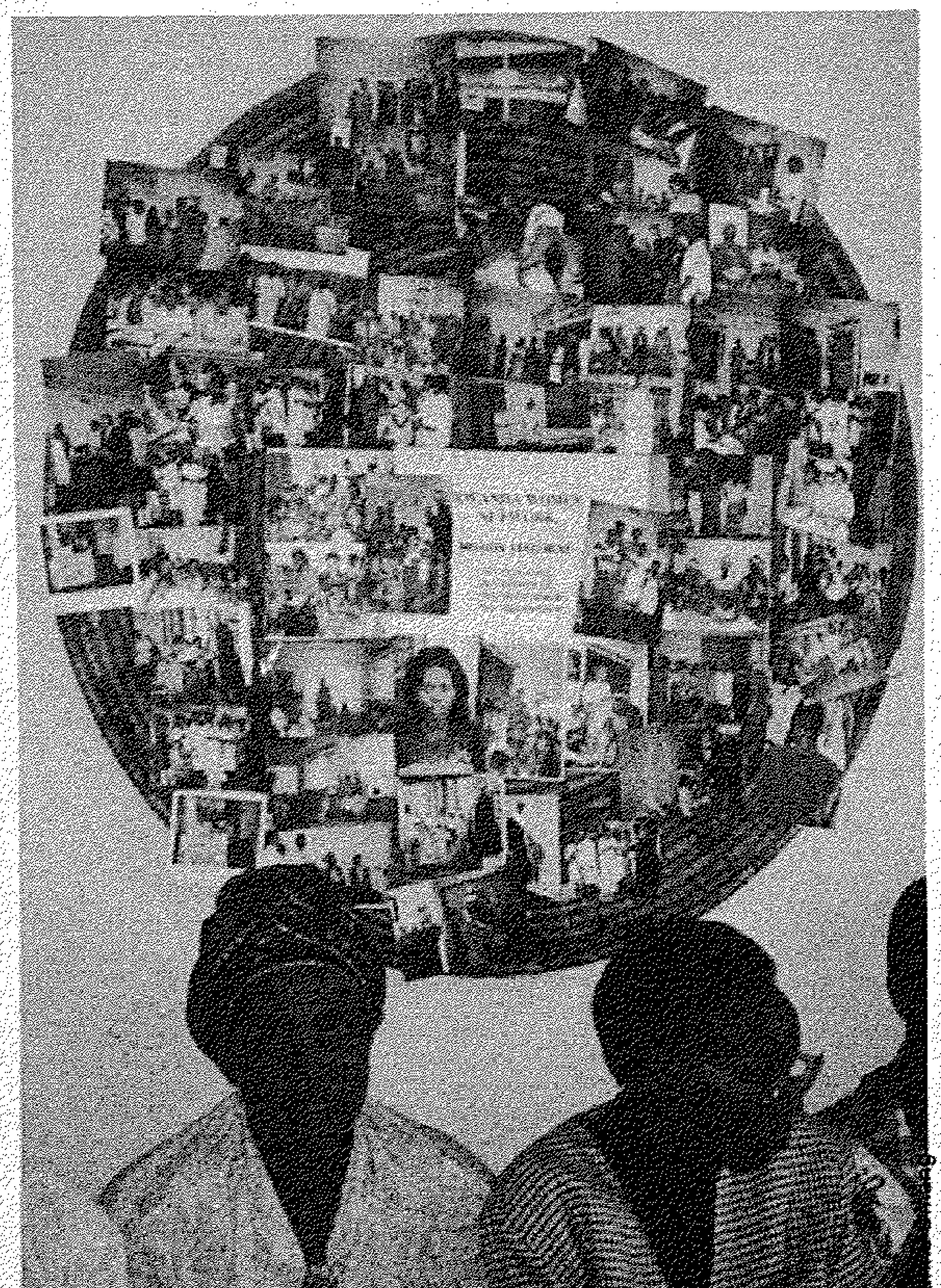
هذه المقالة مقتطفة من مقالة أخرى لإيرين بينز بعنوان «لن تستطيع الرقص إن تكن تستطيع الوقوف على قدميك: مراجعة وضع مبادرة المرأة الرواندية وتعهد مفوضية شؤون اللاجئين بتحقيق المساواة بين الجنسين في مجتمعات ما بعد الصراع»، الصادرة عن لجنة المرأة للاجئات وأطفال اللاجئين في أبريل/نيسان ٢٠٠١. ويمكن الحصول على النص الكامل للمقالة من العنوان التالي:
www.theirc.org/wcrwc/reports/reports.html
وذلك بالإضافة إلى تقرير «إعادة بناء رواندا: صراع لا يقدر عليه الرجال وحدهم»، الصادر عن لجنة المرأة في يونيو/حزيران ٢٠٠٠.

١. ساعدت الأدلة الواردة في هذه التقارير على إنجاح الضغوط المبذولة لإقناع المحكمة الدولية لجرائم الحرب في رواندا باعتبار الاغتصاب جريمة من جرائم الحرب.

٢. انظر
Catherine Newbury & Hannah Baldwin *Aftermath: Women's Organisations in Postconflict Rwanda*, Center for Development Information and Evaluation, USAID. Working Paper No 304. July 2000, p2.

٣. نفس المصدر السابق.

٤. أنشئت «مبادرة المرأة البوسنية» عام ١٩٩٦، بمساهمة أولوية من الولايات المتحدة، قدرها خمسة مليون دولار، بهدف إتاحة الفرصة للنساء في البوسنة والهرسك للمشاركة الكاملة في النهوض بالأحوال الاقتصادية لبلادهن.



شبكة النساء الروانديات

مشكلات أم مشاركة؟
التعاون مع المرأة لإعادة بناء البلقان

بقلم: ريتشل ويرهام وديانا كويك

لماذا تعاملت مبادرات إعادة البناء فيما بعد الحرب مع المرأة باعتبارها متلقياً سلبياً للمعونات، وليس باعتبارها شريكاً فاعلاً؟

شهدت كوسوفا توجيه قدر هائل من الموارد إليها مع تولي «الإدارة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة في كوسوفا» و«ميثاق الاستقرار في جنوب شرقي أوروبا» عملية إعادة البناء فيها. فكيف يمكن للمنظمات غير الحكومية ومجتمع المؤسسات المانحة أن تتفهم كيفية العمل مع النساء المحليات ومنظماتهن النسائية، وتسهل إشراكهن في هياكل صناعة القرار؟

تكمن هذه الأسئلة في صميم عملية لمراجعة أوضاع المرأة بتكليف من لجنة المرأة للاجئات والأطفال اللاجئين وصندوق الإجراءات العاجلة: وقد بدأت هذه العملية في أثناء «مؤتمر بكين + ٥» الذي عقد في يونيو/حزيران ٢٠٠٠ للنظر في مدى تشجيع المشاركة الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والسياسية للمرأة في كل من المحافل والمنظمات المدنية «غير الرسمية» وعلى مستويات السلطة الرسمية.

وتختص الإدارة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة في كوسوفا بالإشراف على تطور المؤسسات الديمقراطية التي تدير نفسها بنفسها، وهنا أشارت عملية المراجعة إلى أنه لم تكد تُعيَّن أي امرأة في مناصب مهمة من المنوط بها اتخاذ القرار في تلك المؤسسات الناشئة، إذ تميل الإدارة إلى العمل مع مجموعة مختارة من سماسرة السلطة من الرجال، ومن ثم فقد أضعفت سلطة زعماء المجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية المحلية وقطاعات عريضة من المجتمع المحلي. وجدير بالذكر أن تقديم التمويل لكوسوفا يتم من خلال منظمات جامعة منتقاة، الأمر الذي يعطل نمو المنظمات النسائية الشعبية المحلية. وقد أدت ثقافة العمل السائدة في الإدارة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة في كوسوفا (التي تتسم بازدواج الجهود، وسرعة تغيير العاملين بأجهزتها الدولية، وعدم كفاية التخطيط، والاعتماد المفرط على «الخبراء» الدوليين، وغياب الشفافية) إلى الحيلولة دون بناء الثقة وعلاقات العمل الطيبة مع أبناء كوسوفا.

كما خلصت عملية المراجعة أيضاً إلى تحديد النقاط التالية:

- على الرغم من توعية المختصين في مجال الرعاية الصحية بشأن العنف الجنسي والعنف الموجه ضد المرأة بسبب جنسها، فإن الاهتمام تركز على مستشفيات المدن على حساب احتياجات الرعاية الصحية الأولية للمرأة في المناطق الريفية.
- ركزت الإدارة الانتقالية في مجال التعليم على إعادة بناء المدارس التي تعرضت للتدمير، ولكنها لم تكد تعطي أي أولوية لانتظام الفتيات في الدراسة. ونظراً للأوضاع الاقتصادية التي سادت بعد الحرب ارتفعت نسبة تسرب الفتيات من المدارس دون أن تتم معالجة هذه المشكلة.
- أدى التأخر في إقامة نظام قانوني فعال إلى استمرار سريان بعض القوانين القائمة بالفعل، أو السماح للقانون القائم على العرف بأن تكون له الأسبقية على القانون المشرع.
- تقتصر البرامج التدريبية النسائية على الأنشطة النمطية المعهودة للمرأة مثل تصفيف الشعر والحياكة، بدلاً من الاهتمام بتدريب المرأة على مهارات أوسع من ذلك كما تدعو المنظمات النسائية المحلية غير الحكومية.
- ارتفعت معدلات الدعارة بسبب الوجود الدولي في المنطقة، وعلى الرغم من وجود قوانين لضبط هذه الظاهرة، فما زالت التجارة بالأعراض مستمرة، مع إلقاء القبض على محترفات الدعارة في بعض الأحيان.

وقد تمخضت عملية المراجعة عن مجموعة كبيرة من التوصيات تدعو إلى ما يلي:

- قيام المنظمات الدولية بضمان مزيد من التوازن بين الجنسين على نحو

حميدة الجي، وهي لاجئة بوسنية مسلمة في السابعة والستين من العمر، تقول لبريجيت من منظمة «نساء من أجل السلام»: «كم أريد أن أعود لأتنشق رائحة الأرض التي حرقوا فيها مزرعتي».

Panos Pictures/Billie Rafaeli

مقبول في ترتيبات تعيين العاملين بهذه المنظمات، وبفرض قواعد خاصة بسلوك العاملين.

- توفير الوثائق باللغتين الألبانية والصربية، مع تطوير خدمات الترجمة (بدلاً من عقد الاجتماعات التي تقتصر على اللغة الإنجليزية فلا يستطيع إلا عدد محدود من النساء المشاركة فيها).
- تدريب النساء الحاصلات على قسط من التعليم دون مستوى التعليم الرسمي، وتشجيع تطبيق نظم ساعات العمل المرنة لضمان مشاركتهن في المجالات الاقتصادية.
- توجيه قدر أكبر من التمويل للمشروعات المخصصة للمرأة، وإذا كانت هذه المشروعات تبدو ساذجة وبعيبها» أنها لا تمتص إلا قدراً محدوداً من تمويل الجهات المانحة، فمن الممكن أن يكون لها تأثير سياسي عظيم في تدعيم السلم والاستقرار.

ما الذي تغير منذ صدور تقرير عملية المراجعة؟

استجابة للضغوط المحلية والدولية بدأت الإدارة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة في كوسوفا في تناول قضايا العنف ضد المرأة والاتجار بالبغاء، إلا أن التقدم نحو تحقيق مزيد من الشفافية وإشراك الجهات المحلية كان متفاوتاً، إذ إنه كان مدفوعاً بحماس عدد من الأفراد العاملين بالإدارة، وليس قائماً على مبادئ توجيهية رسمية خاصة برسم سياساتها. فحتى الآن لم تضع الإدارة ضمن برنامجها مبدأ الاستماع إلى صوت النساء من أهالي كوسوفا وإشراكهن في عملية اتخاذ القرار.

ليس هناك سوى عدد محدود للغاية من الاستشاريين المحليين ذوي الخبرة في قضايا العنف الذي تتعرض له المرأة في كوسوفا، وليس من بينهم من يتمتع بالمؤهلات المهنية في مجال الإرشاد والتوجيه فيما يتعلق بالاغتصاب. ويلاحظ أن الخدمات التي تقدمها بعض المؤسسات مثل مركز حماية المرأة والطفل ومركز رعاية المرأة ليست في متناول كثير من النساء بسبب تواجدها في عدد محدود من المناطق. ومنذ عهد قريب تم اتخاذ قرار بتخفيض عدد العاملين في قطاع الصحة العام، ومن بينهم «ممرضات الخدمة الاجتماعية» اللاتي يجري تدريبهن في إطار مشروع لصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، مما سيكون له آثار سلبية خطيرة لأن هؤلاء النساء كن يقدمن النصح والإرشاد والمساعدة، ويتدخلن على نحو فعال فيما لا يُحصى من حالات العنف الأسري وزنا المحارم واغتصاب الأصدقاء وحالات العنف المحتملة ضد الأطفال والرضع.

ومن بين الإدارات الحالية في الهيكل الإداري الجديد الذي تشرف عليه الإدارة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة في كوسوفا لا يوجد سوى إدارتين تشارك المرأة في رئاستهما؛ وما زالت المنظمات الدولية من ناحيتها تستبعد المرأة؛ فلا غرو أن تشكو النساء من أهالي كوسوفا من أن الإدارة الانتقالية والمنظمات الدولية الأخرى تحجم عن «الاستماع إلى الحقيقة»، وتسارع بوصفهن بأنهن مشاكسات إذا ما جهرن بالشكوى في أثناء الاجتماعات. وكان وفد من مجلس الأمن قد زار كوسوفا في مايو/أيار ٢٠٠١، وأعرب مقدماً عن رغبته في الالتقاء بالمنظمات النسائية المحلية، إلا أنه لم يتم ترتيب أي لقاءات في هذا الصدد، ولكن في اللحظة الأخيرة دعيت مجموعة مختارة من النسوة المحليات للقاء الوفد وأخطرن باللقاء قبل أقل من ٤٨ ساعة فقط من الموعد المقرر. وعلى الرغم من أن الإدارة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة في كوسوفا ما فتئت تعلن عن التزامها بالعمل على إقامة مجتمع متعدد الأعراق يسوده بالتسامح والأمن في كوسوفا، فإنها لم تعترف بأن أقوى الشركاء وأكثرهم خبرة وتأهيلاً لتحقيق هذا المطمح هم في أغلب الأحوال الناشطات المحليات من دعاة حقوق المرأة.

لم تدرك الإدارة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة في كوسوفا أن أقوى الشركاء وأكثرهم خبرة... كثيراً ما يكونون هم الناشطات المحليات.

أما وكالات الأمم المتحدة الأخرى فتتمتع بسجل أفضل في التعامل مع النساء في كوسوفا؛ فقد أنشأ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي الخاص بالمرأة عدداً من المحافل التي تسمح للنساء المحليات والجهات الدولية بتبادل وجهات النظر والخبرات، فنجح بذلك في كسب ثقة هؤلاء النساء، وأصدر عدداً من التقارير البحثية بالغة القيمة،[1] وأجرى برنامجاً تدريبياً على المهارات القيادية للمرأة في مجال الحكم المحلي. أما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فقد أبرزت احتياجات المرأة من خلال مبادرة المرأة الكوسوفية التي قامت بتمويلها الحكومة الأمريكية؛ واضطلعت منظمات غير حكومية بتنفيذ معظم أنشطة هذه المبادرة التي طورت شيئاً فشيئاً طرقاً لتقييم التفاعل بين النساء المحليات ووضع آراءهن موضع الاعتبار؛ ولكن تمويل هذا المشروع كاد أن ينفد بكل أسف، وربما لن يجدد ثانية، ولذلك تخطط مفوضية شؤون اللاجئين لإجراء تقييم للمشروع في أواخر عام ٢٠٠١.

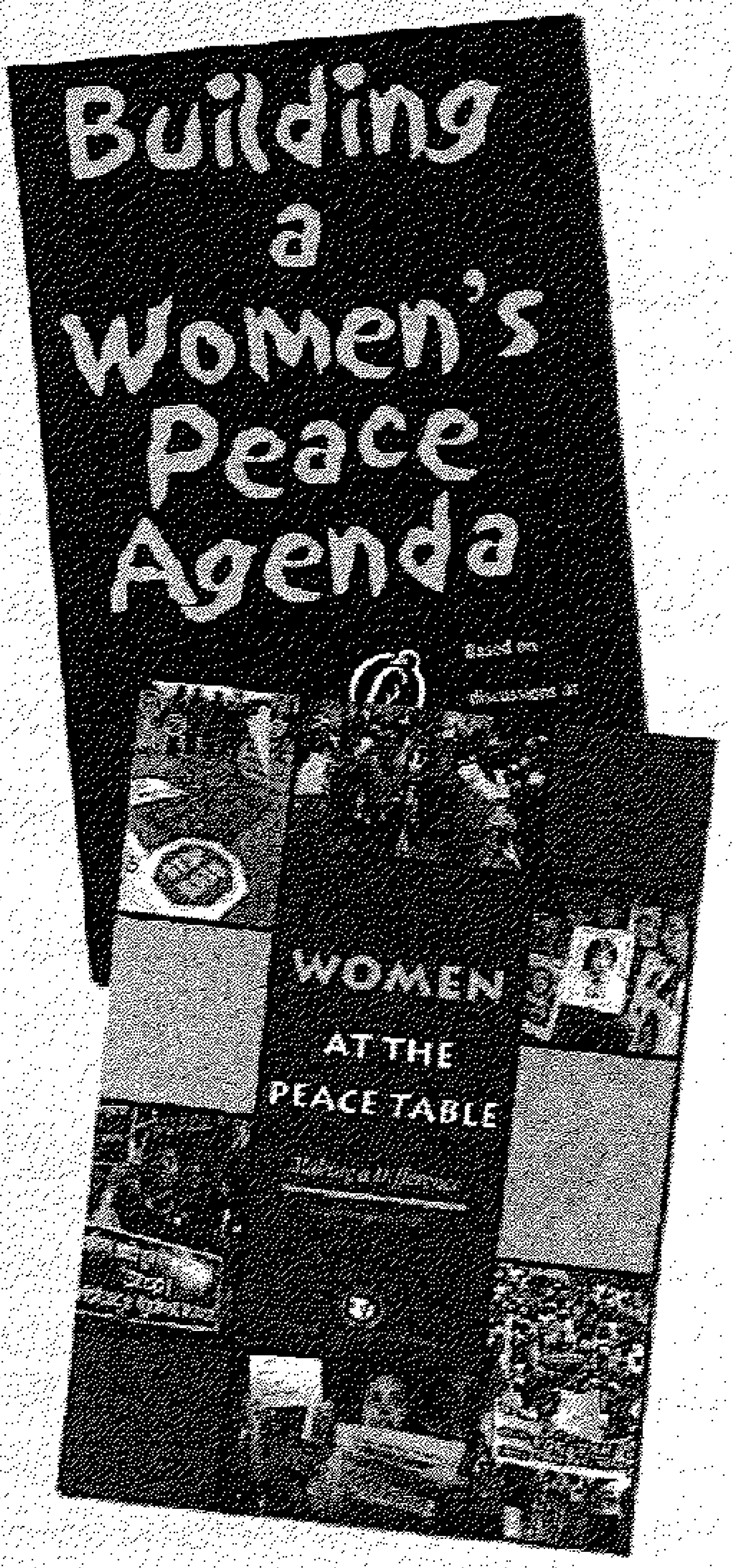
إن التقدم الذي حققته الإدارة الانتقالية التابعة للأمم المتحدة في كوسوفا في تعزيز مساواة المرأة بالرجل كان محدوداً بسبب طريقة تخطيط تلك البعثة ورصد الميزانيات الأولية لها. وإذا كانت إدارات بعينها وأفراد بعينهم من العاملين بها قد حاولوا حث الإدارة على التعامل مع قضايا المرأة، فإنهم لم يتمكنوا عموماً من التغلب على القيود المتمثلة في عدم اعتماد الموارد اللازمة أصلاً لهذا الغرض، وفي عدم إشراك المرأة في خطط الإدارة. وهكذا يتبين أن الدرس الأساسي المستفاد من تجربة كوسوفا هو ضرورة إدراج قضايا المرأة منذ البداية في الخطط والموازنات الخاصة بأي برنامج لإعادة البناء في مرحلة ما بعد الصراع.

ريتشل ويرهام مستشار مستقل. البريد الإلكتروني: rachelwareham@hotmail.com
ديانا كويك مدير شعبة الاتصالات بلجنة المرأة للاجئات والأطفال اللاجئين. عنوان اللجنة على الإنترنت: www.womenscommission.org
عنوان البريد الإلكتروني: diana@womenscommission.org

تستند هذه المقالة إلى معلومات مستقاة من تقرير Gender audit of reconstruction programmes in South Eastern Europe (مراجعة أوضاع المرأة في إطار برامج إعادة البناء في جنوب أوروبا الشرقية) بقلم كريس كورين، الصادر عن صندوق الإجراءات العاجلة ولجنة المرأة للاجئات والأطفال اللاجئين في يونيو/حزيران ٢٠٠٠. ويمكن الحصول على هذا التقرير من العنوان التالي على الإنترنت:
www.theirc.org/wcrwc/reports/reports.html

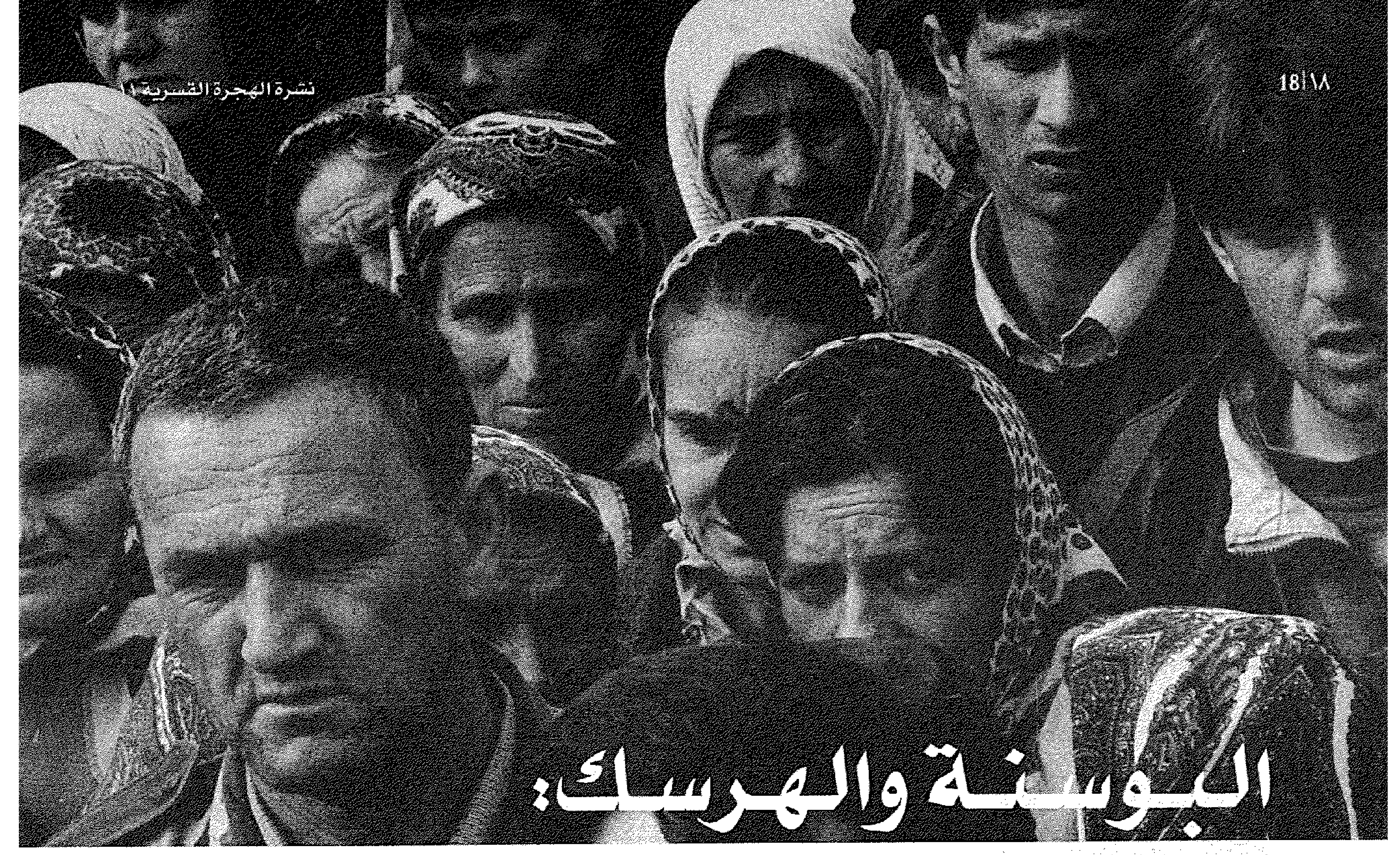
انظر أيضاً التقرير المعنون ?Getting it right، الصادر عن منظمة كفينا تيل كفينا، وهي منظمة تمويل سويدية تناصر المنظمات النسائية، ويمكن الحصول عليه من الموقع التالي على الإنترنت: www.iktk.se/english/index.html

١ توجد نسخة بالإنجليزية من تقريرين بعنوان «لا يوجد مأمن» حول تقييم العنف ضد المرأة، و«المرأة العاملة» حول تقييم أوضاع المرأة والاقتصاد، أصدرهما صندوق الأمم المتحدة الإنمائي الخاص بالمرأة في أبريل/نيسان ٢٠٠١، ولكن لم ينشر أي منهما حتى الآن باللغة الألبانية أو الصربية بسبب قيود الميزانية.



Women at the Peace Table
UNIFEM. 2000. 58pp. ISBN 0 9679502 0 1.
مجاناً. الأعداد المتوفرة محدودة.
الاتصال: UNIFEM at 304 East 45th Street, 15th Floor, New York, NY 10017, USA.
وأيضاً من خلال الموقع
www.undp.org/unifem/resour.htm

انظر أيضاً
Building a Women's Peace Agenda,
الذي يستند إلى المناقشات التي جرت في مايو/أيار ١٩٩٩ أثناء Hague Appeal for Peace Conference. 2001. 74pp.
الاتصال: Hague Appeal for Peace, c/o IWTC, 777 UN Plaza, New York, NY 10017, USA. Tel: +1 212 687 2623. Email: hap@haguepeace.org.



البوسنة والهرسك: لا مستقبل بدون المصالحة

يمثل توقيع اتفاق الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك في ١٤ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٥ نهاية الصراع الذي دام على مدى ثلاث سنوات ونصف السنة، وأدى إلى فرار ١,٢ مليون لاجئ إلى الخارج وإلى تشريد ١,١ مليون آخرين في شتى أنحاء البوسنة والهرسك.

بقلم: والبورغا إنغلبريخت

لقد تمخض اتفاق السلام عن إيجاد إطار شامل لإعادة بناء الدولة ووضع حد للتطهير العرقي. وبعد مرور خمس سنوات ما زال هناك – حسب تقديرات مفوضية شؤون اللاجئين – حوالي ٣٠٠ ألف لاجئ بوسني بحاجة إلى حل دائم، إلى جانب ٥١٨٢٥٢ آخرين مسجلين على أنهم نازحون. ولم تتغير الخريطة العرقية التي نجمت عن الصراع تغيراً ملموساً حيث ظلت البوسنة في واقع الحال مقسمة على امتداد خطوط عرقية.

وتبقى العودة والمصالحة قضيتين مشحونتين بالدلالات السياسية في قلب الأسباب الكامنة وراء اندلاع الصراع وحله، حيث نجد أن أي مبادرات للعودة أو المصالحة يقوم بها المجتمع الدولي من أجل تحقيق هدفه السياسي المتمثل في إنهاء التطهير العرقي تتناقض مع غايات السياسيين المحليين، وهي الإبقاء على مناطق نقية عرقياً يمكنهم فيها الاحتفاظ بالسيطرة السياسية والاقتصادية. وهكذا يقف كل من هذين الهدفين السياسيين حجر عثرة في طريق الآخر.

وقد وضع اتفاق السلام بنية للدولة تكاد تكون جديدة تماماً، تتضمن قلة قليلة جداً من المؤسسات التي كانت موجودة من قبل. فقد كان لزاماً على المجتمع الدولي أن يعمل من خلال هياكل محلية منشأة حديثاً وتوزيع جديد معقد للسلطة والصلاحيات، تقوم مفوضية شؤون اللاجئين في إطاره بالاتصال بأربع عشرة جهة تشريعية على مستوى الدولة وعلى مستوى الكيانات والكانتونات في اتحاد البوسنة والهرسك. وعلى مستوى الدولة نجد أن لكل وزير نائبين، ولا بد من أن يتفق ثلاثتهم في الآراء حتى يجوز إصدار أي قرار جديد. أما المؤسسات على مستوى الكيانات والكانتونات فما زالت متأثرة بالأيديولوجية السائدة بخصوص الفصل العرقي والسياسات الحزبية التي تعرقل سير وظائف مؤسسات الدولة.

وهناك عدد من القوانين القائمة حالياً فيما يتعلق بعودة اللاجئين والنازحين الداخليين لا تتوافق مع الملحق السابع من اتفاق السلام (الذي ينص ضمن عدة أمور أخرى على الحق في العودة ورد الممتلكات أو التعويض عنها)، والدستور البوسني (وهو جزء لا يتجزأ من اتفاق السلام)، وغيرهما من الصكوك الإقليمية والدولية ذات الصلة. ولا شك أن تعدد الجهات التشريعية وعدم وجود إرادة سياسية سيعرقل بشدة جهود الإصلاح القانوني التي يقوم بها المجتمع الدولي. فعلى سبيل المثال، لا ينتظر أن يكون هناك إطار كاف وفعال لرد الممتلكات لأصحابها بدون سلطة فرض القوانين الممنوحة للممثل السامي.

وقد حدث بعض التقدم على صعيد التنفيذ الإجمالي لاتفاق السلام، إذ يؤكد محللو عملية السلام في البوسنة أن البوسنة قد تغيرت «على مدى العامين الماضيين بدرجة جعلتها تختلف كل الاختلاف عما كانت عليه من قبل».[1] ولكن هذا «النجاح» يرجع إلى الضغوط التي يبذلها المجتمع الدولي أكثر من استعداد السلطات المحلية للامتثال لنصوص اتفاق السلام. وفي هذا السياق القاتم تتزايد أهمية دعم تدابير المصالحة التي تشمل كل المستويات والفئات في المجتمع.

العودة والمصالحة أمران مختلفان

يشير المجتمع الدولي دائماً إلى العودة والمصالحة معاً، ولكن إذا كان المفهومان مترابطين، فهناك فرق واضح في المعنى بينهما. فالمبادرات السياسية والقانونية والإنسانية للعودة مطلوبة لخلق قاعدة سليمة لبناء المجتمع

بعد أن مزقته الحرب، ومن المهم أيضاً أن ندرك ضرورة الرعاية النفسية لمن عاشوا سنوات الصراع. أي أن العودة يجب أن تصاحبها جهود تكميلية من العناية النفسية لتجاوز آثار الأزمة حتى تصبح عملية مستدامة، وقد كشفت لنا البوسنة عن أن مسألة المصالحة في ظروف ما بعد الصراع مسألة بالغة التعقيد تستهلك قدراً كبيراً من الوقت.

ويمكن التمييز بين ثلاث مراحل من المصالحة. الأولى تسعى إلى مساعدة اللاجئين والنازحين الداخليين على تجديد علاقاتهم بجيرانهم القدامى والمجتمعات التي كانوا يعيشون فيها، والثانية تسهل العودة والتعايش السلمي بين «الأعداء» السابقين. أما المرحلة الأخيرة فينبغي أن تتضمن تدابير تسهم في تحقيق المصالحة بين أطراف المجتمع. وهو ما يمثل نموذجاً طيباً يمكن تطبيقه في ظروف ما بعد الصراع في أماكن أخرى مرت بتجارب مشابهة لتجربة البوسنة.

ويتناول هذا المقال بعض التدابير التي اتخذها المجتمع الدولي، والتدابير التي اتخذت على مستوى القاعدة الشعبية العريضة خلال هذه المراحل المختلفة، مع التركيز بصفة خاصة على أنشطة الشباب وجهود اللجنة الناشئة المعروفة بلجنة تقصي الحقائق والمصالحة.

المرحلة الأولى: تدابير بناء الثقة

من المعوقات الأساسية التي وجد المجتمع الدولي أنها تعرقل العودة مسألة تعرض العائدين للترهيب وعدم تمتعهم بحرية الحركة. فنظراً لوجود ثلاثة أنظمة مختلفة للوحات أرقام السيارات يسهل على الشرطة والقوميين استهداف المسافرين في انتقالهم فيما بين الكيانات العرقية المختلفة. ولذلك شرعت مفوضية شؤون اللاجئين وغيرها من المنظمات الدولية في وضع سلسلة من تدابير بناء الثقة لتشجيع التواصل والمصالحة بين الجماعات العرقية المختلفة.

ففي أثناء الفترة من ١٩٩٦ إلى ١٩٩٨ استُخدمت خطوط الأوتوبيسات التي تعبر خط الحدود بين الكيانات المختلفة لتعويض النقص في الأمن وغياب النقل العام والتجاري الذي يربط بين اتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية الصرب. وأصبح الكثيرون الذين يرغبون في زيارة أصدقاء أو أقارب لهم أو يريدون الذهاب إلى البيوت التي كانوا يسكنونها فيما مضى يجدون هذا هو السبيل الوحيد الآمن للسفر. وعندما فرض الممثل السامي العمل بنظام لوحة الأرقام الموحدة في عام ١٩٩٨ حدث ارتقاء عام في مستوى حرية الحركة مما أدى إلى عودة تشغيل خطوط أوتوبيسات الركاب على الطرق التي كانت مفوضية شؤون اللاجئين تتولى خدمتها قبل ذلك. وبحلول شهر ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠، كان حوالي مليونين من النازحين الداخليين قد استخدموا خطوط الأوتوبيسات العابرة للحدود بين الكيانات العرقية المختلفة وعددها ٥٤ خطاً.

أما نظام الرحلات التي تأخذ النازحين الداخليين واللاجئين لزيارة الأماكن التي كانوا يعيشون فيها فيما مضى زيارات تفقدية على الطبيعة فقد اتضح أنه يحتاج إلى عمالة كثيفة وأنه يستهلك الوقت بشكل كبير. وتم إلغاء بعض هذه الرحلات لأسباب أمنية زائفة، بينما أفسدت بعضها جموع من الغاضبين المحتجين على هذه الرحلات. ولكن بمرور الوقت، وبعد أن تمت بعض الزيارات التقييمية بنجاح وحدث تحسن عام في ظروف العودة، أصبح السبيل ممهداً لزيارة النازحين الداخليين واللاجئين لمجتمعاتهم السابقة بدون أن تصحبهم أي حراسة.

وتعتبر إعادة بناء الصلات، وإتاحة الفرصة للنازحين الداخليين واللاجئين لتكوين رأي من المشاهدة المباشرة على الطبيعة، أمراً ذا أهمية بالغة في الانطلاق نحو المصالحة. وإذا كانت هناك بعض الشكوك حول تدابير بناء الثقة (من حيث التكلفة وانخفاض أعداد العائدين) فيجب التأكيد على أنه بالرغم من ارتباط المصالحة بالعودة فإنهما في جوهرهما عمليتان مختلفتان تماماً. وجدير بالذكر أن «عائدات» الاستثمار في هذا النوع من أنشطة المصالحة تظهر واضحة إذا توافر لها الوقت اللازم، وأن هذه الخطوات الأولى ما هي إلا بداية عملية متواصلة نحو التعايش والمصالحة.

من المهم على وجه الخصوص إشراك الشباب

المرحلة الثانية: الانتقال من إقامة الصلات إلى التعايش السلمي

عندما يعود النازحون الداخليون واللاجئون إلى مناطق تعرضوا فيها للعنف وشهدوا فيها الفظائع والتطهير العرقي فإنهم يجدون أنفسهم يعيشون بجانب أعدائهم السابقين. ولمنع تجدد العنف، من المهم أن تركز الجهود المبذولة الآن على مساعدة الناس على تعلم كيفية التعايش مع الآخرين وتقبلهم. ويجب أن تشمل هذه المرحلة من المصالحة كل مستويات المجتمع. فالزعماء السياسيون والدينيون، بمن فيهم من ينتمون للمجتمع الدولي، عليهم دور أساسي في الدعوة إلى احترام الآخرين وإشاعة روح التسامح. ومن المهم أن يوضح هؤلاء الزعماء أن الطوائف المختلفة يمكن أن تتعايش معاً وأن السياسيين من الكيانات والجماعات العرقية المختلفة يمكن أن يلتقوا بآرائهم ويتوقفوا عن استخدام المصطلحات التي يهين بها بعضهم البعض.

وإذا كان من المهم توجيه تلك الدعوة إلى كل مستويات المجتمع وإشراكها فيها فمن المهم على وجه الخصوص إشراك الشباب، لأنهم إذا لم يتبنوا مواقف تتسم بالتفتح والاعتدال فإن فرصة بناء الديمقراطية والاستقرار في البوسنة على المدى البعيد ستكون واهية. فقد نشأ الشباب في البوسنة غالباً في بيئة انهارت فيها القيم الأساسية، وأصبح يُنظر فيها إلى القوة على أنها مرادف للحق، وتعرض كثيرون منهم للأهوال أو شهدوها بأعينهم؛ ولذلك يجب مد يد العون لهؤلاء الشباب وتوفير الفرص أمامهم للتفاعل مع الصغار الذين ينتمون لجماعات عرقية مختلفة.

ومن المنظمات العاملة في هذا المجال منظمة «زيمليا ديتشي» (أرض الأطفال) وهي منظمة غير حكومية مقرها مدينة توزلا تتولى إدارة شبكة من مراكز الشباب. وتؤكد هذه المنظمة على ضرورة تقديم برنامج متنوع من الأنشطة الاجتماعية والتعليمية والثقافية والترفيهية للأطفال من كل الطوائف البوسنية، وفي نفس الوقت تقديم الدعم النفسي والاستشارات النفسية للأطفال الذين تعرضوا لصدمات معنوية خلال الأزمة. كما تقوم منظمات أخرى بتنظيم أنشطة للأطفال من الكيانات المختلفة تتضمن ورشات عمل للفنون ومعسكرات صيفية. وفي أحد معسكرات النشاط الصيفي التي تشارك فيها الكيانات المختلفة بدأ الطلبة والمدرسون الذين أقاموا معاً لمدة أحد عشر يوماً في تكوين صداقات فيما بينهم. وهناك مبادرات أخرى تركز على الرياضة والموسيقى، مثل مشروع «هيا نلعب» لأطفال جيل الحرب،[2] ومركز بافاروتي للموسيقى في مدينة موستار.

ويبذل مكتب الممثل السامي جهوداً بالتعاون مع بعض الوكالات الأخرى بقصد منع القوميين من استغلال النظام التعليمي لتعزيز الفرقة، وبقصد التقريب بين النظم التعليمية الثلاثة المتوازية. وفي عام ٢٠٠٠، توصل الممثل السامي إلى اتفاق مع وزراء التعليم في اتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية الصرب بخصوص حذف الإشارات الجارحة الواردة في الكتب المدرسية التي تنحي باللائمة على «الجانبيْن الآخريْن» وتعتبرهما مسؤولين عن جرائم الحرب والعدوان. وفي بعض المدن الصغيرة في اتحاد البوسنة والهرسك تُتبع سياسة تسمى «سياسة المدرستين تحت السقف الواحد»، تسمح للطلبة والمدرسين البوسنيين والكروات بالمشاركة معاً في المرافق التعليمية وتنظيم أنشطة مشتركة خارج نطاق المواد الدراسية المقررة. وقد شهدت منطقة بركو تقدماً في تهيئة الظروف اللازمة للتعليم المتعدد الأعراق، حيث يجري الآن إنشاء فصول التوعية المدنية لمناقشة حقوق الإنسان، وتُبذل جهود أخرى لتعليم الأبجديتين اللاتينية والسلافية ووضع مناهج لغوية تبرز التراث اللغوي المشترك للشعوب الثلاثة. لكن هناك بعض المقاومة لهذه الجهود خصوصاً في المناطق الواقعة تحت الإدارة الكرواتية، كما لا تزال معظم الكتب المدرسية تشير إلى مقررات ومناهج عفا عليها الزمن ولا يمكن معالجتها إلا من خلال إصلاح شامل قد تصل مدته إلى خمس سنوات.

لذلك كان من الضروري فرض ضغوط سياسية خارجية كبيرة ومتواصلة لدفع هذه الإصلاحات في مجال التعليم الابتدائي والثانوي. ومازال

هناك الكثير مما يجب القيام به للحفاظ على زخم هذه العملية، حيث يحتاج التعليم الثانوي في البوسنة إلى إعادة هيكلته بصورة جوهرية نظراً لضعف موارده وسوء الإدارة فيه.

المرحلة الثالثة: الانتقال من التعايش السلمي إلى المصالحة

من المعتقد عموماً أن المصالحة تظل مستحيلة إلى أن يتم الكشف عن الحقيقة، فمن المهم أن يعرف الناس ما الذي حدث فعلاً ومَنْ يجب أن يسامح مَنْ؟ وفي عام ١٩٩٥ وافق الرئيس البوسني في ذلك الوقت علي عزت بيغوفيتش على فكرة إنشاء لجنة دولية للتحقيق في الصراع الذي وقع مؤخراً في يوغوسلافيا السابقة. والآن وبعد مرور عدة سنوات بدأت هذه اللجنة لأول مرة تصبح حقيقة واقعة ببطء شديد. ففي شهر مايو/أيار ٢٠٠١، أعرب المشاركون في مؤتمر عقد في سراييفو تحت عنوان «فكرة آن أوانها: لجنة تقصي الحقائق والمصالحة في البوسنة والهرسك»3 عن تأييدهم لفكرة إنشاء لجنة بوسنية لتقصي الحقائق والمصالحة. إلا أنه على الرغم من إدراج أسماء عدد من الزعماء السياسيين والدينيين من صرب البوسنة على قائمة المتحدثين في المؤتمر، فلم يحضر أحد منهم المؤتمر.

وقد تمت مراجعة الأنشطة التي ينتظر من اللجنة القيام بها للتأكد من أنها ستتكامل مع جهود المحكمة الدولية لجرائم الحرب بيوغوسلافيا السابقة. ومن المقترح أن تقوم هذه الجنة بما يلي: أ) تهيئة محفل لعامة الناس من جميع الجهات للشهادة بما حدث والتعبير عن إحساسهم بالغضب أو بالذنب؛ ب) إبراز دور «أبطال الحرب الحقيقيين» الذين قاوموا التطهير العرقي وقاموا بحماية الضحايا من الجماعات العرقية الأخرى ومساعدتهم رغم المخاطر الجسيمة التي كانوا معرضين لها؛ ج) وضع تقرير تاريخي يستعرض الجوانب الإيجابية والسلبية ويقترح خطوات محددة لإعادة بناء المجتمع والتعامل مع الانتهاكات السابقة ومنع تكرار حدوثها.

وقد أثار هذا المقترح الانتقاد من جانب دعاة حقوق الإنسان وأقارب الضحايا وبعض السياسيين الذين يتساءلون عمن سيقوم بتعيين أعضاء اللجنة، وعن المعايير التي ستستخدم في اختيار الشهود الذين سيمثلون أمام اللجنة. كما أثار البعض الشكوك فيما إذا كان المجتمع البوسني، الذي لم تستتب فيه سيادة القانون ولم يتوصل بعد إلى اتفاق في الآراء حول ماضيه القريب، مهيأ لعمل لجنة تقصي الحقائق. لكن آخرين ذهبوا إلى القول بأنه لا يوجد بديل آخر، وأن إنشاء لجنة تقصي الحقائق والمصالحة ضروري لمساعدة المجتمع البوسني على استيعاب ماضيه والتوصل إلى مثل هذا الاتفاق في الرأي.

ويرى القاضي ريتشارد غولدستون الذي يترأس الادعاء في محكمة جرائم الحرب الدولية أن لجنة تقصي الحقائق والمصالحة ضرورية لمساعدة البوسنيين على «أن يعرفوا كيف أرغم جيرانهم وأصدقاؤهم السابقون على إلحاق الأذى ببعضهم البعض على نحو ما حدث».[4] ويؤيد نيل كريتز وجاكوب فينشي ضرورة إنشاء لجنة لتقصي الحقائق وللمصالحة بالإشارة إلى ما قاله الفيلسوف الألماني كارل ياسبرز بوجود أربعة أنواع من الإحساس بالذنب – وهي الذنب الجنائي والسياسي والأخلاقي والميتافيزيقي – باعتبار أن هذه هي الأحاسيس التي كان على المجتمع الألماني أن يعالجها للتعامل بطريقة بناءة مع الحقبة النازية.[5] ويرى كريتز وفينشي أن اللجنة البوسنية ستكون معنية فقط بالنوع الأول من الذنب دون الأنواع الثلاثة الأخرى:

الدعوة إلى إنشاء لجنة تقصي الحقائق والمصالحة جاءت في وقت كانت فيه الشكوك تحيط باستخدام مثل هذه اللجان وتأثيرها في ظروف ما بعد الصراع

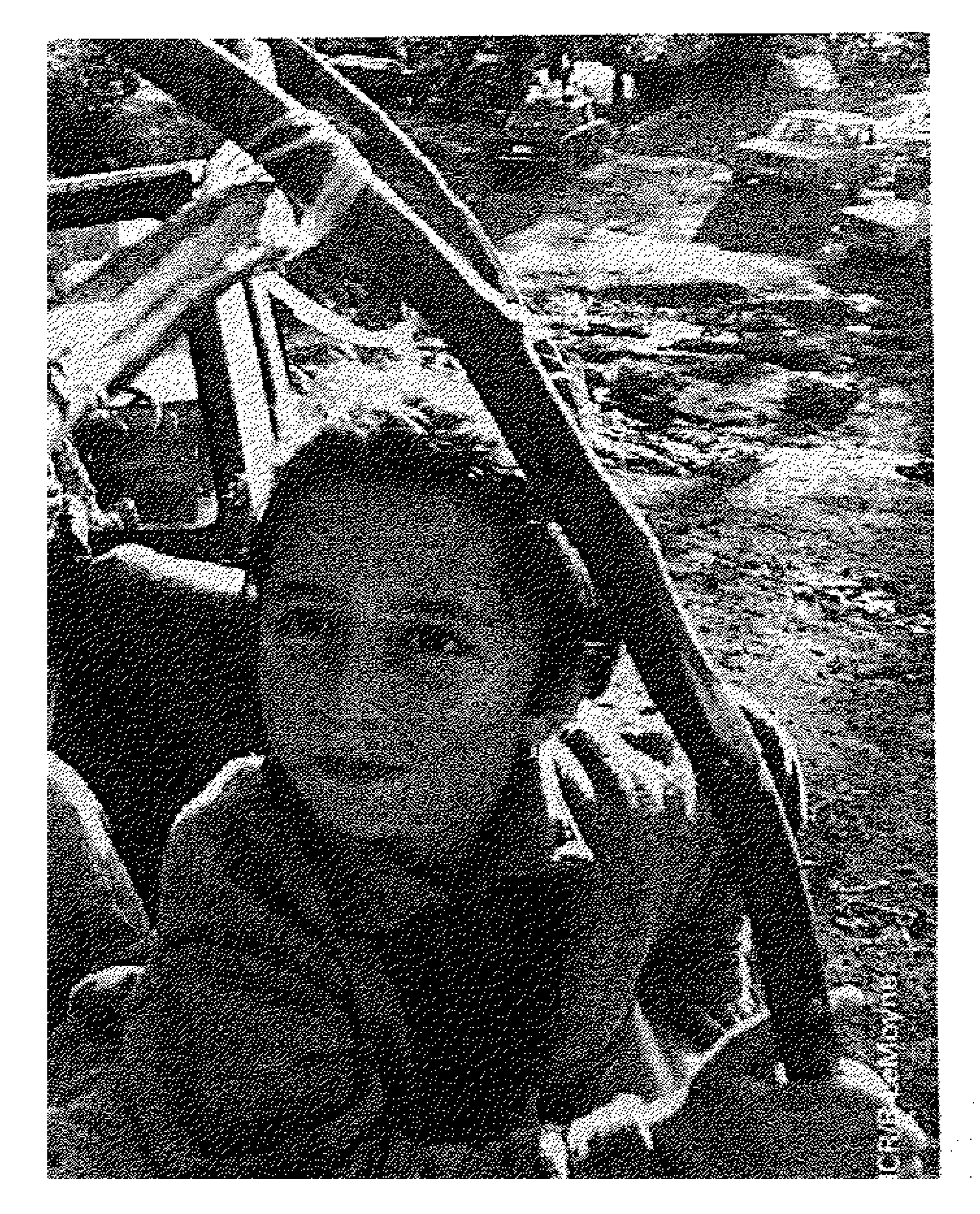
«على العكس من المحاكمة التي تركز على جرائم الجناة الفرديين، فإن لجان تقصي الحقائق عادة ما تخوَّل صلاحية التركيز على التجارب التي مر بها الضحايا، وعلى تحليل الحقائق المتعلقة بالانتهاكات التي عانوا منها، ليس هذا فحسب بل والسياق الأوسع الذي حدثت فيه الانتهاكات وتقديم تقارير عن ذلك. وتدرس هذه اللجان على وجه الخصوص العناصر البنيوية في الحكومة وقوات الأمن وفي غيرها من العناصر القائمة في المجتمع التي ساعدت أصلاً على إيجاد تلك الأنماط من الانتهاكات. وسوف تسلط لجنة تقصي الحقائق والمصالحة البوسنية الضوء على قطاعات بكاملها لن تكون مطلقاً في موضع الملاحقة الجنائية (وينبغي ألا تكون كذلك)... وبهذه الطريقة ستساعد جهود اللجنة أهالي البوسنة والهرسك على أن يستكشفوا سوياً العناصر الاجتماعية-الثقافية في بنية مجتمعهم التي أدت إلى انهياره مؤخراً بصورة بالغة القسوة واللاإنسانية، ومن ثم تجنب تكرار نفس الأخطاء في المستقبل. وهذا المستوى من الوعي لا يمكن بلوغه إلا بمحاسبة النفس».

وتتضح الحاجة إلى وجود لجنة تقصي الحقائق والمصالحة أكثر وأكثر عندما يتأمل المرء الطريقة القاصرة التي تعامل بها المجتمع اليوغوسلافي مع الفظائع التي ارتكبت في أثناء الحرب العالمية الثانية، عندما انتهج تيتو ما يعرف بسياسة «الإخاء والوحدة» التي أدت إلى استبعاد المناقشة والحيلولة دون التئام الجراح، بل وسمحت للخرافات المتعلقة بانتهاكات زمن الحرب بأن تبقى موجودة حتى أحياها القوميون في التسعينيات.

وأهم ما في الأمر هو كيفية إشراك جميع مستويات المجتمع والحصول على دعم كاف من وهي الآن تحتاج إلى قدر كبير من الدعم لهذه العملية من جانب جميع السياسيين. وبتحليل المشهد السياسي في البوسنة يتضح لنا أن المصالحة نادراً ما تكون محل نقاش. وعندما سئل عالم الاجتماع وخبير الدعاية سلوبودان ناجراديتش لماذا يلزم العامة الصمت بشأن المصالحة أجاب قائلاً: «بالنسبة للسياسيين الذين يكسبون أصوات الناخبين بالخطب الرنانة التي تستلهم نزعة الهيمنة القومية، تمثل المصالحة موضوعاً خطيراً هم ليسوا مستعدين لقبوله... ومن المضحك والمؤسف في آن واحد أن مهربي (السوق السوداء) قاموا بدور من أجل المصالحة أكثر مما فعل السياسيون».[6] وهكذا لا يمكن ترك مستقبل البوسنة للسياسيين الذين يهتمون بمكاسب السلطة الشخصية أكثر من أي شيء آخر، ويجب على المجتمع الدولي أن يقدم مزيداً من الاستثمارات للبوسنة وأن يساعد على كل من السياسيين المحليين والمجتمع الدولي من أجل اعتماد مشروع قانون بشأن لجنة تقصي الحقائق والمصالحة. فالمجتمع الدولي يحتاج إلى تحديد مؤسسة بارزة قادرة على المضي قدماً في هذه العملية. صحيح أن الدعوة إلى إنشاء لجنة تقصي الحقائق والمصالحة جاءت في وقت كانت فيه الشكوك تحيط باستخدام مثل هذه اللجان وتأثيرها في ظروف ما بعد الصراع، ولكن هل من سبيل آخر في البوسنة للتعامل مع وجود أكثر من صورة واحدة «للحقيقة»؟

الخلاصة

اجتازت البوسنة مرحلة الصراع إلى مرحلة التعايش، وأصبحت من بعض النواحي مستعدة للدخول في المرحلة الثالثة وهي المصالحة.





إنشاء الهياكل المطلوبة للمصالحة. لكن الطريق من بناء الثقة إلى التعايش ثم إلى المصالحة يجب أن يمضي فيه الشعب البوسني بنفسه. ومفتاح هذا الطريق هو إشراك الشباب والسماح لهم من خلال جهود لجنة تقصي الحقائق والمصالحة باستيعاب ماضيهم على نحو فعال، ومن ثم ضمان تحقيق المصالحة والمستقبل الآمن.

عملت والبورغا إنغلبريخت في مفوضية شؤون اللاجئين في البوسنة والهرسك أكثر من أربع سنوات، وهي الآن مسؤولة البحوث في قسم سياسات الحماية والمشورة القانونية بإدارة الحماية الدولية بمفوضية شؤون اللاجئين في جنيف.
البريد الإلكتروني: engelbrew@unhcr.ch

الآراء الواردة في هذه المقالة تخص كاتبتها، ولا تعكس بالضرورة آراء الأمم المتحدة أو مفوضية شؤون اللاجئين.

١ انظر مثلاً: European Stability Initiative *Reshaping International Priorities in Bosnia and Herzegovina, The End of the Nationalist Regimes and the Future of the Bosnian State*, 22 March 2001, available at: www.esiweb.org/.

٢ لمزيد من المعلومات، انظر: War Child 'Let Us Play - Peace and Reconciliation through Sports' at: www.warchild.org/projects/letsplay.html.

٣ نظم اتحاد تقصي الحقائق والمصالحة ومؤسسة كونراد أديناور Konrad Adenauer Stiftung هذا المؤتمر.

٤ Richard Goldstone 'Ethnic Reconciliation Needs the Help of a Truth Commission', *International Herald Tribune*, 24-25 October 1998, p6.

٥ انظر Neil J Kritz and Jakob Finci *A Truth and Reconciliation Commission in Bosnia and Herzegovina: An Idea Whose Time has Come* (publication forthcoming), available at: www.angelfire.com/bc2/kip/engleski.html.

٦ انظر Branko Peric *Waiting for the Commission for Truth and Reconciliation*, AIM Banja Luka, 28 January 2001.

استياء من مستوى الدعم المقدم لعملية إرجاع اللاجئين البوسنيين

بقلم: غاي هوفي

قدم المجتمع الدولي مساعدات ضخمة للجهود الموجهة لتهيئة الظروف المناسبة لعودة جموع الأقليات إلى ديارها في البوسنة والهرسك. ولكن ما مدى قدرة عملية العودة على الاستمرار؟ وما رأي النازحين أنفسهم في عملية العودة والبرامج المعدة لتيسير عودتهم؟

للإجابة على السؤال يمكن الرجوع إلى المسح الذي أجرته لجنة الإغاثة للكنيسة الميثودية المتحدة، والذي يوحي بأن المساعدات الخارجية غالباً لم تتجه إلى الطريق السليم.

ولكي يتسنى فهم محنة الأقليات العائدة وتحديد ما يمكن عمله لتحسين نظام العودة قامت اللجنة منذ بداية عام ٢٠٠٠ بإجراء مراجعة لعملية العودة بتمويل من الحكومة الهولندية، وغطى هذا الفحص ٢٥٠٠ عينة من أسر العائدين من كل أنحاء البوسنة والهرسك، حصلت جميعها على معونات من الحكومة الهولندية عن طريق العديد من المنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية والوطنية. وقد ألقى هذا المسح الضوء على العديد من الجوانب الإيجابية في عملية العودة بالإضافة إلى بعض الجوانب السلبية فيها.

وكانت أبرز نتائج المسح هي أن ١٧٪ من البيوت التي شملتها المراجعة لا تقيم فيها أي أسر منذ إعادة بنائها، وأن ٣٥٪ من الأسر تشغل منازلها الأصلية التي أعيد بناؤها إلى جانب منازل إحدى الأقليات النازحة في منطقة أخرى (فيما يطلق عليه اسم «الإشغال المزدوج») بصورة غير قانونية ودون أن تخشى التعرض للطرد. وعندما يقوم أحد العائدين بإخلاء عقار يشغله بصورة غير قانونية فغالباً ما يقوم المالك الأصلي بعرضه للبيع بدلاً من العودة إليه.

ووجد الباحثون أن الأقليات النازحة تواجه مشاكل جمة عند العودة إلى ديارها الأصلية، فبينما يمثل الأمن القضية التي تشغل الاهتمام الأول في بعض المناطق التي ما زالت تعاني من التوتر مثل سريبرينيتشا، يقول العائدون عموماً إن أشد ما يقلقهم هو احتمال ألا يجدوا فرص عمل. وجدير بالذكر أن نسبة البطالة بين الأقليات تتجاوز كثيراً المتوسط الوطني الذي يتراوح بين ٤٥٪ و٧٠٪. وتشتد البطالة بين العائدين إلى درجة أنهم في بعض الأحيان اضطروا إلى «معاودة الهجرة» مع أسرهم إلى مناطق أخرى يمكن أن يجدوا فيها بعض فرص العمل. وتشكو معظم الأسر من أنها حرمت منذ عودتها من فرص العمل وحماية جهاز الشرطة والفرص الاقتصادية وتوافر فرص الرعاية الصحية والتعليم المقبول على قدم المساواة مع غيرهم، وغالباً ما تعيش هذه الأقليات الآن على هامش مجتمعاتها الجديدة.

ويتضمن النهج الحالي لمساعدة العائدين فكرة «المعونة المستدامة» من خلال تقديم منح أو معونات زراعية صغيرة لاستخدامها في أنشطة تدر دخلاً. وقد وجدت لجنة الإغاثة للكنيسة الميثودية المتحدة أن العائدين على الرغم من أنهم يستفيدون من كل هذه المعونات فإنها غالباً لا تكفي إلا لإعاشة الأسر العائدة المتلقية للمعونة في مستوى معيشي منخفض إلى أقصى حد. وغالباً ما تتطلع هذه الأسر العائدة منذ أكثر من ستة أشهر إلى نوعية المعونات التي يمكن أن تجعل مستواها المعيشي مقبولاً على نحو مستمر، ولكنها لا تستطيع الحصول على مزيد من المعونات من مصادر المعونة ولا تنطبق عليها شروط الاستفادة من القروض الصغيرة. ومن ثم أصبح كثيرون من العائدين منذ فترة طويلة يدركون الواقع المرير الذي عادوا إليه، حيث وقعوا في فخ الفقر ووجدوا أن المنظمات المختلفة قد تخلت عنهم وكفت عن الاتصال بهم بمجرد انتهاء مشروعاتها.

ويبين المسح الدروس المهمة المستفادة من هذه التجربة، منها أنه على الرغم من ارتفاع معدل العودة إلى الديار الأصلية فهناك استهانة بقوانين العقارات، إلى جانب أن السلطات غير قادرة على طرد حالات الإشغال المزدوج أو غير مستعدة



عائدون إلى سوبي، بمنطقة سوفا ريكا.

للقيام بذلك، مما يستدعي اتخاذ إجراءات قوية وعاجلة. ويشير حجم المساكن الخالية التي أخليت من شاغليها في البوسنة والهرسك إلى أن الكثيرين لا يريدون العودة إلى ديارهم الأصلية وأنهم ضربوا بجذورهم في أماكن جديدة وسط أغلبية من نفس العرق الذي ينتمون إليه.

وينبغي على المجتمع الدولي والحكومة البوسنية التعامل مع تزايد مشكلة الفقر والبطالة وخيبة الآمال التي تنتشر بين كافة مجتمعات العائدين؛ فهناك خطر يكمن في أن الوطنيين قد يستغلون اشتداد الشعور بخيبة الأمل على نحو قد تترتب عليه نتائج مأساوية.

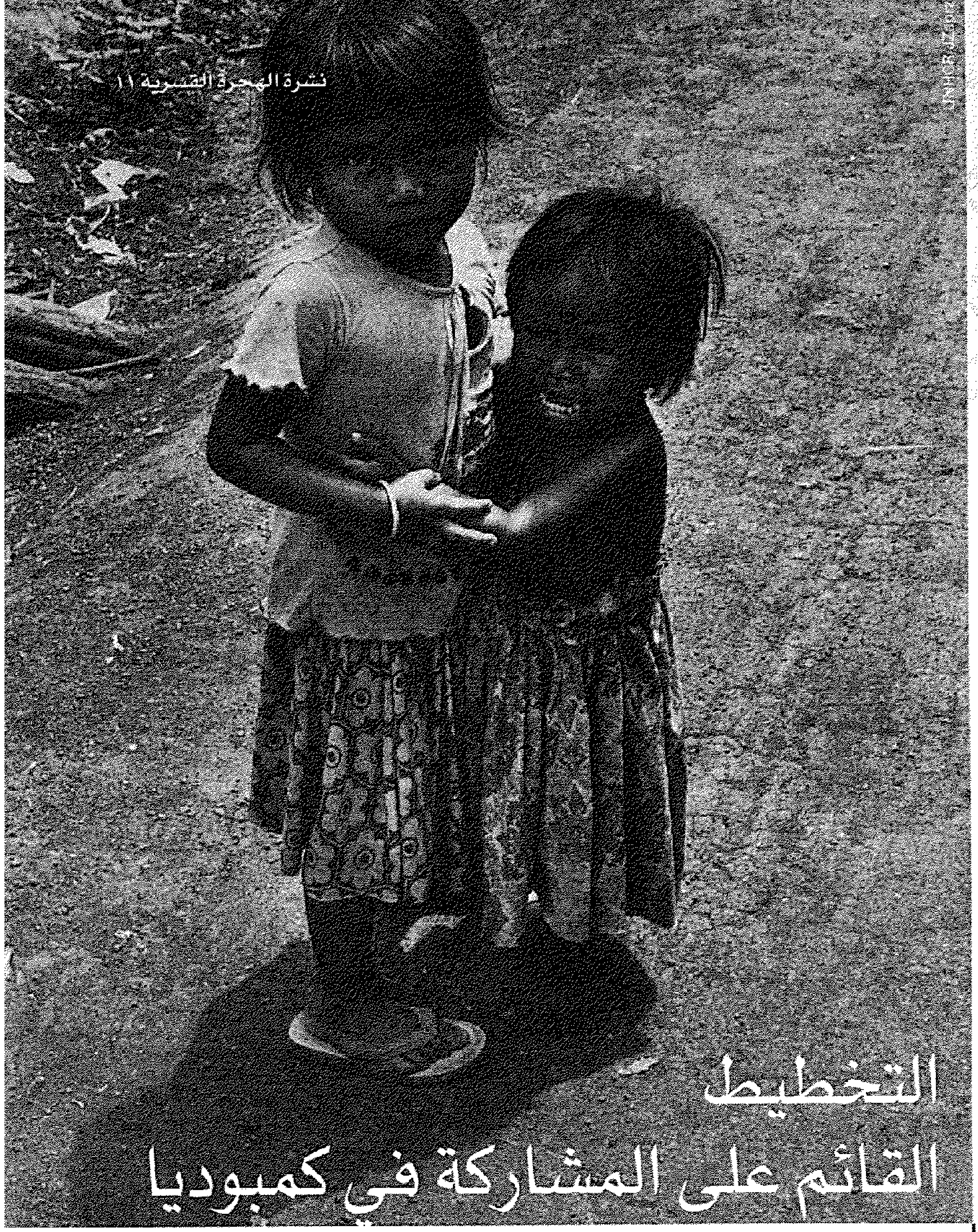
وجدير بالذكر أن مصطلح «المعونة المستدامة» ينبغي تحديد دلالته وفهمه وتطبيقه. وتُعرِّف اللجنة المنهجية المتحدة للإغاثة هذا المصطلح بأنه «توفير الفرصة للأسرة العائدة للتوصل إلى رؤية خاصة بها وتحديد أهدافها حتى تتمكن من التطور في سياق المعايير المقبولة في صميم المجتمع الذي تعيش فيه». ولكي توفر الجهات المانحة هذه الفرص ينبغي تشجيعها على الاستثمار في مجال المعونات المستدامة في «المرحلة الثانية»، وينبغي على كل الوكالات أن تعمل بمزيد من التعاون الوثيق مع العائدين وأن تحافظ على صلاتها معهم وأن تعمل على تمكينهم من القيام بجهود جماعية في معالجة قضايا مجتمعهم، فهذا من شأنه أن يدعم قدرة المجتمعات المحلية ويخفف من الشعور بالإهمال الذي يعاني منه بعض العائدين.

خلاصة القول إن انتقال البوسنة والهرسك من وضع اللاصراع إلى وضع السلم يقتضي تطبيق قوانين العقارات والاستماع إلى أصوات الأقليات العائدة. وهنا ينبغي على الجهات المانحة والجهات القائمة على تنفيذ برامجها أن تقف وقفة لتفكر ملياً فيما تقوم به من جهود لمساعدة النازحين.

جاي هوفي يعمل بلجنة الإغاثة للكنيسة الميثودية المتحدة.
البريد الإلكتروني:
guy@umcor.com.ba

للحصول على قائمة كبيرة بالمواقع المتعلقة بالبوسنة والهرسك، الرجاء الاطلاع على موقع نشرة الهجرة القسرية: www.fmreview.org

اضغط على 'Links'، ثم: 'Displacement/Conflict/Countries Hosting Refugees'، ثم 'Bosnia and Herzogovina'.



التخطيط القائم على المشاركة في كمبوديا والمصالحة بين المجتمعات المحلية

بقلم: جون بينيت

بعد ثلاثين عاماً ذاق فيها مواطنو كمبوديا ويلات الحرب والتشريد الجماعي، دخلت البلاد في مرحلة جديدة من الاستقرار النسبي مع انتهاء التوترات السياسية وإعادة توطين اللاجئين والنازحين الداخليين وتوقع حدوث نمو اقتصادي مطرد.

من مظاهر الأمل التي بزغت في كمبوديا انهيار الخمير الحمر، ومن ثم انتهاء الحرب الأهلية التي دامت عشرات السنين، وانضمام كمبوديا إلى منظمة دول جنوب شرق آسيا (الآسيان) في أبريل/نيسان ١٩٩٩، وقرب انعقاد محاكمة بعض زعماء الخمير الحمر السابقين.[1] وقد وضعت الحكومة الائتلافية الجديدة على رأس أولوياتها إحكام زمام الأمر في البلاد مع تزايد ضغوط الجهات المانحة على كمبوديا لإدخال إصلاحات في القطاعات القضائية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية.

واتسمت المصالحة في المناطق التي كانت تخضع فيما مضى لسيطرة الخمير الحمر بطابع عملي إلى حد كبير، فلم يتم إنشاء لجنة لتقصي الحقائق على غرار ما حدث في جنوب أفريقيا حيث تقدم العمر بمن قادوا مذابح الإبادة في أواخر السبعينيات، وأصبح معظمهم يعيشون حياة هادئة في القرى المتاخمة للحدود مع تايلند. ولكن عملية «المزج» بين الحكومة وجماعات السكان التي كانت موالية للخمير الحمر سابقاً تتم بشكل تلقائي تقريباً، وهي العملية التي تسارعت خطاها منذ دخول جميع المناطق تحت سلطة الإدارة الحكومية في عام ١٩٩٨. واليوم أصبحت أهم

القضايا الملحة هي معالجة الفقر المزمن وكيفية الوصول بالعملية السياسية القائمة على المشاركة إلى مستوى المجتمعات المحلية.

بناء الديمقراطية

وكانت الحكومة منذ عام ١٩٩٥ تعمل على وضع نموذج لامركزي ومبسط للتنمية الريفية يعرف باسم «سيلا» (أي حجر الأساس في لغة الخمير الحمر)، وذلك بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والجهات المانحة الثنائية. وتمثل لجان تنمية المجتمعات المحلية عاملاً أساسياً في نجاح مشروع «سيلا» حيث تتولى هذه اللجان، التي تتألف غالباً من أعضاء منتخبين، وضع خطط استثمارية للمجتمعات المحلية مدتها ثلاثة أعوام تحدد الخطوط العريضة لأولويات التنمية حسبما يراها أهالي القرى. ثم تراجع هذه الخطط وتأخذ أولوياتها في ضوء أولويات التنمية الوطنية. ومن المهم هنا أن نلحظ أن هذه العملية هي صورة من صور بناء الديمقراطية «بحذافيرها»، حيث تُمنح كل لجنة من لجان تنمية المجتمعات المحلية الموارد المالية والعينية لتنفقها كيفما يتراءى لها. ومما يدعم مبدأ ملكية تلك اللجان للمشروع أن المجتمعات المحلية مطالبة بتدبير ما لا يقل عن ١٠٪ من تكاليف المشروع في صورة خليط من الأموال والعمالة.

ويسير مشروع «سيلا» حالياً في خمس مقاطعات من مقاطعات كمبوديا التي يبلغ عددها ثلاثة وعشرين، وهو بسبيله إلى أن يُعتمد كسياسة وطنية. ففي عام ٢٠٠٠ صدر تشريع يضع الأسس اللازمة لجعل المجالس المنتخبة عصب الديمقراطية المحلية، وهو أمر لم تشهده كمبوديا منذ عدة أجيال. ومن المتوقع أن تبلغ نسبة المجتمعات المحلية الريفية التي تطبق مشروع «سيلا» ٨٠٪ بحلول عام ٢٠٠٥، وما أن تُنتخب مجالس المجتمعات المحلية سوف تنتهي عملية «سيلا» على أن تظل الهياكل التي تمخضت عنها قائمة.

ومن المؤكد أن بناء نظام للحكم المحلي يتسم بالصدق والشفافية في بلد كان الحكم فيه مركزياً لا يسمح إلا بقدر ضئيل من التعبير عن رأي المجتمعات المحلية، عملية لا بد أن تسير سيراً وئيداً؛ فقد فرضت قيود على مشاركة المرأة في لجان تنمية المجتمعات المحلية، كما سيكون من الصعب مراعاة الشرط الذي يطالب بالترشيح لعضوية هذه اللجان على أساس فردي بحيث لا يتبع المرشحون أي حزب سياسي، نظراً لأن كمبوديا بلد يغص بالمنافسة الحزبية. كما أن التشريع الجديد يدعو إلى حل ميليشيات المجتمعات المحلية التي تنتقدها منظمات حقوق الإنسان بسبب استخدامها الترويع والعنف في الانتخابات السابقة.[٢]

حتى الآن لا يزال التخطيط القصير الأمد راسخاً في هذا المجتمع الذي لم يكد يتعرف على مفهوم التخطيط القائم على المشاركة.

ومن أكثر مشاكل حقوق الإنسان شيوعاً في كمبوديا قيام السلطات العسكرية والمدنية بطرد الأهالي من مساكنهم ومصادرة الأراضي قسراً، إلا أن الحكومة سعت في عام ١٩٨٩ لوضع حد للقلاقل التي نشبت حول حقوق الأراضي التي ترتبت على فترة سيطرة الخمير الحمر من ١٩٧٥ إلى ١٩٧٩ فلجأت إلى تنفيذ سياسة فعالة لإدارة الأراضي عن طريق إعادة إدخال الملكية الخاصة للأراضي. ولكن بسبب تعقد القوانين الجديدة وعدم وضوحها فقد نشبت بعض الصراعات وحدث استيلاء وتعد على الأراضي وارتفعت نسبة الأشخاص الذين لا يملكون أرضاً، خصوصاً فيما بين الجماعات المستضعفة مثل الأسر التي تعولها النساء وأصحاب الإعاقات. وعلى الرغم من أن القانون من الناحية الفنية لا يتناول إلا ملكية الأراضي واستخدامها فما زال الناس يبيعون الأراضي وينقلون ملكيتها من شخص لآخر. ونظراً لعدم وجود تمييز بين الملك المشاع وأملاك الدولة فقد تم منح ملايين من الهكتارات من أراضي الغابات والأراضي الزراعية للشركات الخاصة والأفراد لاستثمارها والاستفادة من امتيازاتها على المدى الطويل.

وعلى الرغم من أن عملية «سيلا» ليست في حد ذاتها قناة لإحداث تغيير في الإطار القانوني أو التنظيمي، فإن نجاحها سيبقى مرهوناً بحدوث هذا التغيير، حيث أن حماية الضعفاء من الاستغلال وتهيئة الفرصة للانتفاع بالأرض والخدمات العامة والتمتع بالأمن تعد من القضايا التي تثيرها الجهات المانحة في سياق قيامها بالاستثمار في الإطار التشريعي والمؤسسي ووضع السياسات الخاصة بالحكم الوطني والمحلي.



لاجئون يصلون إلى هتوم بنه

وتعمل الحكومة على تشجيع الجهات المانحة على التوفيق بين برامجها القائمة ومشروع «سيلا»، مما يعد بتهيئة المجال للاستثمار في بناء القدرات على مدى عدة سنوات. ولذلك بدأ برنامج الأمم المتحدة للغذاء في تقديم الموارد الغذائية للجان تنمية المجتمعات المحلية لاستخدامها في برنامج «للغذاء مقابل العمل» في سبيل إنشاء البنية الأساسية التي تحتاج إليها كمبوديا بشدة، فتم توزيع حوالي ٥٠٠٠ طن من الأغذية على الأسر التي لا تتمتع بالأمن الغذائي في المناطق التي ينفذ فيها مشروع «سيلا» في عام ٢٠٠١. ولهذه الخطوة قيمة كبيرة على مستوى التغذية و«نقل الدخل»؛ فبالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة للغذاء يصعب دائماً إيجاد توازن بين جودة المشروع وتوزيع الكمية المخصصة من الأغذية حسب ما تعهد به البرنامج في إطار مدة زمنية محددة. وكما يحدث في كثير من برامج الغذاء مقابل العمل في مناطق كثيرة من العالم تأتي معدلات اكتمال البرنامج أحياناً مخيبة للآمال عندما يخفق قادة المجتمعات المحلية في الوفاء بالتزاماتهم التعاقدية، ولذلك تتسم صيانة البنية الأساسية بعد انتهاء دورة المشروع بسوء المستوى بصفة عامة، إلا أن برنامج الأمم المتحدة للغذاء يأمل في التغلب على المشاكل المتعلقة بمشروعات المرة الواحدة عن طريق البقاء في منطقة واحدة لفترة زمنية طويلة.

وحتى الآن لا يزال التخطيط القصير الأمد راسخاً في هذا المجتمع الذي لم يكد يتعرف على مفهوم التخطيط القائم على المشاركة. ويشعر النقاد بالقلق بشأن مستوى الاعتماد على الموارد الخارجية في الحفاظ على طيف الديمقراطية المحلية، ومن هنا جاء برنامج «سيلا» ليرد على هذه المخاوف بأن أعطى أولوية مماثلة لبناء القدرات والاستثمار، حيث يتم تدريب العاملين على مستويات الأقاليم والأحياء لبناء جسور لنقل البرنامج من خلال قيامهم بدورهم بتدريب لجان تنمية المجتمعات المحلية على كيفية إدارة الموارد. ويلاحظ أن هذا المنهج للتعلم من خلال الفعل في مجال بناء القدرات يجمع بين مهارات إدارة المجتمع المحلي وأنشطة التنمية معاً.

وإذا كان برنامج «سيلا» لا يزال بعد في المهد، فإن أنصاره يؤمنون بأنه سيكتب له البقاء زمناً طويلاً، على أقل تقدير بفضل الحماس الذي صاحب تطبيقه حتى في أقصى أقاصي البلاد. ولو نجح هذا البرنامج فسوف يكون نموذجاً طيباً للعمل على حل الصراعات والمصالحة على نطاق واسع من خلال السياسات الوطنية.

جون بينيت أستاذ مشارك بمؤسسة أكسفورد للاستشارات التنموية. البريد الإلكتروني: jon.bennett@dial.pipex.com

لمزيد من المعلومات يرجى زيارة مواقع منظمات حقوق الإنسان الكمبودية على الإنترنت والتي ترد عناوينها في الموقع التالي:
www.cambodia-hr.org/Index.htm
بالإضافة إلى مقال جون بينيت عن «شبكات وموارد الأمان: المعونات الغذائية في كمبوديا»:
'Safety Nets and Assets: Food Aid in Cambodia', Jon Bennett.
Journal of Humanitarian Assistance, April 2001.
عنوان هذه الدورية على الإنترنت:
www.jha.ac/articles/a065.htm

١ وافق المجلس الوطني لكمبوديا في يوليو/تموز ٢٠٠١ على تشريع يقضي بإنشاء محكمة تحت مظلة الأمم المتحدة لمحاكمة الزعماء السابقين لنظام الخمير الحمر، وينتظر هذا التشريع الآن موافقة مجلس الشيوخ وموافقة الملك نوردوم سيهانوك.

٢ انظر على سبيل المثال تقرير منظمة مراقبة حقوق الإنسان عن كمبوديا لعام ٢٠٠١:
Human Rights Watch 2001 Cambodia Report:
www.hrw.org/wr2k1/asia/cambodia.html

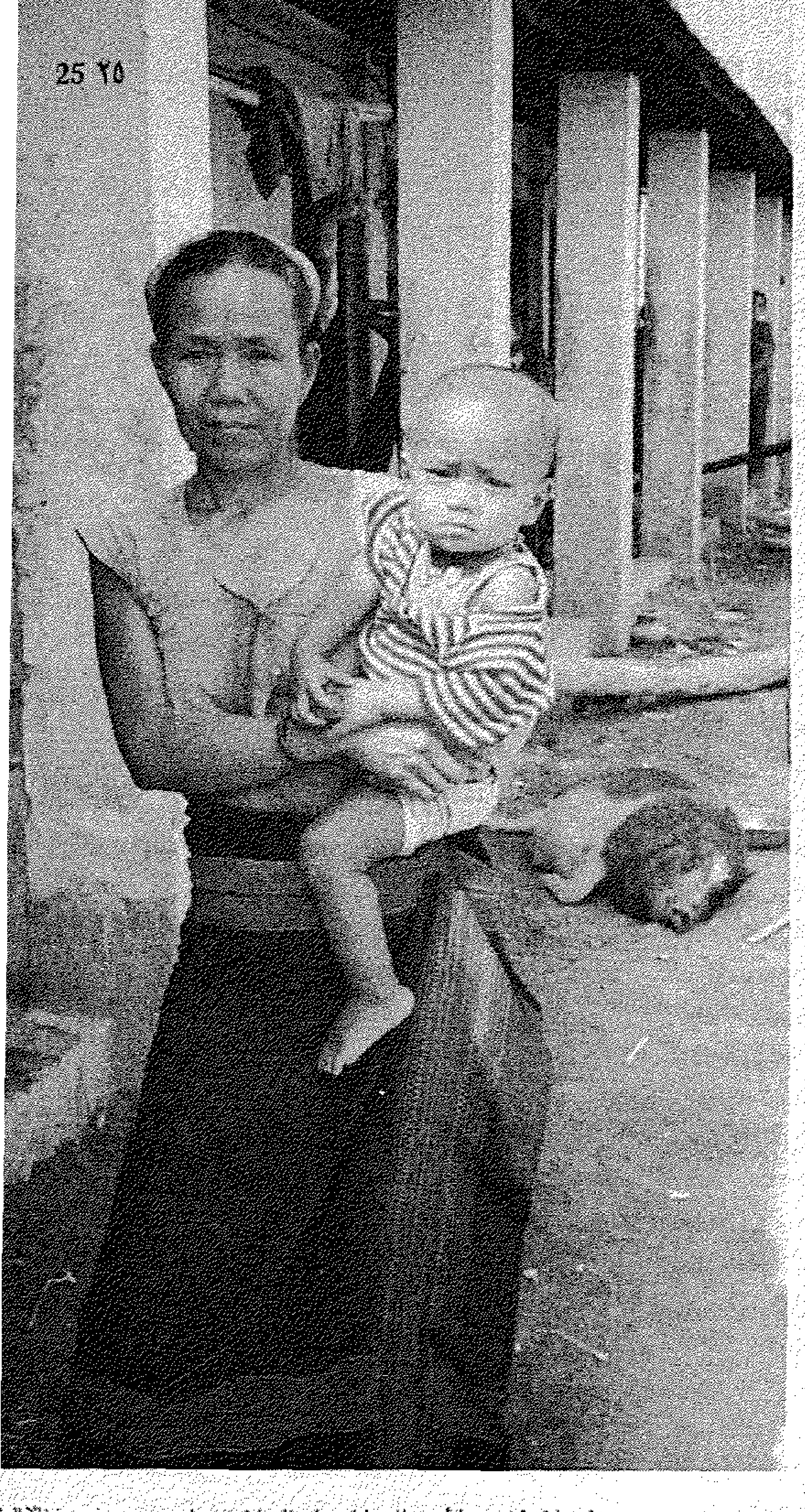
إعادة البناء في كمبوديا


UNHCR/K Gooi

السلام الهش في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية في بنغلاديش

بقلم: توماس فيني

تحتفل بنغلاديش هذا العام بالذكرى الثلاثين لميلادها كدولة قومية مستقلة. وإذا قارناها بغيرها من دول جنوب آسيا لوجدنا أنها ما تزال دولة حديثة نسبياً، وإن كانت قد قطعت رحلة شاقة حتى الآن على هذا الطريق.



مخيم ديغينالا النمو بمنطقة أصقاع تشيتاغونغ الجبلية

فعلى مدى أكثر من عشرين عاماً ظل ١٠٪ من إجمالي مساحتها مغلقاً في الواقع الفعلي بسبب التمرد الدموي والقتال الذي تشنه الجماعات القبلية التي تعيش في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية، والتي شعرت بتهديد شديد لانخراط الحكومة في بناء هوية وطنية متجانسة تلتف حول القيم الإسلامية البنغالية؛ إذ تم نقل أكثر من ٤٠٠ ألف من المستوطنين البنغاليين إلى أصقاع تشيتاغونغ الجبلية في أوائل الثمانينيات - بصحبة حوالي ثلث القوات العسكرية لبنغلاديش لاتخاذ ما يلزم من «تدابير مكافحة التمرد» - وفجأة أصبحت قضية عدم إحساس الأقليات بالأمن شاغلاً دولياً. ولقي ٣٠ ألف شخص حتفهم من جراء السياسات العرقية وما يرتبط بها من قضايا الأرض والدين والثقافة في إطار «أمة واحدة»، حيث فعلت هذه السياسات فعلها في تلك المرتفعات المكسوة بالغابات الكثيفة. ولم يتم التوصل إلى حل واضح إلا منذ وقت قريب في صيغة اتفاق للسلام وقعت عليه الحكومة وزعماء القبائل في الثاني من ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧. ومنذ ذلك التاريخ أصدرت حكومة بنغلاديش العديد من التصريحات التي تؤكد أن «السلام التام مستتب في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية»، وأن «الناس الذين يعيشون هناك ليسوا راضين عن أحوالهم فحسب، بل هم في غاية الابتهاج والحبور؛ وقد عادت الحياة إلى طبيعتها ثانية».[1]

ويهدف هذا البحث إلى تفنيد هذه الأفكار السطحية لا من خلال استكشاف جوانب القصور في اتفاق السلام فحسب، ولكن أيضاً من خلال إلقاء الضوء على مجموعة من العوامل مثل النزوح والإرهاب والعصبيات العرقية والوجود العسكري المكثف وتداول الأسلحة الصغيرة وتعاطي المخدرات، التي لا تزال لها آثار خطيرة في زعزعة الاستقرار في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية. وحتى بعد إعلان السلام الظاهري ظل الصراع دائراً في صور عديدة على المستويات الصغرى، ومن المحتمل أن يظل قائماً إلى أن يتم التصدي للقضايا الكبرى التي تحقق الحماية الدستورية للأقليات العرقية.

خلفية

منذ وقت طويل وأصقاع تشيتاغونغ الجبلية تمثل منطقة مثيرة للمشاكل في بنغلاديش، أولاً بسبب موقعها الاستراتيجي بين الهند وبورما، وثانياً بسبب تضاريسها الفريدة ذات الغابات الكثيفة. وينقسم سكان هذه الأصقاع من الناحية العرقية إلى أكثر من اثني عشر قبيلة مختلفة (معظمهم من أصل منغولي وأراكاني) تختلف عن البنغاليين اختلافاً تاماً في المظهر واللغة والديانة والثقافة. وكانت هذه المنطقة قد منحت حكماً ذاتياً خاصاً في ظل الحكم الاستعماري البريطاني، ولكنها آلت إلى باكستان بعد التقسيم، وأصبحت هدفاً لبعض مبادرات التنمية التي تفتقر إلى التخطيط الجيد مثل مشروع سد كابتاي عام ١٩٦٢ الذي أدى إلى إغراق ٤٠٪ من إجمالي الأراضي الزراعية في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية، وإلى تهجير ١٠٠ ألف من أبناء القبائل. وبعد حرب الاستقلال عام ١٩٧١، رفضت حكومة بنغلاديش الجديدة مطالب زعماء القبائل الحصول على الحكم الذاتي، وقامت بنقل ٤٠٠ ألف من المستوطنين البنغاليين إلى الأصقاع الجبلية في تشيتاغونغ، مما أدى إلى اشتداد التنافس على الموارد. كما تم نقل ١٢٠ ألفاً من الجنود إلى أصقاع تشيتاغونغ الجبلية «لحماية» القادمين الجدد، ولكنهم في حقيقة الأمر لم يفعلوا شيئاً سوى المشاركة في اقتراف شتى الانتهاكات الفظيعة لحقوق الإنسان ضد أبناء القبائل، منها أكثر من ١٢ مذبحة هائلة. وفي أعقاب ذلك، فر حوالي ٨٠٠ ألف من اللاجئين القبليين إلى ولاية تريبورا الهندية المجاورة.

اتفاق السلام

عندما تم التفاوض على اتفاق السلام في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧، كان يتضمن الملامح الهامة التالية:

- أن تضع جماعة شانتي باهيني (وهي جماعة قبلية متشددة) السلاح وتسلمه بموجب عفو عام.
- إعادة تأهيل اللاجئين الدوليين والنازحين الداخليين
- حل معسكرات الجيش غير الدائمة وعودة الجنود إلى ثكناتهم العادية
- الحكم الذاتي من خلال مجالس المناطق والمجالس الإقليمية
- الحقوق المتعلقة بالأراضي والموارد
- الاعتراف بالهوية الثقافية للسكان الأصليين

ولكن كان هناك أيضاً عدد من الموضوعات الهامة التي لم يتناولها الاتفاق، وهي:

- عدم وجود ضمانات دستورية تحمي الاتفاق مما يجعله عرضة للتعديل أو الإلغاء في أي وقت.
- عدم وجود نص في الاتفاق بشأن الحماية البيئية على الرغم من التدمير طويل الأجل الناجم عن استغلال الموارد على نحو لا يخضع لأي ضوابط.
- تجاهل الاتفاق للتغلغل المستمر من جانب المستوطنين غير الشرعيين في المنطقة.
- خلو الاتفاق من أي نص بشأن المصالحة الاجتماعية بين أبناء القبائل والبنغاليين.

وكانت ردود الأفعال تجاه الاتفاق متضاربة إلى حد كبير، حيث أشارت رابطة عوامي (وهي الحزب الحاكم إبان هذه الفترة) إلى الاتفاق على أنه علامة على نجاحها، بينما رفضت المعارضة في الحزب الوطني البنغالي الاعتراف به. كما أدى الاتفاق إلى وقوع انقسامات بين الجماعات القبلية؛ فقد كان معظمها يؤيد الحزب السياسي القبلي الأصلي الذي تفاوض على الاتفاق وقام بتوقيعه، بينما تغير ولاء الكثيرين منذ التوقيع، فأصبحوا يؤيدون جماعة منشقة تعرف «بالجبهة الديمقراطية الشعبية المتحدة»، وتؤكد على أن الحكم الذاتي الكامل هو النتيجة الوحيدة التي يمكن قبولها. ونجم عن ذلك اندلاع صراع عنيف على السلطة، اتهمت فيه كلتا الجماعتين الأخرى بالقيام بالعديد من الهجمات وعمليات الاختطاف والقتل. ولم يؤدِّ هذا «الإرهاب الداخلي» إلى إضعاف التضامن الاجتماعي لأبناء القبائل فحسب، ولكنه أدى أيضاً إلى ارتفاع درجة الشك وفقدان الثقة فيما بين شتى المجتمعات المحلية.

إعادة تأهيل اللاجئين

يبلغ إجمالي حجم الأموال المخصصة لإعادة تأهيل لاجئي جوما العائدين ٢٧٠ مليون تكا بنغالي (أي حوالي ٦.٥ مليون دولار أمريكي) في صورة مدفوعات نقدية وبعض المعونات العينية المحدودة. وقد نص الاتفاق أيضاً على المخصصات التي ستوجه إلى خلق فرص العمل وتوفير المرافق التعليمية، ولكن لا تكاد توجد أي معلومات عن مدى تنفيذ هذه البنود أو نجاحها حتى الآن؛ كل ما نعرفه هو أن الكثير من الأسر العائدة التي رجعت من الهند «لإعادة تأهيلها» تواجه صعوبات شديدة في بناء حياتها مرة أخرى؛ فقد طرأت تغيرات جمة أثناء غيابها على جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة: إذ أدت الضغوط الديموجرافية والاقتصادية الجديدة إلى استحداث إدخال أساليب وضروريات زراعية مختلفة، واختفى الاقتصاد التقليدي القبلي القائم على «الاكتفاء الذاتي» ليحل محله اقتصاد السوق الذي تهيمن عليه قوى اقتصادية خارجية. وجدير بالذكر أن القبليين تنقصهم المهارة والأساس المعرفي اللازم للمشاركة الفعالة في هذه السوق، ومن ثم تعرضوا للتهميش وأبعدوا إلى مناطق نائية في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية، حيث ما زالت الفرصة قائمة لاستخدام الأساليب الزراعية التقليدية.

النزاع على الأراضي

قبل نشوب الصراع كانت المجتمعات القبلية تمتلك الأراضي التي تعيش فيها على أساس الملكية الجماعية، وقلما نشأت الحاجة لتسجيل ملكية الأرض. أما المستوطنون البنغاليون الجدد فقد استحدثوا إطاراً جديداً لتعيين حدود الأراضي يتطلب وجود سند مكتوب للملكية، الأمر الذي أدى إلى انتشار عمليات «انتزاع الأراضي» بشكل غير مشروع على نطاق واسع. واستغل كثير من المستوطنين الصراع «للتفاوض» على عقود زائفة في غياب الملاك الحقيقيين، بينما دُمِّرت السجلات الرسمية القليلة جداً التي كانت موجودة أثناء عمليات النهب وإحراق المنشآت. واليوم ما زالت ٣٠٥٥ أسرة من الأسر العائدة (أي نسبة ٢٥٪ من إجمالي العائدين) لا تجد سبيلاً لاسترداد أراضيها، حيث احتل المستوطنون البنغاليون ٤٠ قرية بكاملها وأصبحوا يرفضون مغادرتها.

كثير من الأسر العائدة تواجه صعوبات شديدة في بناء حياتها مرة أخرى.

وما زالت أسر كثيرة تقيم في مخيمات اللاجئين المؤقتة حيث مرت ثلاث سنوات دون حدوث أي تقدم في قضاياها. وقد أصبحت مسألة توفير الغذاء مشكلة خطيرة، ومن المنتظر نفاد المعونات المقدمة من حكومة بنغلاديش سريعاً. وهناك تباين حاد بين هذا الوضع ووضع المستوطنين البنغاليين الذين يعيشون في مجموعات متقاربة من القرى حيث يتلقون حصصاً غذائية منذ وصولهم إليها: ففي منطقة خاجراتشاري وحدها، وهي المكان الذي نصبت فيه معظم مخيمات اللاجئين المؤقتة، توجد ٨٠ قرية بنغالية بها ٢٦٢٦٢ أسرة كلهم ما زالوا يتلقون حصصاً غذائية مجانية.[٢]

النازحون الداخليون

أفاد فريق العمل الخاص التابع لحكومة بنغلاديش والمعني باللاجئين في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية أنه لا يزال هناك ١٢٨٣٦٤ أسرة من النازحين الداخليين في شتى أنحاء المنطقة، منهم ٩٠٢٠٨ أسرة تصنف على أنها أسر «قبلية» و٣٨١٥٦ على أنها «غير قبلية».[٣] ونظراً لأن معظم النازحين الداخليين لا يستوفون الشروط اللازمة للحصول على المعونات التموينية التي تقدمها الحكومة في سياق إعادة التأهيل فما زال هؤلاء يعانون من ظروف المجاعة، ولا سبيل أمامهم للحصول على أي نوع من أنواع الخدمات إلا فيما ندر. وفي عام ١٩٩٨ أصدرت منظمة غير حكومية في جوما، تعرف باسم تاونجيا، تقريراً عن السكان النازحين داخلياً في لانجادو ثانا وباجايتشاري ثانا في منطقة رانجاماتي، حيث أجرت تلك المنظمة تحريات عن وفاة أربعين شخصاً بسبب سوء التغذية ونقص المرافق الطبية اللازمة. وبعد ذلك بعام عبر تقرير آخر مقدم إلى جلسة العمل السابعة عشر لمجموعة العمل المعنية بالسكان الأصليين عن القلق في هذا الصدد، حيث قال:

«معظم هؤلاء النازحين يعيشون الآن في مناطق نائية وموحشة في المرتفعات والغابات دون أي مصدر كريم للرزق، وبدون أي فرصة على الإطلاق للوصول إلى مرافق الرعاية الصحية التي توفرها الحكومة أو غيرها من الوكالات. ويعاني كثيرون منهم أشد المعاناة من سوء التغذية والإسهال والدوسنتاريا والملاريا... كما أن حالة الأطفال وأمهات الرضع والمسنين خطيرة بوجه خاص».[٤]

كما أدى توسع حكومة بنغلاديش في تعيين مناطق «الغابات المحمية» في الأصقاع الجبلية بتشيتاغونغ (حيث تحظر ممارسة الزراعة، بل ويعتبر جمع الأخشاب لاستخدامه كحطب للوقود جريمة) إلى زيادة عدد النازحين الداخليين، وأوصل أزمة الأراضي إلى مستويات جديدة من التدهور؛ فقد تم طرد كل أفراد قبيلة خيانج تقريباً بدون أي تعويض أو معونات في إطار هذه الخطة، بينما يواجه عشرات الآلاف غيرهم احتمال التعرض لأخطار مماثلة.[٥]

العصبيات العرقية

ما زال التوتر العرقي يجعل الأصقاع الجبلية في تشيتاغونغ معرضة بوجه خاص لحوادث العنف الناجم عن العصبيات، وما زال الأمن على المستوى الشخصي واهياً؛ فقد تم تسجيل العديد من الاعتداءات على المنازل والقرى والمعابد في السنوات القليلة الماضية، وسرعان ما اتخذت النزاعات المحدودة النطاق أبعاداً متضخمة مع استمرار النمط الثابت من الأعمال الانتقامية المبالغ فيها.

فعلى سبيل المثال، عندما غرق طفلان بنغاليان يوم ٦ أبريل/نيسان ١٩٩٨ بينما كانا يستحمان في نهر مايانى بمنطقة أصقاع تشيتاغونغ الجبلية، أعلن المسؤولون الذين تولوا التحقيق في وفاتهما أن الوفاة كانت طبيعية، لكن المستوطنين البنغاليين نظموا مظاهرة في اليوم التالي زاعمين أن الطفلين قتلا على أيدي بعض القبليين. وعلى إثر ذلك تعرض أربعة من أبناء القبائل للاعتداء، مما أدى إلى عقد اجتماع لأبناء القبائل في ٩ أبريل/نيسان تعبيراً عن احتجاجهم على ما حدث. وبينما كان المجتمعون في طريقهم للعودة إلى بيوتهم بعد الاحتجاج تعرضوا مرة أخرى للاعتداء على أيدي بعض

المستوطنين وجنود الجيش الذين أشعلوا النيران في العديد من المنازل.[٦]

استمرار الوجود العسكري

في أثناء الصراع شهدت الأصقاع الجبلية في تشيتاغونغ وجوداً عسكرياً مكثفاً على نحو لم يسبق له مثيل؛ ففي أوائل الثمانينيات كان إجمالي القوات التابعة لجيش بنغلاديش والقوات المساعدة في تلك المنطقة يقدر بأكثر من ١٢٠ ألف جندي، أي بمعدل جندي مسلح لكل فرد من أبناء القبائل في ذلك الوقت.[٧] وقد تغلغل الوجود العسكري في كل جانب من جوانب الحياة في المجتمع، كما تضاعف عدد مراكز الشرطة في المنطقة.

ولم يتغير الموقف كثيراً بعد اتفاق السلام، وأصبح الوجود العسكري ظاهرة عادية في حياة الناس في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية. وعلى الرغم من أن المادة ٤(١٧) من الاتفاق تنص على إزالة «جميع المعسكرات المؤقتة للجيش وقوات «الأنصار» [شبه العسكرية] وقوات الدفاع عن القرى في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية، فيما عدا فرق حملة البنادق البنغالية والتحصينات العسكرية الدائمة»، فإنه لم يحدد موعداً نهائياً لإتمام هذا الانسحاب. وتقول لجنة الأصقاع الجبلية في تشيتاغونغ إنه بعد مرور ثلاثة أعوام على الاتفاق لم يتم إزالة سوى ٣٢ مخيماً عسكرياً من إجمالي المعسكرات التي يزيد عددها على ٥٠٠ معسكر.

الأسلحة الصغيرة

تنحصر بنغلاديش بين المثلث الذهبي والهلال الذهبي (والأول هو أكبر منتج في العالم للمخدرات والثاني أكبر مستودع في العالم للأسلحة الصغيرة والخفيفة) ولكنها ليست في واقع الأمر المورِّد الأول ولا المستخدم الأول لأي منهما. كما تنشط أكثر من ٢٠ جماعة من الجماعات المتمردة على امتداد حدود بنغلاديش، وتمر أعداد كبيرة من الأسلحة المتجهة إلى هذه المناطق عبر أصقاع تشيتاغونغ الجبلية.[٨]

وقد أدى التمرد الذي دام طوال ٢٣ عاماً إلى جلب كميات ضخمة من الأسلحة الصغيرة إلى أصقاع تشيتاغونغ الجبلية، معظمها من القواعد الموجودة فيما وراء الحدود الهندية. وإذا كانت بعض هذه الأسلحة قد سلمت إلى الحكومة بعد اتفاق السلام، فإن عدداً كبيراً منها ظل في مخابئ سرية حيث تعرض للنهب على فترات متقطعة منذ ذلك الحين. وأدت سهولة الحصول على الأسلحة الصغيرة التي تتزايد باطراد إلى تدهور أوضاع القانون والنظام بصور عديدة في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية.

وقد استشرت حوادث الاختطاف وقطع الطريق والقتل والابتزاز في المناطق الثلاث التي تتقسم إليها أصقاع تشيتاغونغ الجبلية منذ الاتفاق، وتلعب الأسلحة الصغيرة دوراً رئيسياً في تلك الحوادث. وفي فبراير/شباط ٢٠٠١ أصبح عدم توافر الأمن في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية مثاراً للقلق على المستوى الدولي عندما اختطف رجال العصابات ثلاثة أجانب يعملون في مشروع تموله الحكومة الدانمركية. وعلى الرغم من إطلاق سراح هؤلاء الثلاثة في آخر الأمر دون أن يصابوا بأذى، فقد فر كثيرون من المدنيين الأبرياء من بيوتهم في أعقاب عمليات «الإنقاذ» العسكرية.

تعاطي المخدرات

يبدو مما تفيده بعض المصادر أن معدل تعاطي المخدرات في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية آخذ في الارتفاع، خصوصاً بين الشباب العاطلين من أبناء القبائل.[٩] وعلى الرغم من أن اتفاق السلام ينص على توجيه اهتمام خاص للمراهقين من أبناء القبائل من حيث إيجاد فرص العمل فلم يتم أي شيء يذكر في هذا الصدد وأصبحت البطالة مشكلة ضخمة، حيث يقضي معظم المراهقين الآن وقتهم في معاقرة الشراب والتدخين والتسكع في الأسواق، وبذلك يصبحون عرضة أكثر من غيرهم للوقوع في هوة تعاطي المخدرات. كما زُعم أن الجماعات السياسية، مثل الحزب الذي تفاوض على اتفاق السلام، تقدم الأموال بقصد اجتذاب المزيد من الأنصار، وتقدم العون بصورة غير مباشرة لتمويل إدمان المخدرات والإبقاء على هذا الوضع. وهناك بعض الشكوك في أن أفراد الشرطة والجيش يقومون بدور نشط في تشجيع شباب القبائل على تعاطي المخدرات، وأنهم ينتفعون مالياً واجتماعياً بالترويج لفكرة أن أبناء القبائل طبقة وضيعة لا يمكنها الاعتماد على نفسها، مما يخلق مسوغاً لوجودهم في المنطقة.

«ما زال العسكريون ينشرون المخدرات بينما اختارت الشرطة أن تتجاهل المشكلة، وهناك أعداد متزايدة من المراهقين من أبناء القبائل الذين يتورطون في هذا الأمر لأنه يقدم لهم مهرباً من إحساسهم باللاجدوى في ظل الأوضاع التي يعيشونها حالياً. وهذه مجرد وسيلة من الوسائل التي يواصل العسكريون استخدامها لقمع الناس بعد اتفاق السلام».[١٠]

نفس العوامل التي أدت إلى اندلاع الصراع الأصلي ... تؤدي إلى إثارة القلاقل في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية من جديد.

الخلاصة

تتعلق كثير من هذه المشاكل بالصعوبات التي تواجهها جميع الأقليات في سعيها للحصول على حقوقها تحت حكم الأغلبية. وكثيراً ما يشار إلى الأقليات العرقية اليوم على أنها جماعات تنتمي للمستوى دون الوطني وتنزع إلى تكوين دولة داخل الدولة؛ ومن ثم تميل ردود أفعال الحكومة وأجهزة الدولة إلى النظر إليها على أنها تهديد للأمن الوطني يسوغ قمعه باستخدام القوة. ولو كان أبناء القبائل في حالة أصقاع تشيتاغونغ الجبلية قد منحوا اعترافاً دستورياً أساسياً وسلطة دستورية أساسية فيما يتعلق بتطوير الموارد واستغلالها في المنطقة التي يعيشون بها، فربما كان من الجائز تفادي التمرد الذي دام أكثر من عشرين عاماً. والمشكلة الآن هي أن نفس العوامل التي أدت إلى اندلاع الصراع الأصلي – النزوح والتنمية غير المخططة جيداً والعصبيات العرقية والتنافس على الموارد – تؤدي إلى إثارة القلاقل في أصقاع تشيتاغونغ الجبلية من جديد.

تخرج توماس فيني في جامعة كيمبريدج عام ١٩٩٨، وعمل متطوعاً في مخيمات اللاجئين التبتيين في نيبال قبل رحيله إلى التبت في أواخر عام ١٩٩٩، كما قضى ما يقرب من العام في العمل في مركز التبت لحقوق الإنسان والديمقراطية في دامارسالا في شمال الهند، حيث كتب بحثاً عن التمييز العنصري في التبت لتقديمه إلى المؤتمر الدولي عن العنصرية بجنوب أفريقيا عام ٢٠٠١. وفي مطلع العام الحالي أجرى بحثاً في بنغلاديش في إطار مشروع الأطفال المضارين من الصراعات المسلحة التابع للمكتب الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في جنوب آسيا؛ وقد انتهى لتوه من تقديم نتائج هذا البحث إلى مؤتمر إقليمي في نيبال. ويعمل توماس فيني حالياً في المركز الدولي للبحوث والتدريب الخاص بالمنظمات غير الحكومية حيث يحرر كتيباً إرشادياً للمنظمات غير الحكومية التي تعمل في المناطق المتضررة من الصراعات.

١. بيان صادر عن القسم الصحفي بمكتب رئيس الوزراء في حكومة بنغلاديش عام ١٩٩٩ بعنوان «أصقاع تشيتاغونغ الجبلية: الوضع بعد اتفاق السلام».

٢. إحصائيات اتحاد رعاية لاجئي جوما ومكتب مفوض المنطقة في خاجراتشاري عام ١٩٩٩.

٣. Philip Gain 'Facts that Count for the Chittagong Hill Tracts' in Philip Gain (ed) *The Chittagong Hill Tracts: Life and Nature at Risk*, Society for Environment and Human Development (SEHD), July 2000, p120.

٤. Intervention by Mr Mrinal Kanti Tripura, Secretary, Trinamul, Chittagong Hill Tracts, Agenda Item 6 (Indigenous Peoples & Health: Follow-up and Recent Developments) to the 17th Session of the Working Group on Indigenous Populations, Geneva, 26-30 July 1999.

٥. See Philip Gain 'Expansion of Reserved Forests Complicates Land Issues in the CHT', Society for Environment and Human Development (SEHD), *Earth Touch*, No 5 October 1999, p26.

٦. Information taken from CHT Commission *Life is not Ours: Land and Human Rights in the Chittagong Hill Tracts*, 2000, p42.

٧. Survival International 'Genocide in Bangladesh', *Survival International Review*, No 43, London, 1984, p13.

٨. See Dipankar Banerjee (ed) *South Asia at Gunpoint - Small Arms and Light Weapons Proliferation*, Regional Centre For Strategic Studies, Sri Lanka, 2000.

٩. مقابلة مع روبايان ديوان (المجلس الإقليمي لأصقاع تشيتاغونغ الجبلية) وإندراني تشاكما (اليونيسيف)، رانغاماتي، مارس/آذار ٢٠٠١.

١٠. مقابلة مع روبايان ديوان، المجلس الإقليمي لأصقاع تشيتاغونغ الجبلية، 20 مارس/آذار ٢٠٠١.

برنامج مفوضية شؤون اللاجئين للتوعية بالسلام: غرس مهارات تتواصل طوال العمر

بقلم: باميلا باكستر

الصراع والحرب سببان يقفان غالباً وراء اضطرار الناس للفرار من ديارهم. وعلى الرغم من أن اللاجئين عادة ما يكونون من ضحايا التعنت العرقي أو السياسي أو الديني فإنهم يحملون معهم تحيزاتهم إلى منفاهم.

وهذا في حد ذاته ما يؤدي غالباً إلى صراعات داخل مجتمعات اللاجئين. ونتيجة لذلك نجد أن الصراع داخل مجتمعات اللاجئين تُحركه سياسات نابعة من مواطن هؤلاء اللاجئين. ومع ذلك فعندما يتمكن اللاجئون من العودة إلى ديارهم في آخر الأمر نجد أنهم ينتظر منهم أن يسهموا بصورة مباشرة في جهود السلام والمصالحة. واستناداً إلى هذه الخلفية قامت مفوضية شؤون اللاجئين في الآونة الأخيرة بتنظيم مشروع فريد يهدف إلى التوعية بشأن السلام في مدارس اللاجئين ومجتمعاتهم على حد سواء.

ما هي التوعية بالسلام؟

في برنامج المفوضية للتوعية بالسلام في إفريقيا، يُعرّف «السلام» على أنه السلام الشامل «الوقائي» أو «الإيجابي»، بمعنى أنه يتجاوز عدم نشوب الحرب أو الصراعات المسلحة، ليصبح عملية إنماء المعرفة والمهارات والقيم والمواقف التي تؤدي إلى سلوك يعزز السلام ويشجع على منع الصراعات وتقليصها إلى أقل حد ممكن.

وقد وضع العديد من المنظمات والوكالات غير الحكومية، ومن بينها مفوضية شؤون اللاجئين، أشكالاً عدة من البرامج لتعزيز مفاهيم السلام في الدول النامية. ومعظم هذه البرامج نجدها في صورة الكتب الزاخرة بالمعلومات التي تعطي المعلّم مجموعة من الأفكار والأنشطة ليدرجها في منهجه. لكن النظم التعليمية في الدول النامية فيها مناهج موجهة لدخول الامتحانات بصورة جد رسمية مما يجعل التدريس والتعليم يقفان عند الحفظ واستظهار المعلومات عن ظهر قلب. وإذا كان هذا النظام يمثل طريقاً إلى المعرفة الأكاديمية، إلا أنه من المستبعد أن يؤدي إلى تطوير المواقف البناءة أو إلى تغيير السلوكيات. كما أن عناصر التوعية بالسلام، مثل التواصل والتعاون والتعاطف وفهم المشاعر وحل المشاكل والتفاوض وغيرها، لا تُمارس دائماً بشكل متكامل، فنجد الطلبة يتعلمون المنافسة بدلاً من التعاون، ونجد أن الأولويات التي يتعلمها الطلبة اللاجئون (على الأخص) في بيوتهم ومن خلال تجاربهم السابقة في مجتمعات العنف هي حل المشاكل عن طريق العنف. بالإضافة إلى ذلك، يبدو أن هناك تحيزاً ثقافياً شديداً لفكرة أن المسؤولية تقع أساساً على عاتق الكبار أو الزعماء. ولكن عندما يكون السكان يعيشون حياة اللاجئين فإن الطرق التقليدية لحل المشاكل تنهار، ولا نجد ما يحل محلها سوى التوعية بالسلام.

> «بدأ الأمر بتبادل الإهانات بين جماعتين من اللاجئين السودانيين، وسرعان ما وصل إلى حد ينذر بتحول الموقف إلى مواجهة عنيفة. وبينما وقف كثيرون موقف المتفرج صار زعماؤهم يحثون المزيد منهم على الدخول في الجدل مما جعل الأجواء مشحونة بالعداوة المتزايدة. لكن جماعة صغيرة انتحت جانباً ورفضت أن تجر جراً إلى هذا الصراع، وتكرر نفس الأمر على الجانب الآخر حيث رفضت قلة قليلة من الأتباع أن تشارك مع الآخرين. هاتان الجماعتان سارتا على نفس النهج، لأنهما تخرجتا لتوهما من برنامج التوعية بالسلام، وأطلق أعضاؤه على أنفسهم اسم «صناع السلام». وعلى الرغم من قلة عددهم، فإن عزيمتهم وتصميمهم هما اللذان حالا دون أن ينزلق الجدل إلى دائرة العنف، وسرعان ما جمع الجميع رحالهم وقفلوا عائدين».
> (ديزالين أدامو، معاون ببرنامج التوعية بالسلام)

تقديم برامج التوعية بالسلام

في أواخر عام ١٩٩٧ وفي ١٩٩٨ أجريت عمليات تقييم قائمة على المشاركة تضمنت كل فئات مجتمع اللاجئين في مخيمات اللاجئين في كينيا. وفي أعقاب ذلك اتسعت الفكرة المبدئية لتقديم التوعية بالسلام في المدارس الابتدائية لتشمل مجتمعات اللاجئين عموماً بناء على طلب منها. ومنذ ذلك الحين تم إجراء برامج مماثلة في سبع دول إفريقية أخرى قوبلت بحماس طيب من جانب السكان اللاجئين والعائدين.

وقد تم وضع المكون الخاص بالمدارس أولاً في صورة كتاب زاخر بالمعلومات، ثم تبين أن ذلك لا يكفي حيث كان المدرسون دائماً ينقصهم التدريب، والمناهج الجامدة تجعل من الصعب عليهم أن يدرجوا أي موضوع إضافي خاص بصورة فعالة ضمن أعباء التدريس المعتادة. ونتيجة لذلك تم تطوير المكون المدرسي من جديد ليأخذ صورة سلسلة من الأنشطة التي تغطي ١٤ مجالاً من المفاهيم المختلفة في صيغة تسمح باستخدامها كمادة منفصلة داخل المنهج. وتعتمد هذه السلسلة على تطوير المفاهيم بنفس طريقة تطوير المواد التقليدية، مع التدرج في الارتفاع بمستوى التعقد في المفاهيم بما يتمشى مع نمو الطفل خلال مراحل التعلم.

أما فلسفة برنامج المجتمع فتؤكد بشدة على الوصول إلى جميع أطراف المجتمع تفادياً للفكرة التقليدية (وكثيراً ما تكون مقيّدة) التي تقول «بالاقتصار»» على المواقع التي يتمتع فيها زعماء مجتمع اللاجئين بالتدريب اللازم، بافتراض أنهم يقومون بعد ذلك بنقل ما تعلموه إلى العامة. فالواقع أن الخبرات العملية تبين النقاط التالية: أ) أن زعماء مجتمع اللاجئين لا ينقلون دائماً ما تعلموه للآخرين، ب) أن نفس الجماعة المحدودة هي التي تحتكر الاستفادة من كل ألوان التدريب المتاحة لمجتمعات اللاجئين، بدون أن تبدو عليهم آثار هذا التدريب أو يحصل أي تغيّر سلوكي ملموس يُذكر، ج) أن تفتت المجتمع في كثير من أوضاع اللجوء يعني أن زعماء مجتمع اللاجئين لا يتمتعون بنفس القدر من القوة والسلطة التي يتمتعون بها في الظروف التقليدية، خصوصاً عندما يتم «اختيارهم» من جانب مفوضية شؤون اللاجئين أو الجهات المشاركة لها في تنفيذ تلك البرامج.

وللتوصل إلى عيّنة من مجتمع اللاجئين، تم الاتفاق على استخدام نسبة ١ من ١٠ لقياس تأثير البرامج، على أساس الافتراض بأن الشخص الذي يتخرج من البرنامج الاجتماعي سيستطيع التعامل مع عدد من الأشخاص يبلغ العشرة في نطاق دائرته التعاقدية، ويستطيع بفضل السلوك الذي يسلكه أن يؤثر على مواقف الآخرين. ولكن ليس كل من تخرج من هذا البرنامج يتغير سلوكه، فلو افترضنا أن ٥٠٪ فقط من هؤلاء الخريجين سيغيرون من سلوكياتهم ويتحدثون إلى الآخرين عن المهارات التي اكتسبوها، فعندئذ سنحتاج إلى ٢٠ ألف خريج لإحداث تغيير في آراء مائة ألف من مجتمع السكان اللاجئين.

ويتسم البرنامج المدرسي والبرنامج الاجتماعي بأنهما برنامجان تفاعليان يقومان على الأنشطة، بحيث تتاح الفرصة للمشاركين لاستيعاب المواقف المطلوبة، وعندئذ تتهيأ الفرصة لإحداث تغيير في سلوكهم. ويشتمل البرنامج المدرسي على سلسلة من الأنشطة لتطوير المفاهيم اللازمة للسلوك البنّاء دون اللجوء تقريباً لأي نظرية أو نهج أكاديمي. أما البرنامج الاجتماعي فيعتمد على المناقشات والأنشطة حيث نجد المفاهيم المرتبطة بالسلام موجودة لدى الكبار، ولكن مهاراتهم عموماً تحتاج إلى مزيد من الصقل. ويتكون هذا البرنامج من ورشة عمل تستغرق عشرة أيام أو اثني عشر يوماً، تليها لقاءات متابعة للتعامل مع القضايا التي يطرحها المشاركون أو مع المشاكل القائمة في المخيمات.

وقد استخدمت نفس الفلسفة في تدريب المدرسين (للبرنامج المدرسي) والمنظمين (للبرامج الاجتماعية). وهناك «مراحل» عديدة للتدريب تساعد المتدربين على صقل المفاهيم بأنفسهم بالإضافة إلى صقل مهارات التدريس المطلوبة. وينظر إلى كل من المدرسين والمنظمين على أنهم مثال يحتذى في الظروف التي يعيش فيها اللاجئون، ومن ثم فمن الضروري أن يتلقوا التدريب الكافي وأن يجدوا الوقت الكافي لتطوير المفاهيم بأنفسهم.

مراجعة البرنامج

يستفيد من البرنامج الجاري حالياً في كينيا ٤٢ ألف طفل كل أسبوع في مخيمات اللاجئين، حيث يتم تقديم دروس منهجية عن أبعاد السلام. وقد تخرج أكثر من ٩٠٠٠ من الشباب والكبار من البرنامج الاجتماعي منذ بدايته. لكن التحرك الدائب للاجئين في انتقالهم لمناطق جديدة للاستيطان بها أو في عودتهم إلى ديارهم الأصلية يعني أن مبدأ النسبة ١ من ١٠ لم يحقق بعد التأثير المرجو منه.

وفي أوغندا وغينيا وإثيوبيا وشمال غرب الصومال وجمهورية الكونغو الديمقراطية تم عقد ورشات عمل تدريبية أولية وتوزيع المواد على القائمين على تنفيذ هذه البرامج. وتولى عقد هذه الورشات أكثر من ٦٨٠ من العاملين وأصحاب النفوذ في توجيه الرأي في مجتمعات اللاجئين في تلك البلدان. وكانت بدايات كل هذه البرامج فيما بين عامي ٢٠٠٠ و٢٠٠١. وفي ليبيريا يستفيد أكثر من ٢٠٠ ألف طفل من برامج التوعية بالسلام، ويقوم حوالي مائة من العاملين المشاركين في التنفيذ ومن زعماء اللاجئين بإجراء تدريبات للمنظمين حتى يمكن تحقيق التكامل بين هذا البرنامج والبرامج الجارية الأخرى.

وهناك مجموعة كاملة من المواد المتوافرة الآن بالإنكليزية والفرنسية والصومالية لتنفيذ البرنامج في مختلف البلدان.[1]

وتحتاج البرامج من نوعية برنامج التوعية بالسلام إلى المتابعة المتواصلة والتخطيط الدقيق. فقبل وضع البرنامج تم إجراء بحوث مبدئية على مستويين. الأول منهما هو إجراء مسح قاعدي للتعرف على مواقف معينة سيتم قياس مدى تغيرها بعد تنفيذ البرنامج، والثاني هو التعاون الوثيق مع مجموعة واسعة من اللاجئين لتحديد ما ينبغي إدراجه في البرنامج. وفي الاجتماعات الأولية في البلدان التي لا يوجد فيها منهج المشروعات التجريبية، نجد أنه ليس من الضروري إجراء مثل هذا البحث لأنه من المقبول أن البرنامج قد تم وضعه بالتعاون مع مجتمعات اللاجئين في شرق إفريقيا ومن أجلها (ومن المدهش أنه يحظى بقبول تام في غرب إفريقيا دون أي تعديلات من الناحية الثقافية بخلاف ما كان متوقعاً).

الدرس الأول

ينبغي أن يبدأ العمل الاجتماعي من الداخل، ولا يمكن فرضه من الخارج. ومن أسباب نجاح هذا البرنامج مع مجتمعات اللاجئين أنهم «يمتلكون» البرنامج لأنهم يشاركون في إعداده. (وهذا ما يصدق لا على اللاجئين في كينيا فحسب حيث جرى إعداد البرنامج التجريبي، ولكن أيضاً على كل الأماكن التي نفذ فيها لأن ورشات العمل الأولية تتطلب مناقشة اللاجئين وإشراكهم فيها). ومن الضروري أن يتم تنظيم ورشات العمل بطريقة تعاونية بالاستفادة من مهارات وحنكة المشاركين مع بناء روح الثقة في خضم العمل. ومن ذلك نجد مثلاً أنه في إحدى حلقات العمل كان أحد المنظمين يميل إلى تقديم التوعية بالسلام بصيغة «الوعظ» على الرغم من التزامه الشديد بالبرنامج، فعلّق أحد المشاركين عند تقييم أدائه بقوله إن المشاركين يحتاجون إلى بعض الوقت للتفكير والمناقشة بأنفسهم بدلاً من التلقين.

هل كانت هناك طرق أخرى لإنجاز ما أنجزناه؟ تلقى كل من المدرسين والمنظمين تدريباً شمل جوانب فلسفة برنامج التوعية بالسلام ومناهجه ومضمونه. ومن المفترض أن يتمتع العاملون في البرنامج وفي الإشراف عليه وفي إدارته بنفس المهارات والسلوكيات والمواقف التي يسعى البرنامج لغرسها. لكن ليس بوسعنا بناء القدرات بنفس سرعة تنفيذ البرنامج، فنحن أمام خيارين في واقع الأمر لا ثالث لهما، فإما أن نبطئ من سرعة التنفيذ لتمكين العاملين من استيعاب فلسفة البرنامج وتطبيقها في كل مجالات حياتهم (وهذا يعد من المقاصد الطويلة الأجل جداً بالنسبة لمعظمنا)، وإما أن نواصل الطريق الذي سلكناه وهو السماح للمشاركين بالتطور مع تطور البرنامج (وهو ما يتم دعمه عن طريق حلقات العمل التدريبية وإجراءات المتابعة المعاونة التي تتم من آن لآخر).

الدرس الثاني

تناول البرنامج في كينيا باعتباره برنامجاً تجريبياً مجموعة من المشاكل المشتركة المتعلقة بالمبادرات التجريبية. وعادة ما تتمتع البرامج التجريبية بفرصة الحصول على تمويل لا تتاح للبرامج الأساسية، الأمر الذي يجعلها دائماً أشبه بمشروعات إضافية ومن ثم تتعرض للتهميش في أغلب الأحيان. وإذا ما جرت أي محاولة لدمج البرنامج التجريبي مع غيره فدائماً ما ينظر إليها على أنها محاولة «للاستيلاء» على برنامج آخر قائم. وفي بعض الحالات ربما يتوارى البرنامج التجريبي عن الأنظار أكثر من ذلك فلا يمكن متابعته أو تقييمه. ومن الصعب جداً أن يتم نقل برنامج تجريبي منفصل من المرحلة التجريبية إلى مرحلة النشاط الأساسي، فالمرحلة التجريبية المطولة تعني أن جميع المعنيين بالبرنامج، سواء من اللاجئين أو من العاملين به، يفترضون أن الوضع «الخاص» المرتبط به سيظل قائماً على الدوام، ومن ثم فإنهم يقاومون التغيرات

اللازمة لتحويل البرنامج إلى ساحة النشاط الأساسي. وهكذا عانى برنامج التوعية بالسلام من التهميش، ونظراً لأن مكوناته كانت قد صممت حسب الطلب فلم يكن هناك تكامل كاف بينه وبين البرامج الأخرى القائمة (مثل تدريب المدرسين أو البرامج الاجتماعية الجارية).

هل كانت هناك طرق أخرى لإنجاز ما أنجزناه؟ على الرغم من توجيه الدعوة إلى أطقم العمل المشاركة في التنفيذ والعاملين في مفوضية شؤون اللاجئين لحضور حلقات عمل ودورات تدريبية، فلم يتحقق إلا نجاح جزئي في هذا الصدد نظراً لأن هؤلاء العاملين لا تقع على عاتقهم مسؤولية تجاه البرنامج ولا يملكون البرنامج بأنفسهم. ومن هنا كان أكبر مظاهر نجاح هذا البرنامج هو فكرة الملكية التي عبر عنها اللاجئون أنفسهم، ولكن هذه الفكرة ربما جاءت على حساب ملكية المسؤولين عن تنفيذ البرامج. أما في الدول التي يتم فيها تنفيذ البرنامج فحسب، وليس إجراؤه بصورة تجريبية، فلا تظهر هذه المشاكل لأن مفوضية شؤون اللاجئين توفر ببساطة المواد والتدريب (إذا كان مطلوباً) وتقدم الدعم اللازم لعقد البرنامج.

الدرس الثالث

هناك تحيز فلسفي في مواد البرنامج يتناقض أحياناً مع المواقف المنفذة في المجال الميداني، إذ أن محور برنامج مفوضية شؤون اللاجئين للتوعية بالسلام هو تبادل المعارف والاضطلاع بالمسؤولية، وجوهره هو أن السلام ملك لكل شخص وأن كل شخص عليه مسؤولية أن يكون مسالماً. ولكن الواقع الميداني أن بعض من يعملون مع اللاجئين (وبعض اللاجئين أنفسهم) لا ينظرون إلى السلام بهذه الصورة. فالبعض يعتبرون أن الطاعة هي أهم عنصر من العناصر، وأن وجود تسلسل هرمي واضح أهم من رفع مستوى قاعدة المعرفة. والمشكلة التي تشوب هذه الفلسفة هي أنها مرهونة بوجود قيادة نزيهة وأوضاع اجتماعية مستقرة، وهو ما لا يتوافر دائماً في الظروف التي يعيشها اللاجئون.

هل كانت هناك طرق أخرى لإنجاز ما أنجزناه؟ نظراً لأن اللاجئين الذين أكملوا الدورة (ومنهم معظم زعماء مجتمع اللاجئين) يفضلون النهج الذي يطبق فيها، حتى أنهم يقولون إنه أقرب إلى مناهجهم التقليدية لحل المشاكل (منهج اتفاق الآراء)، فلعله لم يكن هناك ما يمكن إنجازه على نحو يخالف ما تم حتى الآن. وهذه مشكلة أكبر من مسألة التوعية بالسلام، إذ يركز كل العاملين في مجال الإغاثة الإنسانية أساساً على إجراء الأنشطة التي تهدف لمساعدة اللاجئين على مواصلة حياتهم. وعندما تطول مدة اللجوء يصبح من المهم رعاية اللاجئين بطرق تتجاوز مجرد توفير الغذاء والمأوى. ولكن هذا لا يفهم جيداً، فنجد أن هناك نزوعاً إلى أن نفكر بالنيابة عن اللاجئين مما يترتب عليه أننا لا ننصت إليهم بصورة فعالة، ولا نتواصل بطريقة واضحة و«نمر» مروراً على المشكلة دون أن نعمل على التوصل إلى حل لها.

والواقع أننا نمارس أموراً كثيرة تدعو عملية التوعية بالسلام إلى الامتناع عنها! وربما لو كان العاملون بمفوضية شؤون اللاجئين والأطراف التي تشاركها في التنفيذ قد قاموا بمزيد من الجهود بالتعاون مع اللاجئين لكان لذلك وقع أفضل. لكن العاملين غير مستعدين لتكريس الوقت المطلوب للعمل في البرنامج، مما يجعل حلقات العمل التي تعقد للعاملين تميل إلى التركيز على تنفيذ البرنامج بدلاً من الاهتمام بالجوانب المتعلقة بالمفاهيم.

وبالنسبة للمستقبل (وهذا ما يحدث في الدول الجديدة التي يبدأ فيها تنفيذ البرنامج) سيقوم العاملون بمفوضية شؤون اللاجئين والأطراف المشاركة المعنية بالتنفيذ والمسؤولون الحكوميون (متى سمحت الفرصة) بعقد حلقة عمل اجتماعية كمدخل إلى البرنامج. وسوف تستخدم هذه الحلقة الدروس المستفادة لتحقيق الفائدة المرجوة، إلى جانب اقتراح تدريب المنظمين والمدرسين من الأطراف المنخرطة في التنفيذ.

الدرس الرابع

من الناحية المثالية ينبغي ألا تكون التوعية بالسلام برنامجاً منعزلاً فحسب، فمعظم جوانب المفاهيم المتعلقة بالتوعية بالسلام مفاهيم ترتبط بالتدريب على «المهارات المعيشية»،[٢] ومن ثم فإن أي برنامج متكامل حول «المهارات المعيشية» لا بد أن يهتم بنقل المهارات والمعارف من دائرة التعلم إلى نطاق الحياة الواقعية. ولكن نظراً للسياق الذي يعيش فيه اللاجئون والعائدون فقد كان هناك إحساس بأن برنامج التوعية بالسلام يحتاج إلى أن يركز تحديداً على تعزيز السلام بدلاً من المجموعة الموسعة من المفاهيم التي تدور حول «المهارات المعيشية». وعلى الرغم من إيجاد روابط بين البرنامج وبين بعض جوانب برامج «المهارات المعيشية» إلا أن برنامج التوعية بالسلام في الوقت الحالي لا يزال منفصلاً عنها، وإن كان يستخدم أساليب تمثيل الأدوار والمناقشات التي تدور حول مواقف من الحياة الواقعية استخداماً واسعاً في محاولة لتعليم مهارات التوعية بالسلام ونقلها إلى الحياة الواقعية.

هل كانت هناك طرق أخرى لإنجاز ما أنجزناه؟ بما أن هذا المشروع بدأ في صورة مشروع تجريبي لتلبية مجموعة محددة من المطالب فلعلنا لم نكن نستطيع أن ننجز أي شيء مما أنجزناه بطريقة تختلف عما جرى. وإذا كان الوضع المثالي هو أن يكون هناك برنامج متكامل «للمهارات المعيشية» فإن مجتمعات اللاجئين تنظر إلى السلام على أنه أعظم احتياجاتها. أما في المستقبل عندما يتم استيعاب المهارات والسلوكيات، فينبغي أن ينتهج البرنامج نهجاً متكاملاً ليشتمل على كل «المهارات المعيشية»: فالتوعية بالسلام ليست برنامجاً قصير المدى أو مرهوناً بظروف عابرة، وإنما يجب أن تكون برنامجاً متواصلاً حتى يتم بناء وتعزيز المهارات التي تخدم الناس طوال حياتهم.

باميلا باكستر تربوية متخصصة في مجال تطوير المناهج، عملت في حقل التعليم في الظروف الطارئة في الأوضاع التي يعيشها اللاجئون في إفريقيا لمدة تقرب من عشر سنوات، وقضت بعض الوقت أيضاً في البوسنة وكمبوديا. والآراء المعبر عنها في هذه المقالة تخص كاتبتها ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر المفوضية أو الأمم المتحدة. البريد الإلكتروني:
BAXTER@unhcr.ch



حلقة عمل ضمن برنامج التوعية بالسلام تبحث موضوع التعاون، مخيم إيفو في داداب بكينيا.

١ لمزيد من التفاصيل عن هذه المواد أو للحصول عليها يرجى الاتصال بـ:
Pamela Baxter, UNHCR,
PO Box 43801, Nairobi, Kenya. Email as above.
Tel: +254 2 442052 ext 2743.

٢ تستخدم الوكالات تعبير «المهارات المعيشية» لتشير به إلى المهارات المرتبطة بممارسة الحياة على المستوى العملي في المجتمع. وفي بعض الأحيان يتم تعليم المواقف والسلوكيات بدلاً من المهارات. وهنا أيضاً يهدف تعليم المواقف والسلوكيات إلى مساعدة الأفراد على ممارسة حياتهم بصورة أفضل في مجتمع معقد يتسم بالتغير. والخلط الذي يثيره هذا التعبير ينبع من أنه يشير إلى هذين النقيضين، وما يجمع بينهما هو ممارسة الفرد لحياته في المجتمع. فإذا أخذنا بالتعريف الثاني لوجدنا أنه ينطبق تماماً على برنامج المفوضية للتوعية بالسلام باعتباره منهجاً لتعليم المهارات المعيشية، ولكن مع فارق واحد وهو أن اللاجئين أنفسهم هم الذين شعروا بالحاجة إلى التركيز على التوعية بالسلام.

UNHCR/R Chalasani

إعـادة التوطيـن: أداة قيمة لحماية النساء والفتيات اللاجئات والنازحات داخلياً

بقلم: أليس إدواردز

يشير مصطلح «إعادة التوطين» إلى نقل اللاجئين إلى دول جديدة بعد لجوئهم إلى دولة ظلوا فيها معرضين للأخطار التي تهدد «حياتهم وحريتهم وسلامتهم وصحتهم وغير ذلك مما لهم من حقوق الإنسان الأساسية».[١]

ويوفر إعادة التوطين للأفراد الفرصة لبداية جديدة وإعادة بناء حياتهم. وقد استخدمت هذه العملية بنجاح لإعادة توطين اللاجئات من النساء والفتيات الصغيرات اللاتي وقعن ضحايا[٢] لأعمال العنف المرتبطة بالجنس مثل الاغتصاب. ويوضح هذا المقال الحيثيات التي يمنح على أساسها وضع إعادة التوطين، مع توضيح أن طلب إعادة التوطين له طبيعة فردية جداً، ومع الإقرار بفائدة إعادة التوطين في حماية اللاجئات من النساء والفتيات الصغيرات بصفة عامة. كما يتناول مجموعة من الحلول التي تندرج ضمن نوعية إعادة توطين النازحين الداخليين الذين يقعون ضحايا للعنف المرتبط بالجنس والمتاجرة بالأعراض.

إعادة توطين اللاجئات من النساء والفتيات الصغيرات

هل لك أن تتخيل كيف يمكن أن تكون ظروف المعيشة في ظل القيود المفروضة بسبب الازدحام الشديد والتوتر المخيم على مخيمات اللاجئين من ألبان كوسوفا ومن طائفة الروما (الغجر) الواقعة على مشارف سراييفو في البوسنة والهرسك؟ إلى جانب التوتر المرتبط بظروف الأوضاع القائمة في المخيمات، يوجد عدد كبير من النساء والفتيات الصغيرات[٣] اللاتي ما زلن يعانين من الصدمات المعنوية المترتبة عن التعرض للاعتداء الجنسي أو الاغتصاب أو التعذيب، سواء في القرى التي كن يعشن فيها أو في أثناء فرارهن نحو البوسنة أو بعد وصولهن إلى الدولة المضيفة. وفي معظم الحالات تتحمل هاتي النساء والفتيات المعاناة النفسية بمفردهن، ويكاد يكون من المستحيل التعرف على نوعيات محددة للنساء والفتيات اللاتي يعانين من صدمات نفسية؛ حيث تبدو على عدد كبير من اللاجئين أعراض الإنهاك الناجم عن التعرض لمحنة اللجوء، كما أن الوكالات التي تقدم لهم المعونات ليس لديها ما يكفي من الموارد لمحاولة تصنيف تلك الصدمات النفسية.

ثلاث حالات من العنف الجنسي تؤهل لإعادة التوطين

اتصل رجل متزوج بامرأة في أواسط العمر من أصل يرجع لطائفة الروما (الغجر) بمفوضية شؤون اللاجئين في أحد المخيمات، وكان يبدو عليه الكرب الشديد إذ قال إن زوجته تعرضت لاغتصاب جماعي من جانب ميليشيا صربية مسلحة في كوسوفا بينما كانت مختبئة في بدروم منزلهما مع طفليها الصغيرين. وفي مقابلة أجريت مع الزوجة تبين أنها لم تكن هي الضحية الوحيدة، فقد تعرض الطفلان للضرب وأجبرا على مشاهدة التعذيب الجنسي الذي تعرضت له الأم. فتم تقديم الرعاية النفسية اللازمة لهذه الأسرة، بينما يجري النظر في البدائل الأخرى الممكنة لمعالجة مشكلتها.[٤]

كما استمعت مفوضية شؤون اللاجئين إلى امرأة أخرى من ألبان كوسوفا بعد تقديم شكوى ضدها تفيد بأنها تضرب أطفالها. ولم تستطع المرأة الشابة أن تبرر تصرفاتها، وغطت وجهها بيديها وهي تتحدث وكثيراً ما انهارت باكية. وقالت المرأة إنها تعرضت للأسر من جانب الجيش الصربي عندما كانت تحاول الفرار نحو الحدود، ثم اقتيدت إلى المرتفعات حيث تعرض مراراً للاغتصاب على أيدي الجنود على مدى ثلاثة أسابيع، وكان معها اثنتا عشرة امرأة أخرى في هذه المحنة؛ فأصبحت تشعر بالخزي الشديد حتى أنها لم تستطع أن تخبر زوجها بما حدث. ومن ثم أمكن تفسير سلوكها العدواني تجاه أطفالها بأنه نبع من الصدمة النفسية التي تعرضت لها ثم تفاقم بسبب الظروف البائسة الموجودة في مخيم اللاجئين. وعندما عرض على هذه الضحية تقديم الرعاية النفسية لها وأسرتها رفضت ذلك، ثم أنكرت فيما بعد بسبب إحساسها الشديد بالعار أنها تعرضت لأي شيء مما تقدم ذكره. ويجري حالياً البحث عن حلول أخرى لمشكلتها.

الحالة الثالثة هي فتاة من ألبان كوسوفا تعاني من إعاقة ذهنية طفيفة، وكانت قد تعرضت

للاغتصاب خارج مخيم اللاجئين، حيث استدرجها أربعة من شباب المنطقة إلى التلال المحيطة بالمخيم ليغتصبوها بقسوة اغتصاباً جماعياً قبل أن يدق ناقوس يعلن أنها مفقودة. فقام اللاجئون أنفسهم بتنظيم البحث عنها حتى عثروا عليها ترقد بلا حراك على الأرض الرطبة ونصفها الأسفل عار. فتم إخطار مفوضية شؤون اللاجئين، ونقلت الفتاة إلى المستشفى حيث أجري فحص طبي شامل لها، وأبلغت الشرطة المحلية. وعندما أجريت مقابلة مع الفتاة في الصباح التالي كانت مازالت تحت تأثير الصدمة النفسية حتى أنها لم تستطع أن تجلس رابطة الجأش ولا أن ترد على أي سؤال من الأسئلة التي وجهت إليها، وكانت الكدمات والجروح بادية على رجليها وذراعيها، فتم نقلها إلى حيث يمكن تقديم الرعاية النفسية لها. وألح طاقم مفوضية شؤون اللاجئين على الشرطة المحلية للتأكد من أخذ أقوال الشهود واستجواب الشباب الذين تم التعرف عليهم في أثناء هروبهم من الغابة. لكن الشرطة المحلية رفضت اتخاذ إجراءات في هذا الصدد على أساس أن الدلائل المتوافرة ليست كافية. ولم تبذل الشرطة أي محاولة لأخذ أقوال الفتاة. وبعد مرور عدة أسابيع بُذلت خلالها جهود لحث الشرطة المحلية على التحقيق في القضية يجري البحث عن حلول بديلة دائمة لهذه المشكلة.

هذه النوعية من النساء هي التي تحتاج إلى حلول دائمة، ومن أجلهن ينبغي تعزيز ونشر فرص إعادة التوطين في دول أخرى.[٥]

وترى مفوضية شؤون اللاجئين أن إعادة التوطين واحدة من الحلول الثلاث الأساسية والدائمة المتاحة للاجئين على مستوى العالم. أما الحلان الآخران فهما **الإرجاع الطوعي إلى الوطن والاندماج في المناطق التي أصبح اللاجئون يعيشون فيها**. وجدير بالذكر أن طرح إعادة التوطين كحل لمشكلة اللاجئ على مستوى القضايا الفردية يعني في حد ذاته استبعاد الاحتمالين الآخرين كحلين ممكنين. وليس معنى هذا أن نلتجئ إلى إعادة التوطين كحل أخير، وإنما ينبغي النظر إلى حل إعادة التوطين عندما يكون هو «أفضل الحلول، أو ربما الحل الوحيد»[٦] في إحدى القضايا الفردية.

فعلى سبيل المثال، ربما تشير التوقعات إلى أن الإرجاع الطوعي إلى الوطن سيغدو في آخر الأمر ممكناً في مجموعة معينة من قضايا اللاجئين، ولكن من الناحية الواقعية ربما يستغرق هذا الرجوع سنوات طويلة. وفي مثل هذه الظروف، لا يمثل الإرجاع الطوعي دائماً أفضل الحلول بالنسبة لضحية فردية تعرضت للعنف المتعلق بالجنس. ونظراً للأوضاع غير المرضية في الدولة المضيفة، فقد «تختار» اللاجئة أن تعود لبلدها قبل الأوان المناسب بدلاً من البقاء في الدولة المضيفة، مما قد يجعلها في وضع أكثر خطورة. وهنا ينبغي اللجوء إلى خيار إعادة التوطين لتجنب مثل هذه الأوضاع.

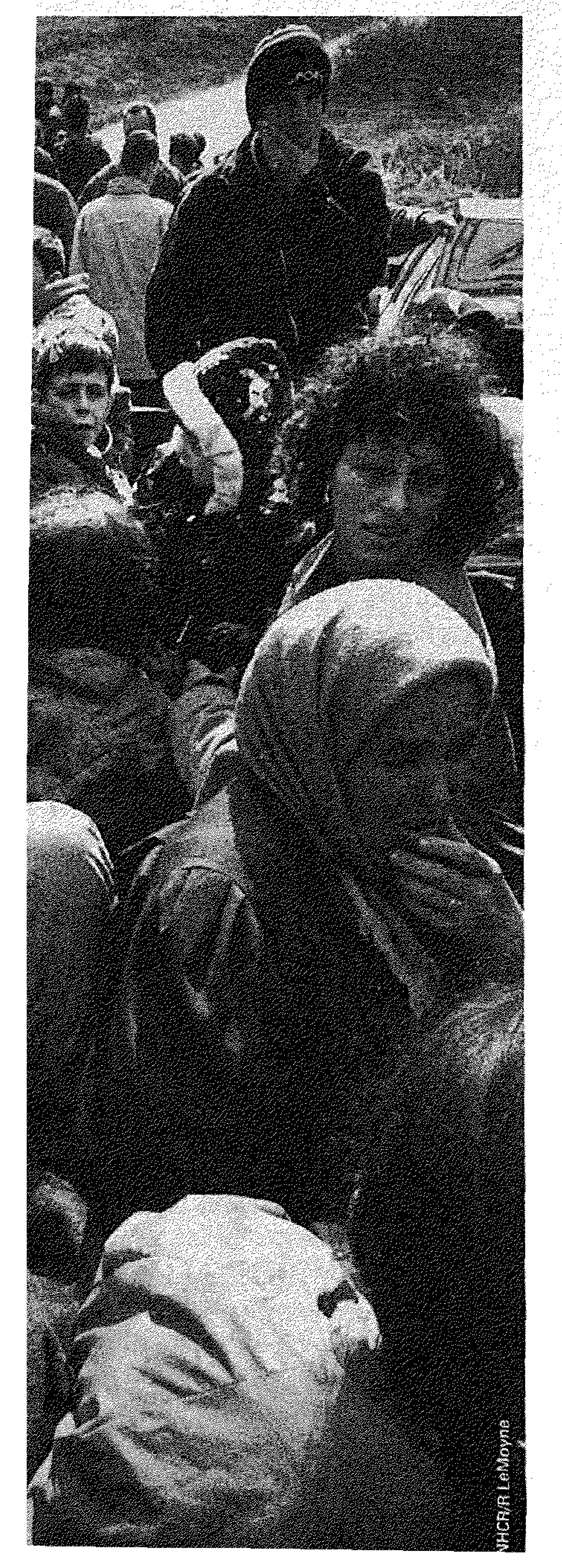
معايير إعادة التوطين

قبل النظر في إعادة التوطين يتم عادة إجراء تحديد إيجابي لوضع اللاجئ، على أي أساس من الأسس الواردة في اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين.[٧] وبالنسبة للحالات السابق ذكرها هنا، فيرجح أن تستند طلبات اللجوء المقدمة من الضحايا إلى حيثية العرق (الجنسية) إذ أن جميعهن ينتمين إلى جماعات عرقية تخضع للاضطهاد في أوطانهن. ويعتبر فعل العنف الجنسي في الحالتين الأولى والثانية تجسيداً لهذا الاضطهاد العرقي، حيث استخدم كأداة للاضطهاد من جانب الدولة أو جهات شبه تابعة للدولة، ولم تقم الدولة بأي إجراء لوضع حد لهذا الاضطهاد بل وربما تكون قد رعته بنفسها. وفي الحالة الثالثة، وقع الفعل الجنسي في بلد اللجوء، ومن ثم لم يستخدم كذريعة لطلب اللجوء ولكنه استخدم في إطار إيضاح حاجة الضحية إلى إعادة التوطين.

وبعد إجراء التحديد الإيجابي لوضع اللاجئ تطبق معايير إعادة التوطين على خلفية كل قضية فردية على حدة. وهناك عنصران أساسيان في هذا الصدد هما: ١) أن تعتبر اللاجئة غير قادرة على العودة إلى موطنها الأصلي على المدى القصير أو البعيد، ٢) وأن تكون اللاجئة غير قادرة على البقاء في دولة اللجوء على المدى الطويل. على الرغم من أن كل دولة من دول إعادة التوطين تطبق مجموعة واسعة من معايير إعادة التوطين المختلفة. ومع الأسف، هناك مجموعة متنوعة من المعايير التي يمكن أن تعترض النساء اللاتي يحتجن إلى إعادة التوطين، ولذلك من المستحسن أن تطبق دول إعادة التوطين معايير مفوضية شؤون اللاجئين بصورة دقيقة.

ويتفاوت العنصر الأول الذي يحدد سبب عدم تمكن اللاجئة من العودة إلى موطنها الأصلي على المدى القريب أو البعيد فيما بين الحالات الفردية. وحتى لو كانت الظروف آمنة بما يسمح لمجموعة من اللاجئين بالعودة إلى موطنهم الأصلي فهناك اعتبارات أخرى يجب النظر إليها في حالة ضحايا العنف الجنسي أو المتعلق بالجنس. فقد تواجه الضحية عزلاً اجتماعياً قاسياً وقد ينبذها مجتمعها، وقد تتعرض لإهانات لفظية أو حتى بدنية من جانب جيرانها أو في بعض الأحيان من جانب أفراد أسرتها. وهذا ما يصدق بصفة خاصة على المجتمعات التقليدية الصارمة. وعندما تعود الضحية لموطنها الأصلي ربما تظل ذكرى الحوادث التي تعرضت لها تطاردها بإلحاح بحيث تشتد احتمالات إصابتها بصدمة نفسية مرة أخرى. كما أنها في بعض الحالات قد تتعرف على المعتدين عليها أو ربما يتعرفون هم عليها فتصبح سلامتها البدنية في خطر إذا عادت لموطنها. ومن ثم فإن توافر أحد هذه الظروف أو أكثر يمثل سنداً وجيهاً يصلح لإقامة دعوى للمطالبة بإعادة توطين مثل هذه اللاجئة. أما تحديد عدم **قدرة اللاجئة على البقاء في دولة اللجوء** على المدى الطويل فينطوي على الإقرار بأن الكثير من دول اللجوء ربما لا تستطيع توفير

قد تواجه الضحية عزلاً اجتماعياً قاسياً وقد ينبذها مجتمعها.



UNHCR/R LeMoyne

أجبر كثير من لاجئي كوسوفو على مغادرة منازلهم خلال دقائق، ولم يكن بحوزتهم في معظم الأحيان أكثر من الملابس التي يرتدونها.

المستوى المطلوب من الحماية للاجئين.

وتتضمن العوامل التي ينظر فيها لتحديد ما إذا كانت اللاجئة لا تستطيع البقاء في دولة اللجوء أن الدولة نفسها ربما تكون في حالة حرب أو تسترد أنفاسها بعد الخروج من الحرب، وقد تكون هشة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وقد تكون البنية الأساسية والموارد والعلاج النفسي في واقع الحال غير موجودة رغم كونها ضرورية لتعافي الضحية، وربما تكون الدولة المضيفة بصفتها دولة مجاورة قريبة أكثر من اللازم من موضع حدوث العنف بحيث لا تصلح لأي نوع يعتد به من أنواع إعادة التأهيل. وقد تكون الضحايا كما في الحالات المشار إليها في هذا المقال تنتمين إلى إحدى الأقليات العرقية التي تعيش أصلاً في توتر في الدولة المضيفة لأسباب عرقية بحيث تصبح الفرصة مقيدة أمام اللاجئة للاندماج مع تلك الجماعة والشفاء من تجربتها الأليمة. وربما لا تكون هناك قوانين أو إجراءات فعالة فيما يتعلق بالهجرة واللجوء تسمح بمنح اللاجئين فرصة البقاء في الدولة المضيفة على المدى الطويل.

وربما تمثل الظروف والأحداث الشخصية أسباباً إضافية تجعل الضحية بحاجة إلى إعادة التوطين. فعلى سبيل المثال، ربما تكون الضحية متزوجة من زوج ينتمي لعرق مختلف أو ديانة مختلفة عنها بحيث تجد نفسها هي أو زوجها ضمن فئة الأقلية في موطنهما الأصلي المنقسم على نفسه أو في بلد اللجوء المنقسم أيضاً، وقد تكون الضحية أماً وحيدة بلا زوج أو بلا أسرة، وربما تكون أسرتها قد نبذتها، وربما تعرف الجاني أو الجناة الذين اعتدوا عليها وتعلم أنهم يقيمون في نفس الحي الذي تعيش فيه، وربما تصبح حاملاً بسبب تعرضها للاغتصاب، أو ربما تصاب بأحد الأمراض المعدية جنسياً نتيجة لذلك. كما أن عمر الضحية يمكن أن يكون أحد العوامل المهمة التي تؤخذ في الاعتبار.

ومن المهم بنفس القدر الاعتراف بأن ضحايا الاغتصاب، كما في الحالة الأولى المشار إليها في هذا المقال، ربما يتضمنون ضحايا المعاناة النفسية مثل الأطفال أو الزوج. فالاغتصاب على أي حال يستخدم غالباً لا من أجل ترويع الضحية الأنثى بدنياً ومعنوياً فحسب، ولكن أيضاً لإذلال مجتمع الذكور وتدميرهم نفسياً لاعتقادهم أنهم «فشلوا في حماية نسائهم». وفي بعض الحالات يهدد الزوج بالقتل لإجباره على انتهاك زوجته أمام المعتدين.

تأثير إعادة التوطين على الحالات الفردية – هل هو أفضل حل ممكن؟

يجب النظر بعناية في تأثير إعادة التوطين على الحالات الفردية. فنقل الفرد من ثقافة إلى ثقافة أخرى مختلفة عنها تماماً ربما لا يكون هو أفضل الحلول دائماً، فقد يؤدي ذلك إلى مزيد من الضغط النفسي بدلاً من تخفيفه. ومع الأسف، نجد أن كثيراً من اللاجئين يفترضون أن حياتهم ستكون أفضل في دولة إعادة التوطين دون أن يعوا ظروف البيئة الجديدة المختلفة كل الاختلاف وإمكانية الوحدة التي قد تنتظرهم فيها. وربما لا يكون اللاجئون مهيئين للابتعاد عن أسرهم الممتدة أو شبكات العلاقات الاجتماعية التي درجوا على العيش في وسطها. ولذلك يجب على العاملين في مجال إعادة التوطين أن يأخذوا في حسبانهم هذه العوامل كلها عند ترشيح الأفراد لإعادة توطينهم. ويجب تقديم الإرشاد النفسي للنساء في هذا الصدد، ومن ثم فإن إعادة التوطين في حد ذاتها ليست حلاً لكل اللاجئات اللاتي تعرضن للعنف الجنسي أو المرتبط بالجنس.

ما هو الأثر الذي يمكن أن تحدثه إعادة التوطين على استيفاء الإجراءات القانونية المطلوبة والنجاح في مقاضاة الأشخاص الذين يزعم ارتكابهم الانتهاكات بحق الضحايا؟

يتمثل أثر إعادة التوطين في الحيلولة دون رفع الدعوى القضائية ضد الأشخاص الذين زعم أنهم جناة؛ لأنه يعني بالأساس إبعاد الشاهد الرئيسي عن المشهد. فكما في الحالتين الأولى والثانية التي أشرنا إليهما حيث وقعت أحداث العنف في الموطن الأصلي للضحية أو في أثناء فرارها، نجد أن إمكانية التعويض القضائي الفعال لا تتجاوز الحد الأدنى. وفي مقابل ذلك، عندما يقع العنف في الدولة المضيفة كما في الحالة الثالثة يجب اتخاذ كل الخطوات اللازمة لاستيفاء الإجراءات المطلوبة وتشجيع السلطات المحلية على تحريك الدعوى القضائية. إلا أنه من الواجب الموازنة بين هذا الوضع وبين احتياج الضحية إلى الانتقال إلى مكان جديد، إلى جانب مدى عزمها على المساعدة في أي تحقيقات جنائية.[٨] كما أن عدم قدرة الدولة المضيفة على التحقيق في هذا النوع من الجرائم أو إغفالها إياه يمكن أن يكون مثالاً آخر لنقص الحماية المتوافرة في تلك الدولة.

قد تكون طرق الفرار أحياناً أخطر من موقع حدوث العنف نفسه.

النازحات الداخليات من النساء والفتيات الصغيرات

من الممكن أن يتعرض النازحون الداخليون لنفس مستوى الاضطهاد مثل اللاجئين على الرغم من أنهم ربما لا يغادرون موطنهم على الإطلاق. وجدير بالذكر أن هناك نوعين من النازحين الداخليين، الأول هم النازحون الذين شردوا في أثناء الحرب أو الظروف المشابهة للحرب، والثاني هم الذين كانوا لاجئين في أثناء الحرب ولكنهم منذ ذلك الحين عادوا ليعيشوا في ظروف النزوح الداخلي. ويترتب على النزوح الداخلي أن النازحين ليست أمامهم فرصة للاستفادة من نفس النظام القانوني أو نفس الموارد المتاحة للاجئين، وفي معظم الأحيان تكون فرصتهم أقل من ذلك بكثير. أما عدم إمكانية الوصول إلى المناطق التي يعيش فيها النازحون داخل الوطن فتعني أن قلة قليلة جداً من المنظمات الدولية – إن وجدت – يمكن أن تعمل في هذه المناطق. وقد يظل بعض الأشخاص نازحين داخل أوطانهم سنوات طويلة بعد انتهاء الصراع، ففي البوسنة والهرسك على سبيل المثال مازال هناك ما يقدر بخمسمائة ألف شخص أو أكثر من

النازحين داخل وطنهم.

فهل ينطبق مبدأ إعادة التوطين على النازحين الداخليين؟ من المدهش أن هؤلاء الأشخاص على وجه الدقة ليسوا مؤهلين لإعادة التوطين لأنهم ليسوا «خارج مواطنهم الأصلية». لكن حرمان النساء النازحات داخل أوطانهن من خيارات إعادة التوطين لا يأخذ في الاعتبار أن النساء في كثير من الحالات لا يستطعن الفرار من الاضطهاد أو الاستفادة من حماية إحدى الدول المجاورة. وأحياناً قد تكون طرق الفرار أخطر من موقع حدوث العنف نفسه. وقد تجد المرأة نفسها حبيسة قرية يسيطر عليها جنود متمردون أو محتجزة في معسكر للاعتقال. وقد تكون المشكلة مجرد عدم وجود المال الكافي لرشوة أحد المسؤولين على الحدود. وهناك العديد من الأسباب الأخرى التي لولاها لأصبح المرء ينطبق عليه تعريف اللاجئ انطباقاً تاماً، والتي تحول بينه وبين الوصول إلى درجة نسبية من السلامة.

ففي البوسنة على سبيل المثال، حيث استخدم العنف كسلاح منهجي من أسلحة الحرب، مازال العديد من الضحايا يعيشون في بلدهم، ونتيجة لذلك مازال الكثيرون منهم يعانون لأسباب عديدة من القيود المفروضة على حياتهم ومن الصدمات النفسية والأخطار التي كثيراً ما تهدد حياتهم. ولذلك فإن مجرد نقل الضحية من مكان العنف يهيئ أحياناً الفرصة للشفاء بصورة طيبة. ولكن نظراً للمعايير الحالية المطبقة في مجال إعادة التوطين ونظراً للصلاحيات المقيدة الممنوحة لمفوضية شؤون اللاجئين، فليس من الممكن اللجوء لإعادة التوطين في الحالات الفردية، على الرغم من الإقرار بأن هاتي النسوة بحاجة إلى حل لمحنتهن.

ولكي تندرج هذه الحالات تحت مظلة إعادة التوطين، ينبغي تعديل المعايير السارية في هذا المجال، بحيث يصبح أهم سؤال هو لماذا لا تستطيع الضحية أن تبقى في موطنها الأصلي. وقد تتضمن الأسباب الكامنة وراء ذلك أن فرصة شفائها من آثار التجربة قد تظل محدودة جداً بسبب استمرار التهديد بالتعرض للعنف عموماً أو التهديد بالانتقام من جانب الجناة الذين ما زالوا مطلقي السراح؛ وقد تتفاقم الصدمة النفسية التي تعرضت لها الضحية لوجودها على مقربة من قريتها الأصلية أو من موقع العنف؛ وربما لا تكون أمامها أي فرصة فعلية أو قانونية للانتقال إلى مكان آخر داخل وطنها أو قد تكون هذه الفرصة واهية جداً؛ وربما لا يكون لوطنها الموارد اللازمة إلى حد عدم توافر الموارد المطلوبة لعلاج الصدمة النفسية وللعلاج الطبي. ولا شك أن التساؤل يثور في هذه الحالات حول **خيار الانتقال إلى مكان آخر داخل الموطن الأصلي**، وأن الاختبار الأساسي كما يحدث في حالة طلب اللجوء يتمثل في الإجابة عن السؤال التالي: **هل من الممكن ومن المعقول لهذه** المرأة على وجه التحديد أن تنتقل إلى مكان جديد؟[٩] إذا كان الانتقال إلى مكان جديد داخل الوطن سيؤدي إلى «مشاق لا داعي لها» للمرأة ولأسرتها، فعندئذ لا يعتبر خياراً مناسباً. أي أن إعادة التوطين ليست محاولة للاستيلاء على مسؤولية دولة ما عن رعاية مواطنيها، وإنما ينبغي أن يكون خياراً أمام الأفراد عندما لا تتمكن الدولة من الوفاء بالتزاماتها أو عندما تغفلها، وحيثما يعد الضحايا في حاجة إلى مزيد من الحماية الإضافية.

المتاجرة بالأعراض

يشير تعبير «المتاجرة بالأعراض» إلى النساء اللاتي تم تجنيدهن أو شحنهن أو نقلهن أو إيواؤهن أو استقبالهن، عن طريق التهديد أو استخدام القوة أو الإكراه أو الاختطاف أو التحايل أو الخديعة أو استغلال السلطة، بغرض إجبارهن على ممارسة الدعارة أو الاستغلال الجنسي أو العمل بالسخرة أو تسخيرهن كرقيق أو ما شابه ذلك.[١٠] وتمر النساء اللاتي يتعرضن للمتاجرة بأعراضهن بنفس تجارب الصدمة البدنية والنفسية التي تتعرض لها اللاجئات من ضحايا العنف الجنسي. وفي حقيقة الأمر أن اللاجئات على وجه الخصوص يعتبرن لقمة سائغة لهذا اللون من الأنشطة الإجرامية.

وقد تستطيع بعض النساء اللاتي تعرضن للمتاجرة بأعراضهن تقديم طلبات مستوفاة الشروط للحصول على وضع اللجوء نتيجة التعرض لتلك التجربة، ومن ثم يستفدن من إعادة التوطين كحل دائم مناسب. فعلى سبيل المثال، قد تصل بعض الاعتبارات، مثل احتمال التعرض للانتقام من جانب عصابات المتاجرة بالأعراض أو احتمال التعرض للعزل الشديد من جانب الأسرة أو المجتمع، إلى حد الاضطهاد في حالة فردية معينة، وترتبط بعدم قدرة دولة الموطن على تقديم الحماية ضد هذا الأذى أو إغفالها القيام بذلك. وبالنسبة لإعادة التوطين، ربما تعد المرأة غير قادرة على البقاء في دولة أجنبية بسبب ضيق فرص الاندماج مع المجتمع الجديد، بما في ذلك احتمال التعرض للمقاضاة أو الاحتجاز أو كليهما من جانب السلطات المحلية بسبب دخول هذه الدولة بطريق غير شرعي أو ممارسة الدعارة. وهنا يمكن أن تمثل إعادة التوطين حماية بديلة مناسبة متاحة، لكنها ليست السبيل الوحيد للحماية. أما عندما لا تكون المرأة التي تعرضت لتجربة الاتجار بالأعراض لاجئة، فإن خيار إعادة التوطين لا يصبح متاحاً لأن صلاحيات مفوضية شؤون اللاجئين في الوقت الحالي لا توفر الحماية لضحايا تجارة الأعراض الذين لولا هذه المحنة لما أصبحوا لاجئين. وفي هذه الحالات يجب على المجتمع الدولي أن يعمل على إيجاد نظم فعالة لحماية الشهود تدخل فيها خيارات التوطين بالخارج على المدى الطويل.

الخلاصة

إن التحدي المتمثل في حماية النساء والفتيات الصغيرات من العنف الجنسي والمتعلق بالجنس قائم في كل زمان ومكان. وما إعادة التوطين إلا حل واحد يتوافر في القضايا الفردية التي يكون فيها الضحايا من اللاجئين. ولكن من الممكن أيضاً أن يتم توفير فرصة إعادة التوطين للضحايا من النازحات داخل أوطانهن اللاتي ليس أمامهن أي سبيل سوى ذلك لضمان التمتع بالأمن القانوني والمادي. وبالنسبة للنساء اللاتي تعرضن للمتاجرة بأعراضهن واللاتي ما كن ليصبحن لاجئات لولا هذه المحنة، ينبغي إعادة النظر في خيارات التوطين الطويلة الأجل في إطار نظم موسعة لحماية الشهود.

عملت أليس إدواردز في مفوضية شؤون اللاجئين في البوسنة والهرسك ورواندا حيث كانت مسؤولة عن شؤون اللاجئات وقضايا المرأة في كلتا الدولتين. الآراء التي تعبر عنها هذه المقالة تخص كاتبتها ولا تعكس بالضرورة آراء مفوضية شؤون اللاجئين أو الأمم المتحدة. البريد الإلكتروني: edwards_alice@hotmail.com

جميع الأمثلة المذكورة هنا مأخوذة من حالات حقيقية مع تعديل طفيف في التفاصيل كيلا يتم التعرف على هوية أصحابها.

١ *Background Note for the Agenda Item: The Use of Resettlement to Address Durable Solution Needs,* Annual Tripartite Consultations on Resettlement, Geneva, 20-21 June 2001, p1.

٢ يستخدم مصطلح «ضحية» في هذا المقال باعتباره أفضل من كلمة «الناجية»، وذلك بقصد نفي صبغة العار عن المصطلح.

٣ كما ترى الكاتبة أن الرجال والصبية أيضاً يمكن أن يكونوا ضحايا للعنف الجنسي والمتعلق بالجنس.

٤ في معظم البلدان لا يوجد خيار العلاج النفسي الذي كان متاحاً في هذه الحالة.

٥ تعد مشاكل الختان والعنف الأسري وتزويج الفتيات الصغيرات واختطاف الفتيات لتزويجهن قضايا لها نفس القدر من الخطورة، وينبغي أيضاً النظر في كونها مبرراً لإعادة التوطين.

٦ *Resettlement Handbook,* UNHCR (revised) April 1998, Chapter 1, p1.

٧ ترى المفوضية أن اللاجئين الذين يدخلون في نطاق اختصاصاتها مؤهلون أيضاً للنظر في إعادة توطينهم.

٨ لا تتناول هذه المقالة مسؤوليات المفوضية نحو من يزعم أنه من الجناة إذا كان لاجئاً.

٩ UNHCR Position Paper 'Relocating Internally as a Reasonable Alternative to Seeking Asylum – (The So-Called "Internal Flight Alternative" or "Relocation Principle")', February 1999.

١٠ See *Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organised Crime,* 15 November 2000, Palermo, Italy.



حماية اللاجئين في داداب: الإجراءات والمشاكل المستقبلية

عندما التحقت بالعمل بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كانت لدي مجموعة من الأفكار السامية، وإن كانت غير محددة المعالم، عما ينطوي عليه عملي الجديد.

بقلم: جلفاز موساو

وكانت هذه الأفكار نابعة أساساً من معلوماتي الأكاديمية الأساسية عن قانون الأمم المتحدة وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد الدولي. وعندما عدت بذاكرتي إلى المبادئ الأساسية لحماية اللاجئين الواردة في اتفاقية ١٩٥١ وقرأت الوثائق الخاصة بتطور صلاحيات المفوضية، وجدت أن التحدي على أرض الواقع أكثر إثارة لأنني سأساعد في حماية اللاجئين الذين فروا من أوطانهم تحت وطأة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان؛ فتملكني شعور بأن لدي معين غزير من الأفكار النظرية وأنني على استعداد للدخول في معترك القضايا العملية، رغم حداثة عهدي بها.

تتمحور صلاحيات مفوضية شؤون اللاجئين في حماية اللاجئين؛ وكان مقر عملي بها هو وحدة الحماية في داداب، التي تقع في منطقة منعزلة يعتبرها كثير من الكينيين «منطقة قطاع طرق»، والتي ظلت خاضعة لحالة طوارئ بموجب الدستور حتى أوائل التسعينيات، وبها ثلاثة مخيمات للاجئين تضم حوالي ١٢٧ ألف لاجئ من الصومال وإثيوبيا وإريتريا والسودان وأوغندا والكونغو، والغالبية العظمى منهم من الصوماليين.

وتتركز جهود الحماية في داداب حول الاستماع إلى مظالم اللاجئين والتعامل معها، وفرز طالبي اللجوء وتسجيلهم، ومساعدة اللاجئين في الحصول على الحلول الدائمة المتاحة (مثل إعادة التوطين في أماكن جديدة والعودة الطوعية إلى الوطن)، ومساعدة الإدارة الحكومية قدر الإمكان على تسهيل تحركات اللاجئين داخل المخيمات وخارجها عن طريق الإسراع في إصدار وثائق السفر، ومتابعة اللاجئين عموماً ومساعدتهم على الحصول على حقوق الإنسان الأساسية. ومنذ بداية التحاقي بالعمل رسّخ زملائي بالوحدة في ذهني مبدأ أساسياً في ممارسة الحماية، وهو السعي لاستباق الأحداث والتحكم فيها، مع التأهب في الوقت ذاته للاستجابة لما قد يطرأ منها متى دعت الضرورة إلى ذلك.

مفوضية شؤون اللاجئين بوصفها «حكومة عظمى»

تُعدُّ وحدة الحماية في داداب في واقع الأمر بمثابة «كرسي الاعتراف»، حيث يروي اللاجئون كل ما يكابدونه من الاعتداءات والتجاوزات، سواء أكانت تجاوزات ماضية أو متصورة أو محتملة الحدوث مستقبلاً. ومن باب المفارقة أن معظم الشكاوى المقدمة ضد المكتب الفرعي للمفوضية كانت مرفوعة ضد وحدة الحماية نفسها، بينما لو سئل اللاجئون أي وحدة يريدون الإبقاء عليها بينما يتم إلغاء كل الوحدات الأخرى، لاختاروا هذه الوحدة ذاتها. فمن وجهة نظر اللاجئ العادي يعد استماع طاقم وحدة الحماية (خصوصاً رئيس الوحدة) إلى شكواه بمثابة قطع نصف الطريق نحو حل

ينظر اللاجئون إلى العاملين بوحدة الحماية على أنهم محامون خاصون.

المشكلة. وينظر اللاجئون إلى مفوضية شؤون اللاجئين على أنها «حكومة عظمى» تعلو فوق الحكومة الكينية، وتتمتع بالاستقلال الذاتي عنها. كما ينظر اللاجئون إلى العاملين بوحدة الحماية على أنهم محامون خاصون، ينوبون عنهم في معالجة أي مشكلة. وهكذا فإن العمل في مجال الحماية في داداب يجمع بين التعامل مع الجوانب التقليدية وغير التقليدية في هذا المجال، وتحمل النقد اللاذع بسبب أي إخفاق أو تقصير من جانب مكتب المفوضية.

ويشعر العاملون بالمفوضية دائماً بشعور برضا غامر عندما يرون ما يحدث للاجئين من تحول بعد النجاح في قضاء مظالمهم، وهو ما يتطلب التحلي بالصبر والقدرة على الإنصات والتحليل وتفهم القيم الاجتماعية الثقافية وتقبلها، والحزم متى اقتضى الأمر، وفوق هذا وذاك القدرة على التعامل مع الإحباط مرة تلو المرة.

ونظراً لأن كينيا ليس لديها قانون خاص باللاجئين، فإن كل جوانب حماية اللاجئين تقريباً متروك أمرها للمفوضية. وعلى الرغم من أنها من الدول الموقعة على الاتفاقيات الدولية المتعلقة باللاجئين فإنها تتبع النظام الثنائي بمعنى أن اتفاقياتها لا بد أن تدرج ضمن القوانين المحلية حتى يتم العمل بها على الصعيد الوطني؛ وهكذا تجد مفوضية شؤون اللاجئين نفسها تسلك حداً دقيقاً حرجاً يفصل بين ما هو مسموح به في الاتفاقيات الدولية وما يُعدُّ تعدياً على سيادة الدولة.

ومن التحديات الأخرى التي تواجه المفوضية أن مخيم داداب يقع في منطقة أغلب سكانها من المواطنين الكينيين ذوي الأصول الصومالية، مما يغري الأهالي بأن يسجلوا أنفسهم على أنهم لاجئون لما يرون في ذلك من فرصة لإعادة توطينهم في أماكن جديدة، مما يجعل من العسير التمييز بين طالب اللجوء الحقيقي والأهالي الأصليين، لأنهم ينتمون لنفس الشعب ونفس العشائر التي تزاوجت فيما بينها.

ويأتي التطلع إلى إعادة التوطين قبل أي شيء آخر في حياة اللاجئين اليومية، فأغلبهم ينظرون إلى إعادة التوطين على أنه الطريق إلى ما يشبه الفردوس، وهو توقع يتولد عنه إحساس داخلي بالقلق. ومن ثم فإن الشكاوى المقدمة لوحدة الحماية تكاد جميعها تنتهي بالمطالبة «بحل دائم» - أي بإعادة التوطين في مكان جديد.

وأصبحت الوحدة تستمع بصورة روتينية إلى روايات مذهلة تمرن على إلقائها الشاكون جيداً. ولذلك لكي أتجنب مزالق الخلط بين الحالات الصادقة والروايات الملفقة التي لا أساس لها من الصحة، فإني كثيراً ما أغلِّب احتمال صدق اللاجئين حتى لو خامرني شك قوي بأن الرواية غير صادقة. ولكن في بعض الأحيان تتأكد شكوكي عندما يفضح بعض المتآمرين أنفسهم في تحقيقات أخرى تجرى في وقت لاحق.

التقاليد والتجاوزات

لقضايا عدم الأمن والصراع جذور متداخلة مما يتطلب التعامل معها بقدر كبير من اللباقة؛ فالخوف من الانتقام يحول دون الإبلاغ عن بعض هذه القضايا أحياناً، وليس ببعيد أن تتم تسوية بعض التجاوزات الجنائية في المخيمات بتحكيم نظام «المصلحة» التقليدية تحت إمرة كبار القوم فيها. ولكن يلاحظ أن هذا النظام لا يخدم سير العدالة في معظم الأمور الجنائية بسبب تغليبه مصلحة الجماعة على نحو يعفي الفرد من اللوم.

وتعاني النساء والأطفال، وخصوصاً الفتيات الصغيرات، من القيم والممارسات السلبية التقليدية والعرفية في هذا المجتمع. وتتبدى سيادة الرجل على المجتمع في حالات مثل الزواج دون رضا العروس، ومنع الفتيات من الذهاب للمدارس، واستبعاد النساء من هياكل اتخاذ القرار مثل محاكم «المصلحة»، وكثيراً ما يحدث أن يبيع الزوج جزءاً من تموين الأسرة ليشتري بثمنه مخدر القات لإرضاء مزاجه الشخصي.

وإذا كان كثير من اللاجئين لا يبلغون عن حالات ختان البنات لأنهم لا يعتبرونها مشكلة فقد أثيرت بعض الحالات القليلة الفردية ذات الدلالات الهامة. وفي أغلب هذه الحالات يعترض أحد الأبوين أو كلاهما على إجراء عملية الختان بسبب المعاناة التي تتعرض لها طفلتهما، مما يؤلب عليهما بقية المجتمع. وأغلب الظن أن الحالات المبلغ عنها ليست إلا النذر اليسير مما يحدث، وما خفي كان أعظم؛ فالمجتمع الصومالي مجتمع مغلق من حيث ديانته وعاداته، والحياة في المخيمات تجعل الناس أكثر انعزالاً. وعلى الرغم من أن المجلس الوطني للكنائس في كينيا، وبرنامج «كير» لمساعدة اللاجئين، ووحدة خدمات المجتمع المحلي التابعة لمفوضية شؤون اللاجئين ومستشارها القانوني يحاولون إبراز الأخطار المرتبطة بختان البنات، وإعداد برامج لتقديم بدائل لمن يجرون عملية الختان للحصول على دخل يتعيشون منه، فمن الواضح أنه لا يزال أمامهم شوط طويل في هذا الطريق. ويواجه العاملون في مجال الحماية تحدياً يتمثل في أن ختان البنات ممارسة مقبولة في هذا المجتمع؛ ولذلك يجب أن تدار الجهود الموجهة لتقديم الحماية الخاصة للقلة التي اختارت أن تخالف هذه العادة بأسلوب لا يحدث فرقة وصخباً في المجتمع بصفة عامة.

وتبذل مفوضية شؤون اللاجئين والجهات المشاركة في تنفيذ عملياتها جهوداً كبيرة في مجال العمل الإيجابي، من قبيل إيجاد شكل ما من أشكال تمثيل المرأة على جميع المستويات. ففي العديد من الحالات يتم إصدار بطاقات التموين للنساء، كما يتم دعم المشروعات النسائية المخصصة لتوليد الدخل بتمويل من عدد من المنظمات مثل مؤسسة تيد تيرنر.

إلا أن إعطاء المرأة دوراً بارزاً في مختلف المحافل ما زال حلماً بعيد المنال. فما زالت أعمال العنف الجنسي والعنف الذي تتعرض له المرأة مستمرة بشكل بربري يستحيل تبريره في داداب.[١] وينظر الرجال إلى الإجراءات التي تستهدف معالجة التمييز بين الجنسين على أنها انتزاع لسلطتهم منهم، وقد وقعت بعض الحوادث العدوانية والانتقامية قام بها الرجال المتضررون الذين يعتبرون أن المرأة تحظى بمعاملة تفضيلية، حيث اعتاد الرجل أن يُعامل باعتباره عائل الأسرة وحاميها وراعيها ومن ثم صار يشعر بأنه قد جرد من سلطانه. ويلاحظ أن هناك فرقاً كبيراً بين إصدار قرار يقضي بأن تضم هياكل صناعة القرار ممثلات/رائدات من النساء وأن تقوم هؤلاء النساء المختارات بأدوار فعالة أو أن تحظى جهودهن بالتقدير، فالقيم التقليدية الراسخة لن تتعدل أو تتغير بدون حضور من يمسكون بمقود السلطة والنفوذ في المجتمع المحلي.

ماذا عن المستقبل؟

هناك موجة من التفاؤل تتطلع إلى أن يستتب الحكم مرة أخرى في مقديشو دون أن يدخل في الحكومة الجديدة من يحملون السلاح. ولكن حتى الآن لم يتم التعامل مع جذور الصراع بين العشائر في الصومال على نحو مرض، فقد يعود بعض اللاجئين إلى ديارهم، ولكنَّ من المستبعد جداً أن نشهد عودة جماعية للاجئين من داداب ما دامت العودة متوقفة على الإرادة الطوعية للاجئين.

من المستبعد جداً أن نشهد عودة جماعية للاجئين من داداب.

ويعتمد معظم المقيمين في مخيمات داداب اعتماداً تاماً على غيرهم في معاشهم منذ عشر سنوات؛ البعض منهم يتحركون ويتعاملون مع إخوانهم في الصومال ويتاجرون معهم، وإن كان ذلك يجري بصورة غير مشروعة، حيث يستغلون وضعهم كلاجئين كعامل أمان يضمن لهم الحصول على التموين. وقد ظهرت فئة من اللاجئين تقوم بعمليات تجارية وطيدة من قلب المعسكرات مع المجتمع المحلي وعبر الحدود الكينية، وعادةً ما تتم هذه العمليات بدون موافقة أو علم السلطات الكينية أو مفوضية شؤون اللاجئين. ونظراً لما تتميز به هذه الفئة من حنكة في تدبير المكائد السياسية فقد أصبح بوسعها زعزعة استقرار الحياة في المخيمات وإحباط المبادرات التي تستهدف إعادة توطين اللاجئين بعد إرجاعهم، وأصبحت بذلك تمثل تحدياً أمنياً.

أما في حالات أخرى فيؤدي طول الاعتماد على الغير إلى حالة من التراخي والفتور، فالصغار الكثيرون الذين ولدوا في كينيا وتلقوا تعليمهم فيها قد لا يريدون الرحيل إلى المجهول، وقد يتوجس آباؤهم من الرحيل بهم إلى بلاد ليس فيها من فرص الاستقرار إلا سراب؛ وهكذا فإن جانباً من التحديات التي تواجه العاملين في مجال الحماية يتمثل في وضع استراتيجيات للتعامل مع هذا التراخي. ومن المنتظر أن تؤدي التطورات التي حدثت في الأمم المتحدة والسياسات الدولية السائدة إلى التأثير حتماً على داداب، فمنذ إرسال بعثة حفظ السلام المتعثرة إلى الصومال في عام ١٩٩٣ واللامبالاة تتزايد من جانب المجتمع الدولي تجاه القرن الأفريقي بصفة عامة والصومال بصفة خاصة. ومع تناقص موارد الأمم المتحدة وتقاعس الولايات المتحدة الأمريكية عن سداد حصتها في المنظمة الدولية يتوقع أن تتضاءل الموارد

أكثر فأكثر، وأن يبقى اللاجئون الصوماليون في داداب في طي النسيان.

الخلاصة

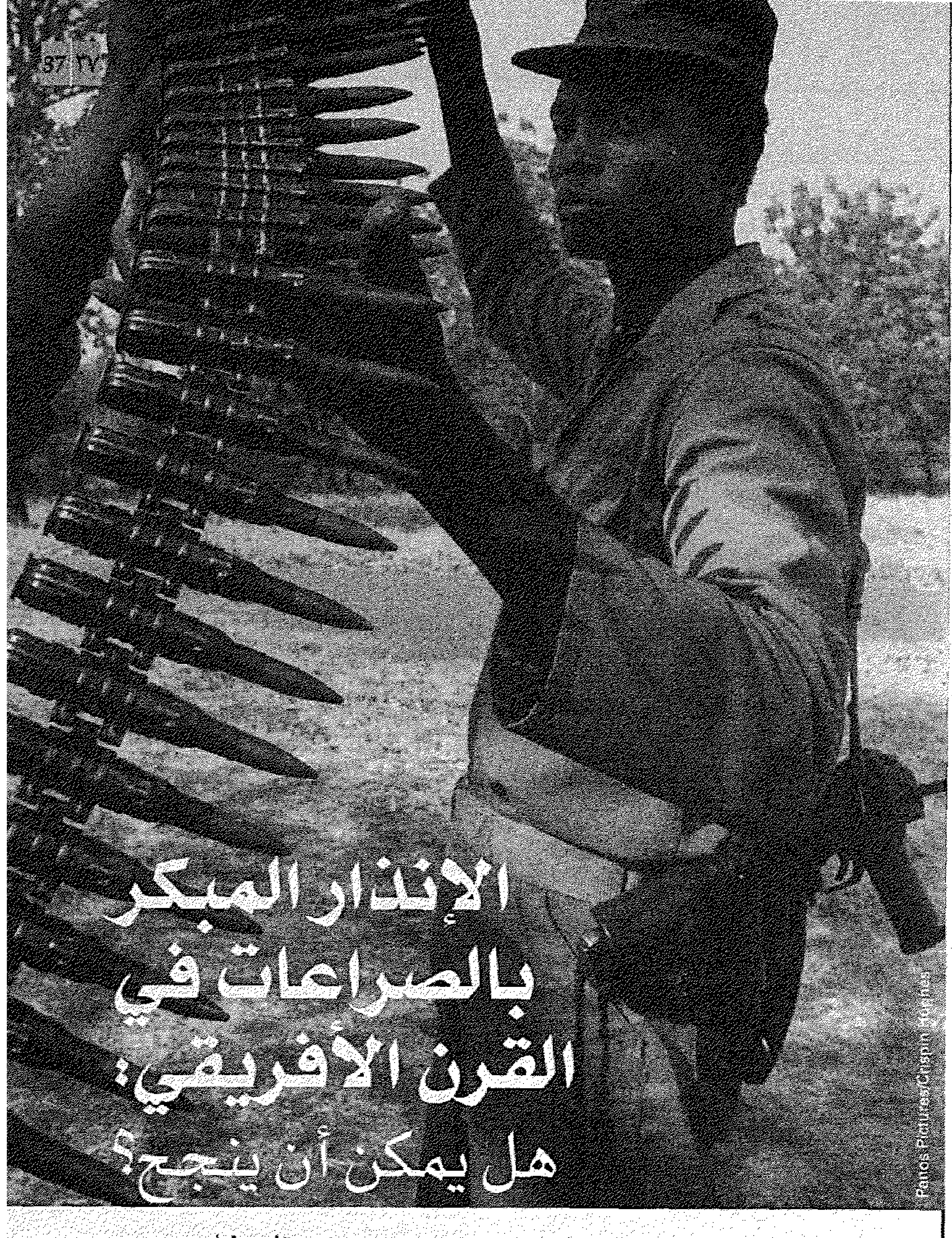
تمثل داداب بالنسبة لي تجربة ثرية ولكنها عصيبة، فقد كانت فترة تدريب تعانقت فيها النظرية مع التطبيق. أما بالنسبة للاجئين، فتمثل الحياة في المخيمات مشكلة تبعث على القلق في حد ذاتها، والأسوأ من ذلك هو الظروف المميزة لهذا المخيم الذي يقع في منطقة قاحلة لا تصلح لمعظم الأنشطة الاقتصادية وتتسم بوجود بنية أساسية هزيلة ومضطربة. صحيح أن الإمدادات الغذائية والتعليم والرعاية الصحية لهؤلاء اللاجئين تفوق من الناحية النوعية ما يتمتع به كثير من الكينيين الذين يعيشون على مقربة منهم، ولكن الفرق أن مجتمع اللاجئين يعتمد اعتماداً شبه كلي على المعونات، ولذلك فإن واقع الحياة في داداب يذكر اللاجئين دوماً بأنهم ضحايا يتشبثون بحبل النجاة.

جلفاز موساو محام بالمحكمة العليا في كينيا، ويعمل بالمكتب الفرعي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في داداب. وتعكس هذه المقالة تجربته أثناء عمله مساعداً ميدانياً في طاقم الحماية من مايو/أيار إلى ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠. البريد الإلكتروني: musau@unhcr.ch

١ انظر أيضاً مقالة بيتر موانجي كاغوانجا عن العرق والنوع والعنف في كينيا، العدد التاسع من «نشرة الهجرة القسرية»، ص ٢١-٢٤.

لمزيد من المعلومات حول اللاجئين الصوماليين في داداب، انظر بحث سيندي هورست عن «الصلات الحيوية في الأمن الاجتماعي: اللاجئون الصوماليون في مخيمات داداب بكينيا».
Cindy Horst, *Vital Links in Social Security: Somali Refugees in Dadaab Camps, Kenya*, UNHCR Working Paper No 38, April 2001: www.unhcr.ch/refworld/pub/wpapers/wpno38.pdf

وجدير بالذكر أن منظمة «أطباء بلا حدود» حذرت مؤخراً من وقوع أزمات غذائية وشيكة في داداب، ما لم تقم الجهات المانحة بتعزيز الإمدادات الغذائية المقدمة من خلال برنامج الغذاء العالمي. وتفيد البيانات الخاصة بالتغذية لدى منظمة «أطباء بلا حدود» بأن توزيع الغذاء على سكان المعسكر تناقص على مدى الأشهر الستة الماضية بنسبة ٣٥٪، مما أدى إلى ارتفاع سوء التغذية بنسبة ١٧٢٪ بين الأطفال دون الخامسة من العمر.
ولم تتعهد الجهات المانحة التقليدية مثل الاتحاد الأوروبي واليابان والمملكة المتحدة بتقديم مزيد من المعونات لهذه «الدفعة القديمة» من اللاجئين التي تقابل بالتجاهل المتزايد يوماً بعد يوم.
انظر موقع منظمة «أطباء بلا حدود» على الإنترنت: www.msf.org



الإنذار المبكر بالصراعات في القرن الأفريقي: هل يمكن أن ينجح؟

بقلم: شارون روسو

هل من الممكن الإنذار بالصراعات العنيفة ومنعها قبل أن تتصاعد، والمصالحة بين الأطراف المتحاربة؟

تتسم الصراعات الاجتماعية طويلة الأمد بأنها لا تندلع بين عشية وضحاها، حيث أنها تتولد عن التراكم البطيء للتوترات والإحن على مر الزمن. ففي منطقة القرن الأفريقي تعمل الهيئة الحكومية الدولية للتنمية (إيغاد) حالياً على استكشاف ملامح آلية مبتكرة للإنذار المبكر يمكنها أن تعطي مؤشراً للمناطق التي يمكن أن تقع فريسة لصراعات مشابهة.

هناك ثلاثة جوانب أساسية لبناء نظام دولي وقائي للإنذار بالصراعات، وهي أولاً وضع الناس في بؤرة المناهج القائمة على الحقوق، وثانياً تعزيز مناهج التعامل مع جذور الصراعات وحلها واختبار هذه المناهج وتنفيذها ورصدها وتقييمها، وثالثاً جعل منع الصراعات جزءاً لا يتجزأ من عملية وضع السياسات التي تتضمن تلقائياً كبار الوزراء والدبلوماسيين منذ بداية ظهور المشاكل.

في عام ١٩٨٦ تم إنشاء «الهيئة الحكومية الدولية لمعالجة الجفاف والتصحر» (إيغاد) بهدف تنسيق الجهود لمنع الجفاف والتصحر في القرن الأفريقي، وشيئاً فشيئاً اتضح أن هذه المنظمة تمثل منتدى يمكن من خلاله التعامل مع قضايا سياسية واقتصادية/اجتماعية أوسع من هاتين المشكلتين في السياق شبه الإقليمي. ومن ناحية أخرى أدت التقييمات الدولية والاقليمية للأزمات التي وقعت في منطقة البحيرات العظمى وسيراليون والسودان والصومال إلى وضع توصيات لإنشاء قدرات إقليمية للإنذار المبكر بالصراعات. وفي عام ١٩٩٥ اتفق رؤساء الدول الأعضاء على إعادة تجديد نشاط المنظمة.

فسميت «الهيئة الحكومية للتنمية»، ومنحت صلاحية التعامل مع قضايا التنمية الأوسع نطاقاً في المنطقة. وتضم هذه الهيئة، التي تتخذ جيبوتي مقراً لها، سبع دول هي: إثيوبيا وإريتريا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا.

وقد برزت قضايا منع الصراعات وإدارتها وحلها كجزء من الدور الموسع لهذه الهيئة؛ وفي مارس/آذار ٢٠٠٠ كلفت هيئة «إيغاد» «منتدى الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة» بالمشاركة في إعداد دراسة جدوى صارت لاحقاً أحد المكونات الخمسة في برنامج موسع لمنع الصراعات أخذت به الهيئة.

الضغوط والقيود وسبل معالجتها

وفي هذه المنطقة التي تتسم بتكرر الصراعات الداخلية والخارجية (منها أن الدول الأعضاء في «إيغاد» أنفسها دارت بينهم رحى الحرب في السنوات الأخيرة) توجد قيود شديدة تكبل قدرة الهيئة على تنفيذ صلاحياتها في منع الصراعات وإدارتها وحلها؛ فأمانة «إيغاد» تتمتع بقدرات محدودة في مجال اتخاذ المبادرات للإنذار المبكر بالصراعات، ولا توجد آليات لإشراك الدول الأعضاء في أي مشاورات أو مفاوضات، أو للسماح بمشاركة المجتمع المدني في تعزيز السلام، ولا توجد آليات موثوق بها للاستجابة الإقليمية للطوارئ الإنسانية التي تتجاوز الحدود.

وقد حددت أمانة «إيغاد» بالاشتراك مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وشركائها معايير للتعامل مع هذه القيود، من بينها: اتباع المناهج المتكاملة لمنع الصراعات التي تضم كل المستويات وكل فئات المجتمع في المنطقة، وتحقيق اللامركزية في عملية اتخاذ القرار فيما بين الدول الأعضاء في «إيغاد»، ووضع سياسات مشتركة بخصوص المعلومات وإنشاء نظم مشتركة للمعلومات ورفع التقارير التحليلية عن الأزمات المتوقعة لصناع القرار في دول الهيئة، ووضع تدابير لبناء القدرات (الفردية والمؤسسية) تتضمن برنامجاً لتنمية الموارد البشرية، واتباع أساليب أكثر فعالية لرصد وتقييم الأنشطة وآثارها.

ويقوم المنهج الذي اعتمد لهذا المشروع على المشاركة والتفاعل، ويرتبط بسلسلة من ورشات العمل التي تضم مشاركين من كل الدول الأعضاء في الهيئة لضمان أن يشتمل التقرير النهائي على آراء جمهور عريض من المجتمع المدني والأكاديميين والحكومات. وقد تم استقدام مستشارين وطنيين من الدول الأعضاء في «إيغاد» للقيام بدراسات الحالة، وكانت النتيجة هي وضع نموذج للمفاهيم والتصورات وعدد من التوصيات حول أفضل دور يمكن للمنظمة القيام به في مجال الإنذار المبكر وإدارة الصراعات. وأعقب ذلك في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠ وضع خطة تنفيذية، ولكن عند مناقشتها مع المنظمة تم الاتفاق على تأجيل التنفيذ الكامل ريثما يتم إجراء مزيد من المشاورات مع أصحاب الشأن في الدول الأعضاء بقصد الإيضاح الكامل للأهداف المقترحة لآلية الإنذار المبكر بالصراعات والاستجابة لها، وهيكل هذه الآلية ومناهج عملها.

وفي مايو/أيار ٢٠٠١ عقدت ورشة عمل في نيروبي تمخضت عن اتفاق على مواصلة العمل على توضيح الغرض من إنشاء آلية الإنذار المبكر بالصراعات والاستجابة لها، والتوسع في «نقاط الدخول» المتفق عليها (مثل الصراعات في المناطق الرعوية وسرقة الماشية وتهريب الأسلحة)، والتي تسمح بتنفيذ تلك الآلية. واقتُرح بصورة مبدئية أن تضم هذه الآلية وحدة صغيرة من أمانة هيئة «إيغاد»، يعين أعضاؤها من العاملين المتخصصين، وتكون مهمتها الربط بين القدرات القائمة بالفعل والآخذة في التطور في مجال الإنذار المبكر والاستفادة منها لدى الدول الأعضاء.

ولدفع هذه المبادرة ينبغي على الإعلام والمؤسسات الحكومية القيام بدور أساسي، مثلها في ذلك مثل المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية والمؤسسات الأكاديمية، حيث يعد بناء أواصر التعاون مع هذه الجهات ضرورياً لإنشاء قدرات وروابط مؤسسية مع المجتمع المحلي. ويمكن للمنظمات الدولية غير الحكومية أن تنهض هي الأخرى بدور في بناء القدرات وتهيئة الظروف اللازمة لتسهيل تنفيذ هذه المبادرة، والدعوة لها في دول الشمال، ولكن يجب ألا تتولى قيادة هذه العملية. كما أن الصحافة الحرة أيضاً لا غنى عنها، ولذلك ينبغي تشجيع الدول الأعضاء في «إيغاد» على تحقيق الهدف المتمثل في خلق صحافة حرة لا رقابة عليها، يقف وراءها إعلام محترف ومنظم وغير منحاز.

التحديات المستقبلية

هل تتداخل اختصاصات «إيغاد» مع اختصاصات منظمة الوحدة الأفريقية؟ الإجابة على هذا السؤال هي أنه على الرغم من الجهود التي قامت بها منظمة الوحدة الأفريقية على مدى سنوات، فإنها لم تقم حتى الآن بتطبيق قدرات الإنذار المبكر وتقييم المخاطر تطبيقاً كاملاً. وعلى الرغم مما أُحرز من تقدم في بناء القدرات المؤسسية فإن طبيعة معظم أنشطة منع الصراعات في القرن الأفريقي ومداها تبقى محصورة في نطاق الجهود الفردية. لكن «إيغاد» سبقت منظمة الوحدة الأفريقية قليلاً من حيث أنها تجاوزت مرحلة المناقشات والتخطيط إلى المحاولة الفعلية لإنشاء آلية للإنذار المبكر بالصراعات والاستجابة لها.

ويُعدُّ غياب تقاليد ثابتة من حرية الصحافة والشفافية وتبادل المعلومات من القيود الكبرى التي تجعل من الصعب كسب التأييد وتنفيذ نظام مشترك لجمع المعلومات وتحليلها. وعلى الرغم من وجود بعض الآليات بالفعل، فلا توجد جهود لتوظيف المبادرات العديدة لبناء السلام لصالح الأهداف العريضة على مختلف المستويات في المجتمع. وما دامت الآليات المحلية لبناء السلام لا تستند إلى آليات قانونية وأطر مؤسسية، فسوف تظل تفتقر إلى السلطة اللازمة للتأثير خارج بعض الدوائر المحدودة من دوائر المجتمع المحلي.

وعلى الرغم من أن الوقت لا يزال مبكراً لاستخلاص النتائج فيمكن القول بأنه من المحتم أن تواجه «إيغاد» صعوبات في تطبيق آلية للإنذار المبكر بالصراعات، إذ نجد أن بعض حكومات الدول الأعضاء في المنظمة أمسكت بزمام السلطة عن طريق العنف، فأصبحت تعتبر العنف شرطاً حتمياً وضرورياً من شروط السلطة. والدول الأعضاء في «إيغاد»، باعتبارها أطرافاً في الاتفاقية التي أُنشئت بموجبها الهيئة، ملزمة بتحقيق السلام والأمن في القرن الأفريقي، ومن هنا فإن أحد التحديات الرئيسية التي تواجهها يتركز في ترجمة التزامها بمنع الصراعات وإدارتها إلى إجراءات عملية.

وترتبط الأزمات الاقتصادية المزمنة في المنطقة بالصراعات المستمرة والتحديات البيئية وموجات الجفاف المستمرة والتي يتكرر حدوثها من آن لآخر، مما يجعل كسر هذه الدائرة أمراً ضرورياً لتعزيز السلام والأمن والاستقرار في المنطقة. ويكمن التحدي في شحذ العزم والإرادة السياسية الجماعية لبناء قدرات وقائية جماعية. ولكي يتسنى كسر دائرة العنف الطويل الأمد، فإن أكبر تحد يواجه «إيغاد» هو إقناع الدول الأعضاء بأن التعاون على تفعيل دور آلية الإنذار المبكر بالصراعات والاستجابة لها أمر أساسي لمصالحها الفردية والجماعية، ولمصالح كل من في المنطقة بصفة عامة. أما التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي في هذا الصدد فهو توفير الموارد اللازمة لهذه العملية ومتابعتها واستخلاص الدروس المستفادة التي تتمخض عنها.

شارون روسو موظفة سابقة بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وتعمل حالياً باحثة مساعدة في مركز دراسات اللاجئين بجامعة أكسفورد. الآراء المعبر عنها في هذه المقالة تخص كاتبتها ولا تعكس آراء «منتدى الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة» أو الهيئة الحكومية الدولية للتنمية (إيغاد).
البريد الإلكتروني:
SRusu@digitalsmile.com

عنوان موقع «إيغاد» على الإنترنت: www.igadregion.org
كما يمكن الحصول على معلومات عن «منتدى الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة» من العنوان التالي: www.fewer.org

انتبه لما تقول: دلالات مصطلحات اللجوء

بقلم ستيفن موس

إن الخلط الذي نعاني منه فيما يتعلق بلغة اللجوء يعكس مدى الخلط في أذهاننا إزاء موضوع اللجوء نفسه.

ففي تقرير نشرته صحيفة «التايمز» اللندنية (يوم السبت الماضي)[1] عن خطاب ويليام هيغ[2] حول سياسات اللجوء، أشارت الصحيفة إلى «طالبي اللجوء» في أول فقرة من التقرير، وإلى «المهاجرين» في الفقرة الثانية، وإلى «اللاجئين» في الثالثة، مما يوحي بأن هذه المصطلحات استُخدمت كمرادفات في ذلك التقرير.

أما أرشيف صحيفة «الغارديان» اللندنية فقد حل هذه المعضلة بطريقة ترضي احتياجات الصحيفة، إذ وضع كل هؤلاء في ملف واحد أسماه ملف «اللاجئين»، باستثناء الأفراد البارزين من طالبي اللجوء السياسي إلى المملكة المتحدة الذين حظيت حالاتهم بشهرة دعائية كبيرة. ورأى الأرشيف أن مصطلح «طالب اللجوء» يوحي بالزيف وسوء النية؛ كما خلصت منظمات اللاجئين إلى نفس النتيجة، فلم نرَ أياً منها تسارع إلى تغيير اسمها، إذ أن تسمية مثل «مجلس طالبي اللجوء» لن يكون لها نفس الرنين مثل مجلس اللاجئين.

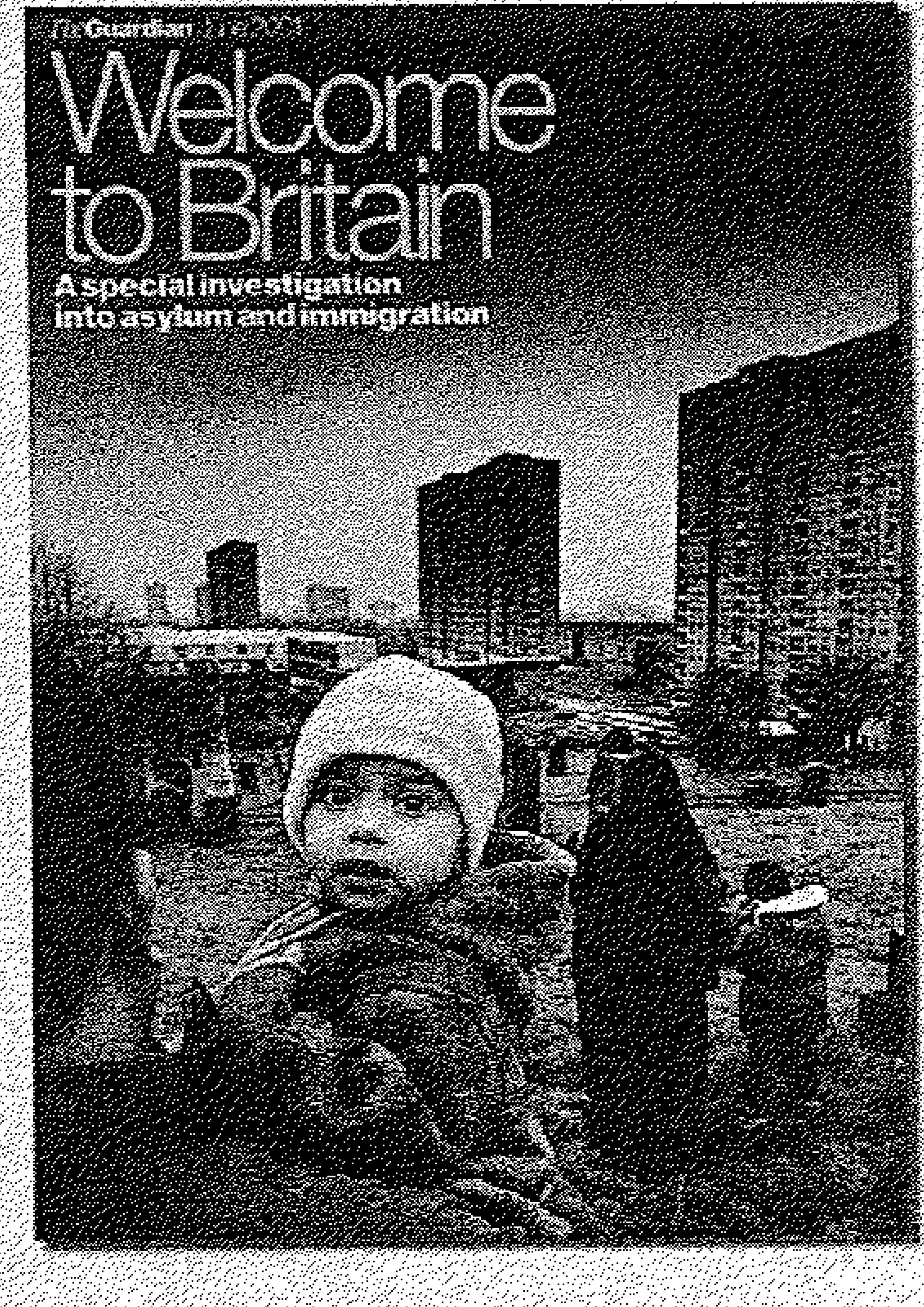
وقد شاع مصطلح «طالب اللجوء» في التسعينيات من القرن العشرين. ففي عام ١٩٩٠ كانت الإشارات الواردة في صحيفة «الغارديان» إلى «اللاجئين» أكثر عدداً من الإشارة إلى «طالبي اللجوء» بنسبة ١٠ إلى ١، وفي العام الماضي كانت أقل من نسبة ٢ إلى ١؛ أما هذا العام فقد تضاءلت النسبة أكثر من ذلك. وفي عام ١٩٩٩ كانت النسبة في جميع الصحف ٦ إلى ١ لصالح اللاجئين. وفي عام ٢٠٠٠ تناقصت الإشارة إلى اللاجئين بمعدل النصف، بينما تزايدت الإشارة إلى طالبي اللجوء حتى بلغت الضعف.

وليس من السهل تحديد متى ظهر هذا التغير، على الرغم من أن اثنين من التحقيقات التي نشرتها «الغارديان» عن نزوح النساء بسبب الحرب في يوغوسلافيا السابقة يوحيان بحدوث تغير في استخدام المصطلحات في النصف الأول من التسعينيات. فبعد أن كان مصطلح «اللاجئ» الذي لا خلاف عليه يستخدم عام ١٩٩٢، تبدل إلى مصطلح «طالب اللجوء» في عام ١٩٩٤؛ حيث لم يعد الفرار، كما في حالة سراييفو، سبباً كافياً يؤهل الفرد للحصول على وضع اللاجئ؛ وأدى القلق على المستوى البيروقراطي إزاء الأعداد المتزايدة من الأفراد الذين يدعون أنهم لاجئون إلى وضع التصنيف الجديد المعروف بـ «طالب اللجوء». وسرعان ما تشبثت وسائل الإعلام بهذا التغيير الاصطلاحي الجديد وتحمست له؛ ومما له دلالة في هذا الصدد أن المصطلح سيدرج في النسخة الإلكترونية على الإنترنت من قاموس أكسفورد للغة الإنجليزية في نهاية العام الحالي. وقد استخدم مصطلح «طالب اللجوء» لأول مرة في دورية العلوم السياسية الأمريكية American Political Science Review في عام ١٩٥٩ كنتاج لمرحلة الحرب الباردة، عندما كان معظم طالبي اللجوء منشقين سياسيين من الاتحاد السوفييتي. أما اللاجئون فكانوا فئة مختلفة أشد الاختلاف: فهم الذين نزحوا بأعداد ضخمة بسبب الحروب أو المجاعات. والواقع أن لفظ «لاجئ» يستثير مشاعر الشفقة على الفور، أما «طالب اللجوء» فهو مصطلح أقل تحريكاً للمشاعر، وأدنى إلى البيروقراطية؛ ومن الملائم لوزارة الخارجية البريطانية أن هذا المصطلح يحظى الآن بقبول متزايد.

لفظ «لاجئ» يستثير مشاعر الشفقة على الفور، أما «طالب اللجوء» فهو مصطلح أقل تحريكاً للمشاعر، وأدنى إلى البيروقراطية.

ولكن المصطلح أُسيء استخدامه من قبل الجميع: فاليمينيون لم يعودوا بحاجة لاستخدام لفظ «زائف»، حيث توحي نبرتهم بأنهم يعتبرون كل طالبي اللجوء «زائفين»؛ لكن بعض من يدخلون المملكة المتحدة يقع عليهم اللوم أيضاً في الإساءة لسمعة المصطلح، لأن الكثيرين ممن يتبين أنهم ينتقلون بين البلدان لأسباب اقتصادية يزعمون أنهم طالبو لجوء؛ وهؤلاء في حقيقة الأمر «مهاجرون غير شرعيين»، ولو أن هذا المصطلح الكريه الذي ابتدعه عضو البرلمان البريطاني إينوك باول[3]، ينضح بالخوف والكراهية للأجانب، ويجب إحالته هو الآخر إلى التاريخ. ولعل الحل اللغوي يتمثل في استبعاد مصطلحي «طالب اللجوء» و«مهاجر غير شرعي»، والاكتفاء بمصطلحي «لاجئ» و«مهاجر». إذن فلنقل وداعاً لـ «طالب اللجوء»؛ لكن ترى هل فات الوقت لكي يتراجع قاموس أكسفورد عن قراره بإجازة هذا المصطلح؟

ظهرت هذه المقالة في صحيفة «الغارديان» يوم ٢٢ مايو/أيار ٢٠٠١، وفي إصدار بعنوان «مرحباً بكم في بريطانيا: تحقيق خاص عن اللجوء والهجرة» نشرته «الغارديان» في يونيو/حزيران ٢٠٠١، ويضم طائفة واسعة من التقارير نشرت لأول مرة في إطار سلسلة ممتدة على ثلاثة أيام في «الغارديان» من ٢٠ إلى ٢٣ مايو/أيار؛ وفي هذه التقارير يبحث ثلاثون من كتاب «الغارديان» قضية اللجوء، ويركزون على عدد من الجوانب مثل المهانة النابعة من الاعتماد على كوبونات الإعانة في المعيشة، وحقيقة الاتجار في البشر، وتاريخ السياسات البريطانية المتعلقة بالهجرة، وأثر هجرة العقول على الدول النامية، وواقع الحياة في أسوأ مركز لاعتقال طالبي اللجوء في بريطانيا.



١٠٠ صفحة - السعر ٤,٥٠ جنيهات إسترلينية (٥ جنيهات إسترلينية شاملة الشحن والبريد). لطلب نسخة من هذا الإصدار يرجى الاتصال بالرقم التالي: 4155 727 870(0) 44+ أو الكتابة إلى العنوان التالي: The Guardian, 119 Farringdon Road, London EC1R, UK.

١ مايو/أيار ٢٠٠١.

٢ زعيم سابق لحزب المحافظين في المملكة المتحدة.

٣ إينوك باول هو عضو سابق في مجلس العموم البريطاني (ووزير سابق) ينتمي لحزب المحافظين؛ كان قد أدان في عام ١٩٦٨ الهجرة المتعددة الأعراق إلى المملكة المتحدة.

تحقيق عن النزوح وإعادة التوطين الناجمين عن التنمية في العدد القادم من «نشرة الهجرة القسرية»

على مدى السنوات الأربع الماضية انهمك فريق من الأخصائيين في مشروع بحثي عن النزوح وإعادة التوطين الناجمين عن مشروعات التنمية، تحت رعاية مركز دراسات اللاجئين وبتمويل من إدارة التنمية الدولية بالمملكة المتحدة. وجدير بالذكر أن المشاريع الإنمائية تتسبب في نزوح نحو عشرة ملايين شخص أو إعادة توطينهم كل سنة، مما يفضي عادة إلى عواقب سلبية. ويهتم مشروع مركز دراسات اللاجئين بتحسين الظروف الناجمة عن هذه الأوضاع، وبوضع توصيات خاصة بالسياسات المتبعة في هذا الصدد.

ويتضمن العدد ١٢ من نشرة الهجرة القسرية تحقيقاً عن النزوح وإعادة التوطين الناجمين عن التنمية، بما في ذلك مقالة عن مشروع مركز دراسات اللاجئين بوجه عام.

بعد أن فقدت «السند» و«الذخر»

أم الشهيد لؤي تتخبط بين القول والفعل

إعداد «مركز غزّة للصحة العقلية»

من السهولة بمكان أن تدرك إذا ما تابعت سكناتها، وحركاتها، وكلماتها المبعثرة وتلك المتواصلة... أنها خبرة إنسانية من ذلك النوع الذي تنتجه الغربة، وتلوكه متغيرات المجتمعات المختلفة، رغماً عن روتين الحياة اليومي لسيدة عملت فترة غير قصيرة من حياتها في سلك التعليم.

ومهنة التعليم تلك بكل ما تفرضه من محدودية في العلاقات الاجتماعية، حيث تقتصر دوائر المعرفة بواسطتها على حلقات العملية التعليمية من تلاميذ أو معلمات وأحياناً أولياء أمور، لم تفلح في وقف النمو المجتمعي لأم الشهيد لؤي المقيد (٥٠ عاماً).

ورغم تقارب بيئات الغربة، حيث تشردت أم لؤي وعائلتها هناك مدة عشرين عاماً، إلا أن تفصيلات الاختلاف والتعليم المتوسط الذي نالته، أفسحا المجال أمامها للإطلال على نوافذ الوعي، وعناوين المعرفة والخبرة بالناس والأشياء من حولها.

وفي كل ذلك احتفظت أم لؤي بالصورة الجميلة المشرقة للوطن البعيد، مثلها مثل كل المغتربين، بل وورّثت ذلك إلى أبنائها الثلاثة وبناتها الخمس، وظل الجميع يتطلعون إلى «تحقق» أو «تحقيق» الحلم.

أما هي فلم تزد أمانيها المتعلقة بالوطن عن حلم التحقق: تحقق الحرية، الاستقلال، الدولة، العودة... أما التحقيق فقد شغلها عنه لقمة العيش في بلاد تستهوي إلصاق تهمة «الفلسطينية» بضيوفها الذين دفعتهم الأقدار

إلى الفتات على موائد رزقها.

ومع أول بادرة أمل لاحت في أفق «تحقق الحلم» حملت الأم نقود الغربة وخبراتها المتواضعة وحطت الرحال في الوطن العام ١٩٩٧، منطوية على جرح غائر، ناجم عن صعوبة عودة الأب الذي يفتقد المسوغات الشرعية لذلك من وجهة النظر الإسرائيلية.

طوال تلك الفترة كان لزاماً على الأم أن تعيل أبناءها الثمانية، لذلك فقد جدت في البحث عن عمل، غير آبهة بالعيون التي تحدق بها غير مصدقة أن «نقود الخارج» قد نفدت وأن العمل ضرورة لاستمرار الحياة بكرامة.

كان لؤي ولدها البكر يعاونها في هذه المهمة بكل ما يملك من مؤهلات وإمكانات للعمل،

طرحت فكرة تشكيل «لجنة أمهات الشهداء»، ولم تأخذ زمام المبادرة.

وفي سبيل ذلك اكتفى بتعليمه الثانوي، وجدّ هذا الآخر في البحث عن عمل غالباً ما كان يدوياً في ورشة أو مصنع أو محل.

ورغم عدم انتظامه في عمل بعينه، إلا أنه بقي سندها الذي تتوكأ عليه، حتى في الأوقات التي كانت تعمل فيها وتؤمّن عيش الأسرة، بينما يتعثر هو في رحلة بحثه عن عمل جديد.

وعزز شعورها هذا تجاه الابن، غياب الزوج لشهور أخرى طويلة، ومواجهة الأسرة هموم العيش الجديد بدونه. وعليه لم يكن مستغرباً من الأم أن تنعي شهيدها لؤي فتقول إنه كان ابناً باراً، صاحب قلب رحيم عطوف على الصغير والكبير، يحبه كل من يراه ويتعامل معه.

وأقرب الأمثلة التي ساقتها لتدلّل على صحة ما تقول اجتهاد الشهيد في ملاحقة ومراجعة دوائر وزارة الداخلية والجوازات في سبيل لمّ شمل الأب مع بقية أفراد الأسرة، الأمر الذي استنزف منه الكثير الكثير من الصبر والقلق والمتابعة.

... عندما تحقق للأسرة ما أرادت، واجتمع شملها بعودة الأب الذي التحق بصفوف الشرطة الفلسطينية للعمل بها، آثرت الأم أن تتوكأ على عصا الدخل الجديد للأسرة من عمل الأب، وتسكن إلى العمل المنزلي وتكتفي به رسالةً لها في الحياة، وهو خيارها الذي سبق وأن اتخذته في سنوات الغربة الأخيرة.

وفي انتفاضة الأقصى تحول بيتها تلقائياً إلى برجٍ للمراقبة تطل منه هي وأولادها على ما يدور حولها من أحداث، وتتخذ منها موقفاً مشابهاً لمواقف الأمهات الفلسطينيات كافة، تبكيها بحرقة مشاهد الشهداء الشبان والصبيان، وتلوعها صور الممارسات الإسرائيلية الوحشية في حق كل ما هو فلسطيني، وتحس القشعريرة والألم مع مرأى كل جريح...

وفي كل ذلك ظلت أم لؤي متمسكة بموقفها: لا توازن بين الحجر والدبابة، ولا مناص من انتظار «تحقق الحلم» أما تحقيقه أو المشاركة في ذلك من قريب أو بعيد فمحال أن تكون على طريقة مواجهة الدبابة بالصدور العارية.

ومع تفاقم الأحداث وضبابية الأجواء السياسية وتزايد أعداد الشهداء والجرحى وما تبع ذلك من تطورات على اختلاف المستويات والصعد، تزايد اهتمامها بمتابعة نشرات الأخبار والتحليلات والتعليقات السياسية لمختلف المسؤولين والمتحدثين في الشأن الفلسطيني.

ولكن ذلك لم يغير شيئاً في موقفها من الانتفاضة، إلا إذا اعتبرت حيرتها المتزايدة كل يوم تغييراً. فمن جهة ظلت على اعتقادها ببهتان وسائل القتال الفلسطينية، واحتفظت بحسرتها على الشهداء والجرحى، ومن جهة أخرى تمسكت بآراء بعض المحللين الذين قضوا بضرورة مواصلة الانتفاضة والمحافظة على طابعها «الشعبي».

وأما حادثة استشهاد لؤي، فقد حملت عناصر المفاجأة والحزن والخسارة للعائلة عامةً والأم خاصة، حيث كانت الأخيرة تطمئن إلى مواقف ولدها – إزاء الانتفاضة – الشبيهة بمواقفها، ما دفعها إلى تفسير خروج الشهيد إلى ساحات المواجهة بالحمية والثأر لمئات الجرحى والشهداء الذين طالما اكتفى بمراقبتهم عبر شاشات التلفزة.

وشكل فقدانه بالنسبة إليها «قاصمة الظهر» إذ لم تكن قد تحررت كليةً بعد من اعتمادها النفسي والمعنوي عليه، حتى بعد عودة الزوج واستقراره إلى جوار أسرته على أرض الوطن، الأمر غير المستغرب منها وهي التي واظبت على مهمة الإنجاب حتى كان لها من الذكور ثلاثة إلى جانب خمس من البنات، تحسباً لطوارئ الزمان من هذا القبيل حسب فهمها.

ولعل المرأة التي أصبحت أشد تمسكاً بهواجسها تلك في أيام غياب الزوج، وافتقادها للأمن الذي يحققه الرجل وفقاً لوعيها وإدراكها، إلا من خلال «لؤي» الذي أمدها بهذه الحاجة، جعلها تستشعر مصاباً أعظم وقسوة أكبر مع فقدانه.

وكان سهلاً للغاية أن يلاحظ الحاضرون في مؤتمر صحافي قامت على تنظيمه إحدى المؤسسات النسوية، واستضافت فيه عدداً من أمهات الشهداء، ما تحمله أم الشهيد لؤي من خصوصية وتفرد بين الأخريات.

ولم تكن أم لؤي ضمن الأمهات اللواتي تمت استضافتهن، ولكنها حضرت إلى حيث المؤتمر برفقة إحداهن، واتخذت مجلسها بين الحضور، وما هي إلا لحظات بعد انتهاء كل أم شهيد من الحديث عن معاناتها الخاصة بفقدان ولدها، حتى كشفت أم لؤي عن هويتها، واستأثرت بما أمكنها انتزاعه من وقت لتتحدث هي الأخرى عن شهيدها.

وبدت أم لؤي غير مستقرة ولامتماسكة في حديثها المفاجئ غير المخطط له رغم ما انطوى عليه موقفها الجريء من قوة في الشخصية وإحساس عال بالذات والهوية المكتسبة باستشهاد ابنها.

نوهت في حديثها إلى كونه بكرها وتلك معاناة ما بعدها معاناة من وجهة نظرها، أن تفقد الأم «أول من قال لها ماما»، كما تحدثت على نحو يعكس قدراً من الوعي عن ضرورة تفعيل دور أمهات الشهداء وسارعت بالتقاط طرف الفكرة من ضيفة متحدثة في المؤتمر وتساءلت لماذا لم يتم تشكيل لجنة من قبل الأمهات على غرار لجنة الأمهات الإسرائيليات بحيث يناط بها مهام المحافظة على حقوق الشهداء ودمائهم الزكية.

ويبدو أن ما تحمله أم لؤي من نية الفعل وقدرة الوعي لم يرتق إلى مستوى المبادرة بتشكيل هذه اللجنة، ولا الخروج عن الدور النمطي للمرأة في مرحلة جديدة من حياة الشعب الفلسطيني، فهي تصر على أن الدور الحقيقي لها لا يجوز أن يتجاوز أسوار البيت وتربية أجيال الذكور، التي يقع على عاتقها مهمة المقاومة.

وأما المظاهرات وإلقاء الحجارة فتلك أساليب لا تليق بالمرأة، ومع ذلك فقد أفصحت أم لؤي عن أمنية تراودها، لتثبّت في النفوس الإسرائيلية الجبانة أسطورة المرأة الفلسطينية الشجاعة من خلال سلاح يمنح لها بدلاً من حجر يخيب كثيراً ويصيب قليلاً.

كما وترى أم لؤي أن مقاطعة المنتجات الإسرائيلية والأميركية والبريطانية شكل آخر من أشكال المقاومة لا بد من الإصرار عليه، وبإمكان المرأة أن تشارك فيه.

الأكراد الأتراك ما زالوا يعيشون كنازحين



يمثل الأكراد الأتراك البالغ عددهم ١٦ مليوناً ٢٦٪ من إجمالي تعداد السكان في تركيا. وفي أثناء الصراع بين قوات الأمن التركية وحزب العمال الكردستاني، الذي نشب في جنوب شرق تركيا فيما بين عامي ١٩٨٤ و١٩٩٩، تعرضت بعض القرى لتهجير جميع سكانها بالكامل. وبينما تزعم السلطات التركية أنه تم «إجلاء» ٣٥٠ ألف نسمة عن حوالي ٣٥٠٠ قرية، فإن بعض المنظمات المحلية غير الحكومية تعتقد أن هناك ما بين مليونين وثلاثة ملايين نازح داخل تركيا من جراء هذا الصراع. وتقدر وزارة الخارجية الأمريكية العدد بمليون نازح داخلي، وهو التقدير الأقرب إلى المصداقية.

ومن بين المصادر المستمرة لإحساس السكان المدنيين بعدم الأمان في جنوب شرق تركيا نظام حراسة القرى الذي أنشأته السلطات التركية، حيث تضم تلك الميليشيات شبه العسكرية قرويين أجبروا على الالتحاق بها رغماً عنهم؛ مما يجعلهم عرضة للانتقام من كلا الجانبين. وقد كان حراس القرى وأسرهم هدفاً لأعمال القتل المتعمد والتعسفي على أيدي حزب العمال الكردستاني. وغالباً ما كان رفض القرويين الانضمام إلى الحرس يعقبه إخلاء قراهم من جانب قوات الأمن التركية.

ونتيجة للصراع، تضاعف عدد سكان بعض المدن مثل دياربكر وباتمان؛ ولئن كان بعض النازحين قد استقر بهم المقام مع أفراد عائلاتهم الكبيرة، فإن معظمهم يعيشون في المساكن العشوائية على أطراف المدن. وتعد برامج الإسكان حتى الآن غير كافية لتلبية احتياجات السكان الأكراد في جنوب شرق تركيا. وما زال الأكراد في المناطق الحضرية يعيشون تحت رقابة شديدة من الشرطة ومعرضين لخطر الاعتقال التعسفي والتعذيب والاختفاء. وهناك الكثير من الأسر الكردية النازحة التي لا تستطيع تحمل تكلفة إرسال أطفالها للمدارس. كما يعد الوضع النفسي للنازحات من القضايا التي تبعث على القلق الشديد، حيث تفيد الأنباء بارتفاع نسبة الانتحار بين النازحات.

ويعيش معظم الأكراد الآن خارج المقاطعات الشرقية والجنوبية الشرقية. وقد لقيت الأسر النازحة بعض الدعم من جانب المهاجرين الأكراد المستقرين في المدن الواقعة في غربي تركيا مثل أنقرة وإسطنبول وإزمير؛ وإذا كان بعضهم قد نجح في الاندماج مع الشعب التركي، فإن الكثير من الأسر الكردية النازحة تعيش في العشوائيات في المدن حيث لا تزال معرضة لخطر سوء المعاملة من جانب قوات الأمن. ويفضل الكثيرون من الأكراد النازحين عدم تسجيل أنفسهم لدى السلطات تجنباً لأي تعامل مع الشرطة؛ ونظراً لحرمان النازحين من وثائق الهوية الصالحة للاستخدام، فإنهم لا يجدون سبيلاً للاستفادة من الخدمات الاجتماعية.

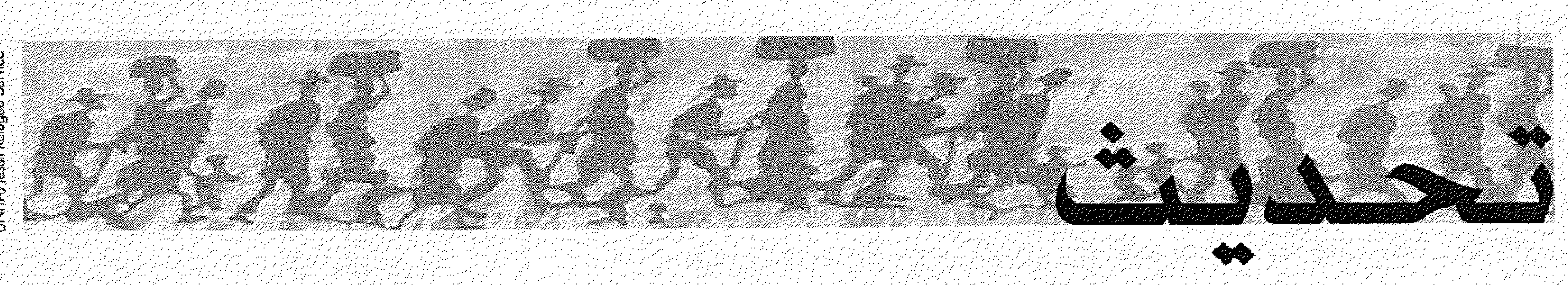
وفي العامين الماضيين تراجع مستوى العنف

في جنوب شرق تركيا منذ إلقاء القبض على عبد الله أوجلان زعيم حزب العمال الكردي ودعوته لإيقاف الأنشطة المسلحة من جانب واحد. لكن معظم النازحين الداخليين لم يستطيعوا العودة إلى ديارهم؛ وما زالت حالة الطوارئ التي أعلنت في عشر مقاطعات في عام ١٩٨٧ مستمرة في أربع منها، ولم يتم حل الحرس القروي، ولم توضع آليات لتقديم التعويضات. وتردد أن الأسر الكردية لا تستطيع الحصول على أي أراض لتزرعها، لأن السلطات لم تعالج مشكلة الألغام الأرضية أو احتلال حرس القرى للأراضي الزراعية. كما تعرضت الأسر التي تقدمت بطلبات للحصول على مساعدات للعودة على ديارها لضغوط لسحب ما قدمته من طلبات لحصول على تعويض عن فقد أملاكها. كما أن برامج العودة التي وضعتها السلطات الوطنية غير كافية لتلبية احتياجات النازحين.

وقد عملت الحكومة التركية بإصرار على عرقلة أي محاولة من جانب المجتمع الدولي لرصد أوضاع الأقلية الكردية في تركيا، ومنعت معظم المنظمات الدولية الإنسانية، ومن بينها اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من الوصول إلى المقاطعات الجنوبية الشرقية. ولا تستطيع منظمات حقوق الإنسان أن تمارس عملها هناك إلا تحت رقابة دقيقة من الشرطة. وقد كانت الدولة التركية منذ وقت طويل تعزف عن توجيه أي دعوة لمقرري لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة؛ ولكن من المقرر أن يقوم ممثل الأمم المتحدة المعني بالنازحين الداخليين فرانسيس دينج بزيارة لتركيا قريباً.

ونظراً لترشيح تركيا للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، وإصدار المجلس الأوروبي لعدة قرارات أدانت مراراً انتهاكات تركيا لحقوق الإنسان، فقد تعرضت الحكومة لضغوط لحملها على إظهار تقدم في تعزيز احترام حقوق الإنسان وحقوق الأقليات. وفي عام ٢٠٠٠ نشرت الحكومة خطة عودة طموحة لتعزيز حماية حقوق الإنسان، لكنها لم تشر إلى أي جدول زمني محدد لتنفيذها. وفي نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠، وضع الاتحاد الأوروبي مشروع اتفاقية المشاركة مع تركيا دون أن يتناول فيه قضية النزوح الداخلي.

هذا هو موجز لتقرير مفصل حول النزوح الداخلي في تركيا، أعده المشروع الدولي للنازحين الداخليين بالمجلس النرويجي للاجئين، وتتضمن قاعدة بيانات المشروع حالياً تقارير عن النزوح الداخلي في عدد من بلدان الشرق الأوسط. ويمكن الاطلاع على قائمة بهذه التقارير على الموقع التالي:
www.idpproject.org/global_overview.htm



UNHCR/Jesuit Refugee Service

مفوضية شؤون اللاجئين تخفض موازنتها

عندما تولى رئيس وزراء هولندا السابق رود لوبرز منصب رئيس مفوضية شؤون اللاجئين في مطلع العام الجاري، تنبأ المسؤولون عن تخطيط موازنة المفوضية بأن العديد من الحكومات المانحة مرة أخرى لن تسدد إجمالي الحصص التي وعدت بها. ولما كان لوبرز اقتصادياً بحكم خبرته، فقد قرر خفض عدد العاملين في المفوضية وتقليص عملياتها بنسبة ١٥٪، حيث رأى أنه من الأفضل مواجهة الأمر الواقع وتقليص الموازنة بشكل مخطط بدلاً من اتباع النهج الذي سارت عليه المفوضية في السنوات السابقة بتجميد البرامج والأنشطة متى نفدت مخصصاتها المالية.

وبخلاف الوكالات الرئيسية الأخرى في الأمم المتحدة، تعتمد مفوضية شؤون اللاجئين على المساهمات التطوعية، حيث تتولى ١٤ حكومة مختلفة إلى جانب الاتحاد الأوروبي تمويل ٩٦٪ من نشاطها. وأكبر الدول المساهمة في تمويل المفوضية منذ عام ١٩٩٥ هي: الولايات المتحدة (٢٨,٧٪)، والاتحاد الأوروبي (١٥,٢٪) واليابان (١٤٪)، والسويد (٦,٤٪)، وهولندا (٥,٨٪)، والدانمرك (٥,٢٪)، والنرويج (٤,٧٪)، والمملكة المتحدة (٤٪)، وتأتي فرنسا وإيطاليا (وكل منهما تسدد ما لا يتعدى ١٪ إلا بقدر ضئيل) وألمانيا (٢,٢٪) من بين الدول الصناعية الكبرى التي تعد من صغار الممولين. وبينما قدمت الدول الأعضاء في المفوضية الأوروبية والاتحاد الأوروبي ٥٤٪ من تمويل المفوضية في عام ١٩٩٥، إلا أنها لم تقدم سوى ٣٢٪ فقط في عام ٢٠٠٠. ولاحظ لوبرز أن مساهمة الولايات المتحدة، وإن كانت سخية، فإنها لا تبلغ معدل دولار لكل مواطن، وهو المعدل الذي يأمل في أن تحصل عليه المفوضية من الدول الغنية. ويلاحظ أن العديد من دول شمال أوروبا حالياً تخطت هذا المستوى؛ مما دعا لوبرز إلى توجيه نقد صريح لبعض الحكومات لعدم تقديمها ما يكفي من التمويل.

ومن هنا فإن المفوضية تعتزم تخفيض إجمالي موازنتها التي تتجاوز ٩٥٠ مليون دولار إلى ٨٥٠ مليون دولار، والاستغناء عن ٦٠٠ من العاملين فيها. وسوف يترتب على ذلك إلغاء حوالي ثلاثة أرباع التمويل المخصص لإفريقيا، حيث قد تضطر المفوضية إلى تقليص بعض البرامج الهامة في مجالات الصحة وتنقية المياه وتنظيم الأسرة والحماية من فيروس نقص المناعة المكتسب/الإيدز. وسوف تنسحب معظم هذه التخفيضات على المنظمات غير الحكومية التي تشارك المفوضية في تنفيذ مشروعاتها.

كما تخطط المفوضية لإغلاق مكاتبها نهائياً في عشرة بلدان على الأقل، وهي بنين والكاميرون وتشاد وغامبيا والكويت ومالي والنيجر وسويسرا وتوغو والإمارات العربية المتحدة وفيتنام. وتقول ريتشيل ريلي، مدير سياسات اللاجئين بمنظمة مراقبة حقوق الإنسان، إن إغلاق هذه المكاتب سيؤثر على اللاجئين الشاردين في المدن. «ففي بعض البلدان مثل غامبيا وبنين وتشاد ومالي هناك، كما نعلم، طالبو لجوء قدموا من مناطق بعيدة، مثل إيران والعراق، وهم في أمس الحاجة إلى الحماية. أما الآن فسيصل هؤلاء اللاجئون ولا يجدون مكتباً للمفوضية يلتجئون إليه. كما أن التخفيضات غالباً ما تتم في بلدان ليس لديها إجراءات مخصصة لبت طلبات اللجوء، ويتعرض اللاجئون فيها بالفعل لخطر داهم من قبيل القبض عليهم واعتقالهم أو حتى ترحيلهم».

وفي الوقت الحالي نجد أن ربع الأشخاص الذين تقدم لهم المفوضية مساعدات، وعددهم يتجاوز قليلاً الخمسة ملايين، هم من النازحين الداخليين. ويقول لوبرز إن بعض النازحين الداخليين يدخلون في برامج كبرى في بعض الأماكن مثل غينيا حيث لا يمكن فصلهم عن اللاجئين، ومن ثم يتم تمويلهم معاً في إطار نفس البرنامج مما يجعل التمويل مضموناً لهم. وهناك مجموعة أخرى من الأنشطة الخاصة بالنازحين الداخليين تصنف تحت مسمى «المشروعات الخاصة»، وتُطرح مباشرة على الجهات المانحة لبت أمرها على أساس كل حالة على حدة. وقد اتفقت الجهات المانحة هذا العام على تقديم التمويل الكامل اللازم لبرامج النازحين الداخليين الفارين من الصراعات المحتدمة منذ زمن طويل في كل من كولومبيا وإريتريا وسريلنكا، إلا أن عدم تقديمها إعانات نقدية لأنغولا أحدث انزعاجاً واسع النطاق في أوساط مؤسسات المعونات الإنسانية.

لمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع للعنوان التالي على الإنترنت: www.unhcr.ch/fdrs/ga2001/funding.pdf

كمبوديا تعيد لاجئي مونتانياردز إلى فيتنام

في المرتفعات الواقعة في أواسط فيتنام تعيش مجموعة من قبائل الأقليات من السكان الأصليين تعرف معاً باسم قبائل مونتانياردز. وقد جُرَّت هذه القبائل جراً إلى الحرب مع فيتنام عندما جند الكثير من أبنائها في القوات الخاصة الأمريكية ونقلوا على أثر ذلك إلى الولايات المتحدة. وفي فبراير/شباط ٢٠٠١، تظاهر الآلاف من أبناء مونتانياردز في مقاطعة كونتوم احتجاجاً على مصادرة أراضيهم وعلى القمع الديني الذي يتعرضون له (ومعظمهم من المسيحيين الإنجيليين). وأدت شراسة الانتفاضة الفيتنامية عليهم إلى فرار أعداد كبيرة منهم إلى كمبوديا، وفيما منحت الولايات المتحدة اللجوء لعدد قليل من قبائل مونتانياردز (الأمر الذي أغضب الحكومة الفيتنامية)، بقي حوالي ٤٠٠ شخص منهم في كمبوديا، حسبما يعتقد.

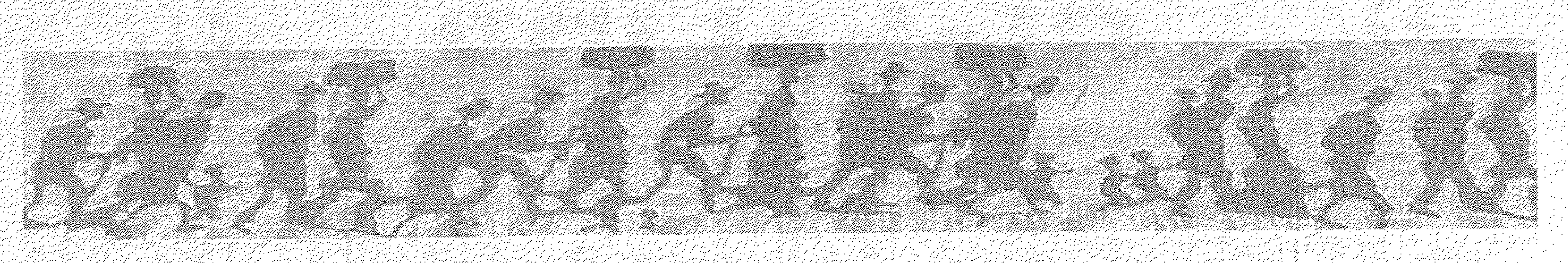
وعلى الرغم من أن كمبوديا واحدة من الدول القليلة جداً في جنوب شرق آسيا التي وقعت على اتفاقية ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين، إلا أنها تعرضت لضغوط مكثفة من جانب فيتنام لترحيل اللاجئين منها. وفي مايو/أيار أجبر ٨٩ شخصاً على الأقل على العودة كرهاً إلى فيتنام على الرغم مما تعهد به رئيس وزراء كمبوديا من احترام مبدأ عدم الإرجاع قسراً، وبعد تسليمهم للشرطة الفيتنامية قيدوا بالأغلال واقتيدوا إلى مكان غير معلوم. وقد أعربت منظمة «مراقبة حقوق الإنسان» عن قلقها الشديد لعدم معرفة المكان الذي اقتيدوا إليه وخوفاً على سلامتهم، حيث ينص قانون العقوبات الفيتنامي على فرض عقوبة قاسية على النشاط السياسي غير العنيف الذي يعد «مناهضاً للحكم». وعلى الرغم من أن فيتنام وكمبوديا ومفوضية شؤون اللاجئين اجتمعت في هانوي لبحث هذه المسألة، إلا أن الحكومة الفيتنامية مازالت تمنع مفوضية شؤون اللاجئين وغيرها من المنظمات الإنسانية من الوصول إلى المرتفعات الواقعة في أواسط فيتنام.

لمزيد من المعلومات يرجى الرجوع للعنوان التالي على الإنترنت: www.montagnards.org

آفاق مظلمة أمام اللاجئين الفلسطينيين في لبنان

بلغ حرمان اللاجئين الفلسطينيين البالغ عددهم ٤٠٠ ألف من الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في لبنان حداً لم يسبق له مثيل مع صدور قانون جديد للملكية العقارية.

وترجع القيود المفروضة على توظيف الفلسطينيين إلى بداية حياتهم في المنفى في لبنان، حيث يمنع اللاجئون الفلسطينيون من الانخراط في المهن المختلفة، وفي مجموعة كبيرة من الأعمال التي تتطلب مهارات عالية ومتوسطة، ومن الالتحاق بوظائف القطاع العام. وفي وجود قوانين للعمالة تنطوي على التمييز، يصبح العمال الفلسطينيون في أغلب الأحوال عاطلين بغض النظر عن مستوى التعليم الذي حصلوا عليه. وقد نجحت طبقة محدودة العدد من المهنيين والتجار الفلسطينيين في شق طريقها وسط هذه الظروف من خلال مشاركة «شريك» لبناني وقبول أجور أقل من نظرائهم أو البقاء داخل نطاق المخيمات. ويوجد قدر كبير من الممتلكات العقارية التي يملكها الفلسطينيون لم يتم تسجيلها مطلقاً. وتتسم الحقوق المدنية للفلسطينيين بأنها مقيدة بقوانين وممارسات تهدف إلى جعل حياتهم غير محتملة حتى يضطروا لمغادرة لبنان، وإن كان هذا الهدف لا يصرح به علناً على الإطلاق. وجدير بالذكر أن



العمال الذين يستضيفهم لبنان من سريلنكا أو إثيوبيا يتمتعون بحقوق مدنية أكثر مما هو متاح للفلسطينيين.

«أياً كان الفائز، فالفلسطينيون هم الخاسرون». هذا القول يوجز بدقة الدور الذي يلعبه الفلسطينيون في الساحة السياسية المعقدة في لبنان، وهو دور الأداة أو كبش الفداء. وإذا كانت الانتفاضة قد أدت إلى بعض التغيير في الصورة الإعلامية للفلسطينيين فإنها لم تجعل الحياة في المخيمات البائسة المكدسة أكثر احتمالاً بأي صورة من الصور. وقد تبارى الرئيس اللبناني إميل لحود وعدد من الزعماء العرب في تمجيد الانتفاضة في الوقت الذي ظل فيه الجيش اللبناني يحاصر المخيمات في الجنوب حصاراً خانقاً، تماماً مثلما كان يحدث قبل الانتفاضة. ويلخص الممثل السابق لمنظمة التحرير الفلسطينية شفيق الحوت تناقضات السياسة اللبنانية بقوله إنها «مع فلسطين، ولكنها ضد الفلسطينيين».

وقد وصل حرمان الفلسطينيين إلى مستويات جديدة مع إصدار البرلمان اللبناني مؤخراً لقانون يحرم تملك العقارات على «أي شخص لا يحمل جنسية دولة معترف بها». وإذا ظل هذا القانون على صورته الحالية دون تعديل، فسوف يؤثر بالأساس على الفلسطينيين الذين تضطرهم دخولهم المنخفضة وحاجتهم لخدمات الأونروا (وكالة الأمم المتحدة لتشغيل وغوث اللاجئين الفلسطينيين) إلى العيش في المخيمات. فنظراً لأن حدود المخيمات غير قابلة للتوسيع، ولوجود قيود على إصلاح المساكن أو التوسع فيها (حيث لا يجوز قانوناً جلب مواد البناء إلى المخيمات) فإن الأسر الفلسطينية كانت حتى صدور ذلك القانون تسعى لإيجاد مأوى لأفرادها الذين يتزايد عددهم بمحاولة شراء شقق وأراض خارج المخيمات، الأمر الذي سيصبح الآن غير قانوني، مثلما ستصبح آليات توريث الممتلكات العقارية القائمة حالياً.

لمزيد من المعلومات عن اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، يرجى الرجوع إلى موقع مخيم البرج الشمالي على الإنترنت، وعنوانه:
www.bourjalshamali.com/english/hist/hcam.htm

السفينة «تامبا»: دولة الألعاب الأولمبية تستحق الميدالية الذهبية لكراهية الأجانب

بقلم: وينتون هيغينز

في أواخر أغسطس/آب استجابت سفينة الشحن النرويجية «تامبا» لطلب أستراليا لإغاثة عبّارة مشرفة على الغرق وعلى متنها ٤٣٣ شخصاً من طالبي اللجوء. فقام قبطان السفينة بإنقاذهم وأرسل إشارة تفيد بأن اللاجئين يحتاجون للإسعاف، ثم اتجه إلى جزيرة «كريسماس» الأسترالية التي كانت سفينته على مقربة منها. أما ما حدث بعد ذلك فقد فاق خيال القبطان بل والعالم كله، فقد أصبحت سفينته معرضة لإقامة دعوى قضائية ضدها، وصعد على متنها ممثلون عن الجيش الأسترالي الذين رفضوا السماح للقبطان بإنزال ركابه المحتاجين للإسعاف. وهكذا فقد أبحر هذا القبطان دون أن يدري إلى الماضي الذي كانت فيه أستراليا قلعة حصينة في زمن اتسم بالعنصرية والاستعمار الاستيطاني وما عرف بسياسة أستراليا البيضاء، وإلى واقعة دبلوماسية جسيمة أيضاً، حيث تبين أن الحمولة الثمينة على ظهر سفينته تكاد تكون الفرصة الوحيدة التي يمكن أن تستغلها حكومة جون هاورد اليمينية لإعادة انتخابها.

لقد شهد القبطان والعالم كله دولة غنية، يفد إليها عدد محدود نسبياً من طالبي اللجوء، تتحدى القيم الأخلاقية والقانون الدولي عندما رفضت بجفاء مساعدة اللاجئين الأفغان. أما الأستراليون فقد شهدوا ما هو أكثر من ذلك؛ فلطالما كان جون هاورد يعارض بإصرار التعددية الثقافية والمصالحة البناءة مع السكان الأصليين. وكان قد كشف عن رؤيته الاندماجية تحت عنوان «أستراليا واحدة» عام ١٩٨٨. وبعد ثماني سنوات استولت مجموعة منشقة من حزبه على هذه الرؤية لتحملها وتطلق عليها تسمية جديدة هي «الأمة الواحدة»، وهو الاسم الذي اتخذه حزب يميني شعبي جديد درج منذ ذلك الوقت على التغلغل بصورة واسعة في القاعدة الانتخابية المناصرة للحكومة. واليوم تريد الحكومة تطويق حزب «الأمة الواحدة» بالمزايدة على كسب الأصوات الانتخابية العنصرية، وقد نجحت في ذلك نجاحاً باهراً. فوفقاً لاستطلاعات الرأي، يؤيد ٧٥٪ من الأستراليين قرار هاورد بترك اللاجئين يصطلون، بالمعنى الحرفي للكلمة، تحت حر الشمس على ظهر السفينة «تامبا». وقد تماشى حزب العمال على مضض مع هاورد، وبدأ يبحث بنفسه عن حصته من أصوات الناخبين المعادين للأجانب ولكن دون جدوى.

والواقع أن الترتيب لهذه اللعبة الانتخابية كان قد بدأ منذ وقت طويل. حيث كثفت الحكومة تدريجياً وصمها لطالبي اللجوء بأنهم «لصوص» و«انتهازيون» يشنون غزواً فعلياً على أستراليا، وأحيت الكابوس القديم المعروف بالخطر الآتي من الشمال، والمقصود به الحشود الحاشدة من الآسيويين الهمج الذين يتطلعون بنهم إلى أراضي أستراليا الشاسعة. وهكذا فإن هذه القضية تعد حالة نادرة لقيام الحكومة، لا وسائل الإعلام، بإثارة موجة من الفزع متعللة بذرائع أخلاقية.

وتعمد أستراليا إلى إلقاء كل طالبي اللجوء حتى الأطفال منهم في مراكز احتجاز، مما يعد وضعاً فريداً بالنسبة لدولة من الدول المتقدمة. وتقع هذه المراكز في مناطق صحراوية نائية ويديرها واحد من أساطين إدارة السجون بالولايات المتحدة وهو جورج ر. واكينهات. ويقول عالم الأنثروبولوجيا الأسترالي غسان حاج إن هذا «القفص العرقي» يفصل فصلاً حاداً بين من يعيشون داخل أستراليا-القلعة الحصينة ومن يعيشون خارجها.

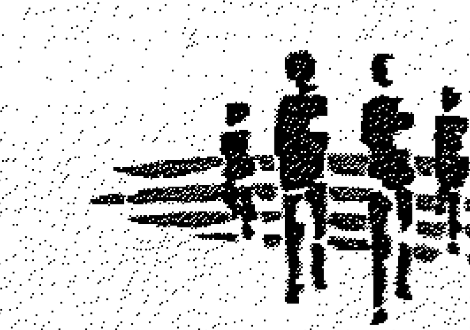
إن انتهاك أستراليا للمسؤولية الواقعة عليها كواحدة من الدول الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ يتناقض مع ترحيبها بمجرمي الحرب. فمن بين الآلاف القتلة الذين استفادوا من برنامج الهجرة لأستراليا بعد الحرب العالمية لم يتم ترحيل أو إدانة أي منهم على الإطلاق. وهكذا فإن المعاملة التي يلقاها اللاجئون إذا ما قورنت بالمعاملة التي يلقاها مجرمو الحرب تشير إلى نزعة من العدمية الأخلاقية الراسخة في الثقافة الوطنية، وهي ما تستغله حكومة هاورد بلا رحمة.

إن الدول الغربية نظراً لما تتمتع به من ثراء واستقرار عليها مسؤولية خاصة تجاه اللاجئين. وإذا كانت هذه الدول تتلمس الطرق لتحمل هذه المسؤولية، فمن المستبعد أن تجد دعماً لها من جانب أستراليا في هذا المسعى، مهما كان الفائز في الانتخابات التي ستعقد في نهاية العام الحالي.

وينتون هيغينز يعمل بقسم العلوم السياسية بجامعة ماكاري في سيدني.
البريد الإلكتروني: whiggins@humanities.mq.edu.au

للاطلاع على آخر أنباء السياسات الأسترالية بخصوص اللاجئين، يرجى الرجوع إلى الموقعين الآتيين على الإنترنت:
www.wsws.org/sections/category/news/au-immi.shtml
www.dev-zone.org/links/Afghan_Refugees/









هل تنتهج الأمم المتحدة نهجاً جديداً للتعامل مع النازحين داخل أوطانهم؟

من الواضح أن مكتب منسق الشؤون الإنسانية سيشهد قريباً إنشاء وحدة جديدة خاصة بالنازحين داخل أوطانهم؛ وعلى الرغم من أن بداية هذه الوحدة كانت متعثرة، عندما رفضت بعض المنظمات الأمريكية غير الحكومية الاقتراح الخاص بإنشائها بدعوى أنها مجرد شكليات لا معنى لها، فهناك ما يدعو للتفاؤل الحذر، إذ أن وجود وحدة مخصصة للنازحين الداخليين داخل منظومة الأمم المتحدة هو على أقل تقدير أفضل من عدمه؛ وعلى مجتمع المنظمات الإنسانية والدول الأعضاء الآن أن تتأكد من أن الوحدة ستقوم بدور ذي قيمة، ومن أننا لن ننسى بغيتنا الأساسية، وهي تحسين سبل الاستجابة لحالات النزوح الداخلي.

وترجع الضغوط الحالية الواقعة على الأمم المتحدة لتطوير السبل التي تستخدمها للتعامل مع النازحين الداخليين إلى مطلع عام ٢٠٠٠ عندما كان سفير الولايات المتحدة إلى الأمم المتحدة في ذلك الوقت ريتشارد هولبروك يزور أنغولا، حيث شهد بنفسه الظروف المزرية التي يرزح تحتها النازحون، وطالب بإعادة تقييم الهياكل المؤسسية المستخدمة للتعامل مع مشاكل النزوح الداخلي. واستجابةً لذلك، أنشأت الأمم المتحدة شبكة تضم كبرى المنظمات الإنسانية يرأسها منسق خاص معني بالنزوح الداخلي.١ وتتكون هذه الشبكة من جميع أعضاء مجتمع المنظمات الإنسانية، بما في ذلك الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وحركة الصليب الأحمر. وطُلب من الفرق المؤلفة من مختلف الوكالات الدولية، المسؤولة أمام «الشبكة الكبرى»، أن تقوم من خلال زياراتها القطرية بتقييم الاستجابات الإنسانية على المستوى المحلي، وأن تقدم التوصيات بشأن سبل تحسينها. كما طلب من «الشبكة الكبرى» وضع توصيات بشأن تطوير استجابات الأمم المتحدة على المدى الطويل.

وعلى مدى العام المنصرم أوفدت «الشبكة الكبرى» عدة بعثات إلى إريتريا/إثيوبيا وبوروندي وأنغولا وأفغانستان، وأعدت تقريراً مرحلياً قدمته إلى اللجنة الدائمة للتنسيق بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة والأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان اللذين وافقا على هذا التقرير.

وجوهر هذا التقرير هو اقتراح إنشاء وحدة من ستة أعضاء تختص بشؤون النازحين الداخليين داخل مكتب منسق الشؤون الإنسانية، بهدف تقديم الخبرات والتدريب والإرشاد للوكالات الإنسانية العاملة في مجال معالجة طوارئ النزوح الداخلي. ويُعيّن في هذه الوحدة معارون من الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، ويكون من مهامها أيضاً مواصلة عمليات المراجعة القطرية المنهجية والعمل على دعم تطوير سياسات الوكالات الدولية. كما اقترح التقرير إيفاد مستشارين ميدانيين في شؤون النزوح الداخلي على أساس كل حالة على حدة لدعم جهود المنسقين الإنسانيين/المنسقين المقيمين والفرق القطرية للتصدي لأزمات النزوح الداخلي. أما آخر اقتراح جاء في التقرير فهو إنشاء آلية للتمويل السريع لسد الفجوات في المساعدات المقدمة إلى النازحين الداخليين في حالات الطوارئ قصيرة الأمد.

ويتمثل التحدي الأساسي في هذه المرحلة في التأكد من قيام الوحدة بدور مفيد في معالجة بعض المشاكل المنهجية التي تؤثر على استجابة الأمم المتحدة للنزوح الداخلي؛ حيث تأتي الحماية، التي لا تتوافر للنازحين الداخليين حالياً بكل أسف، على رأس قائمة الأولويات التي ستهتم بها الوحدة الجديدة. ومن الفجوات الخطيرة الأخرى في الاستجابات الدولية على المستوى الميداني ما يتطلب اهتماماً فورياً مثل نقص القدرات والتنسيق بين وكالات الأمم المتحدة. وبالنسبة لتقديم المساعدات للنازحين الداخليين، فإن التقرير المقدم للجنة الدائمة للتنسيق بين الوكالات وللأمين العام يسلط الضوء على مشكلة استمرار نقص المساعدات غير الغذائية وخصوصاً المأوى. ومن التحديات الأخرى التي يتوقع أن تواجه الوحدة مسألة وضع السبل التي تستجيب من خلالها الجهات المانحة للأزمات الإنسانية على نحو مستمر يمكن التنبؤ به.

بيد أن التحدي الأول هو انطلاق عمل الوحدة بالرغم من الشكوك الخطيرة المحيطة بمستوى التزام الأمم المتحدة بالتنفيذ وبهذه الوحدة الجديدة. إذ يبدو أن الطبيعة الحساسة للمشكلة، بالإضافة إلى دواعي القلق التاريخية بخصوص الصلاحيات والسلطات، أسهمت في الحد من تقبل وكالات الأمم المتحدة الأخرى لفكرة إنشاء الوحدة بعض الشيء حتى الآن. ولكن من الجلي أن الوحدة لن تكون ذات تأثير على الإطلاق ما لم تكن قادرة على توجيه الاهتمام إلى المشاكل القائمة واقتراح الحلول لها. غير أن المنظمات الأخرى لا ترغب في بحث مسألة السماح للوحدة بالاستقلالية اللازمة لأداء هذه المهمة؛ خشية أن يفضي هذا في نهاية المطاف إلى الكشف عن بعض أخطائها.

وليس مجتمع المنظمات غير الحكومية والأمم المتحدة هما وحدهما اللذان يحتاجان إلى الاستثمار في الوحدة الجديدة؛ فكثير من التغييرات المرجوة لن يتسنى تحقيقها إلا إذا قامت كل الأطراف الفاعلة، وخصوصاً الدول الأعضاء والجهات المانحة، بدعم الوحدة سياسياً ومالياً. كما يتعين على الجهات المانحة ضمان توفير الموارد اللازمة والتأكد من أن الوكالات التي تنضوي تحت منظومة الأمم المتحدة تلتزم التزاماً حقيقياً بما عليها من مسؤوليات.

ومن التوصيات الأساسية في هذا الصدد أنه بعد بدء الوحدة في العمل بسنة على الأقل ينبغي إجراء عملية مراجعة للأداء تتسم بالشفافية، لتقييم قدرة الوحدة ومجتمع المنظمات الإنسانية إجمالاً على إحداث تغيير حقيقي. وحري بنا أن نحرص كل الحرص على نجاح هذه المهمة، إذ ربما لا تسنح فرصة أخرى كهذه في المستقبل المنظور.

بقلم مارك فينسنت، منسق المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين الداخليين

١ خلف كوفي أسوماني مؤخراً دينيس ماكنمارا في منصب المنسق الخاص. وكان أسوماني يعمل فيما مضى بمركز الحوار الإنساني ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

الإدارة

«المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً» هو مشروع للمجلس النرويجي للاجئين، تجري إدارته من مكتب جنيف.

العاملون

المدير: مارك فينسنت
منسق قاعدة البيانات: كريستوف بيو
ممثل المجلس النرويجي للاجئين: بريتا سيدهوف
المسؤول الإداري للمشروع: غري ساندو

الجهات المساهمة

إدارة التنمية الدولية في المملكة المتحدة؛ ومكتب الشؤون الإنسانية التابع للمجموعة الأوروبية (إكو)؛ ومنظمة أندفديول منيسكايلب في السويد؛ ومركز بحوث التنمية الدولية بكندا؛ ووزارات خارجية النرويج والدانمرك وهولندا وسويسرا؛ ومركز المساعدات التابع للكنيسة النرويجية؛ ومنظمة ريدا بارنن في السويد؛ ومنظمة رد بارنا في النرويج؛ وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية؛ والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين؛ واليونيسف؛ وبرنامج الغذاء العالمي؛ ومنظمة ورلد فيجن إنترناشيونال.

موقع المشروع على الإنترنت

يحتوي موقع «المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً» على قائمة ببليوغرافية كاملة بالموضوعات المتعلقة بالنزوح الداخلي، ويمكن الحصول عليها من العنوان التالي:
http://www.idpproject.org

للمزيد من المعلومات

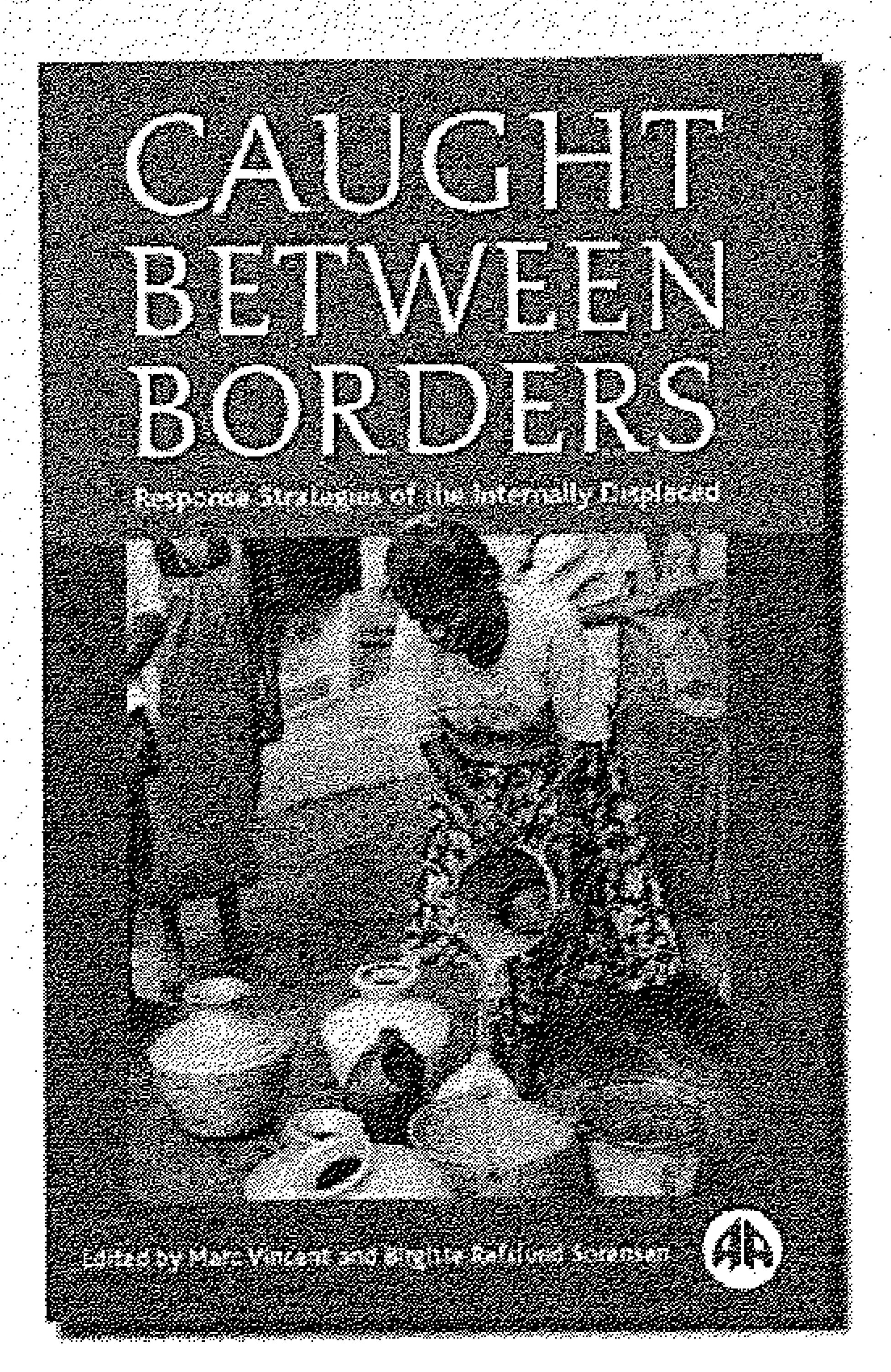
إذا أردت الحصول على مزيد من المعلومات عن المشروع، أو تلقي مطبوعات «المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً»، ولم تكن من المشتركين في «نشرة الهجرة القسرية»، فالرجاء الاتصال بالعنوان التالي:

Global IDP Project
Chemin Moïse-Duboule 59
CH-1209 Geneva Switzerland
هاتف: ٤١ ٢٢ ٧٨٨ ٨٠٨٥+
فاكس: ٤١ ٢٢ ٧٨٨ ٨٠٨٦+
البريد الإلكتروني idpsurvey@nrc.ch

يصدر قريباً

محاصرون بين الحدود: استراتيجيات الاستجابة لدى النازحين داخل أوطانهم

تحرير: مارك فينسينت وبيرغيت ريفسلوند سورنسون



يصدر عن دار نشر «بلوتو برس» بالاشتراك مع المجلس النرويجي للاجئين. ٣٣٦ صفحة.
رقم الإيداع الدولي: ISBN 0 745318185
السعر: ١٦,٩٩ جنيهاً إسترلينياً/٢٣,٩٥ دولاراً

في هذا الكتاب الذي سيصدر قريباً يحاول المؤلفان تحديد الأنماط الثقافية للاستراتيجيات التي يتبعها النازحون الداخليون للتكيف مع محنتهم، ويبحثان مدى فعالية هذه الاستراتيجيات، ومدى اعتمادها على الثقافة أو على منحة النزوح. ويتضمن الكتاب دراسات حالة من أفغانستان وأنغولا وبوروندي وبورما وكولومبيا وجورجيا وسريلنكا والصرب والسودان وأوغندا.

عنوان «بلوتو برس»: Pluto Press,
345 Archway Road, London N6 5AA, UK.
Tel: +44 (0)20 8348 2724
Fax: +44 (0)20 8348 9133
البريد الإلكتروني:
pluto@plutobks.demon.co.uk
الموقع على الإنترنت: www.plutobooks.com

قاعدة البيانات العالمية الخاصة بالنازحين الداخليين

تضم قاعدة بيانات المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً/المجلس النرويجي للاجئين الآن تقارير شاملة عن النزوح الداخلي في ٣٥ بلداً. وإلى جانب تحديث التقارير الصادرة من قبل، يوجد عدد من الدراسات الجديدة عن النزوح في الجزائر وبنغلاديش وقبرص وغينيا والهند والعراق وكينيا ولبنان وسوريا وتركيا.

يمكن الحصول على التقارير من موقع المشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين داخلياً على الإنترنت، وعنوانه: www.idpproject.org

الأمم المتحدة تكلف بإعداد ورقة عمل عن رد الممتلكات للاجئين والنازحين

بقلم: بريت ثيله[1]

حظي موضوع عودة اللاجئين والنازحين باهتمام اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، التي عقدت دورتها الثالثة والخمسين في الفترة من ٣١ يوليو/تموز إلى ١٧ أغسطس/آب ٢٠٠١. وفي ١٦ أغسطس/آب كلفت اللجنة أحد أعضائها، وهو البروفسور باولو سيرجيو بينهيرو، بإعداد ورقة عمل عن موضوع رد ممتلكات اللاجئين والنازحين الداخليين.[2] ولن تشتمل هذه الورقة فحسب على دراسة للمعايير الدولية والإقليمية والوطنية الحالية المتعلقة برد الممتلكات، وإنما سترسي أيضاً الأساس اللازم لإجراء بحوث أشمل حول هذا الموضوع.

ومن المتصور أن تركز ورقة العمل تركيزاً شديداً على رد مساكن اللاجئين والنازحين العائدين. ومن الموضوعات التي ستغطيها تحليل دور رد المساكن في ضمان العودة الآمنة والكريمة للنازحين إلى ديارهم، وتحديد متى يكون من الملائم تقديم تعويضات بدلاً من رد المساكن.

وقد طلب البروفسور بينهيرو معلومات وبيانات من برنامج رد المساكن والممتلكات التابع للمركز المعني بحقوق الإسكان ونزع الملكية؛ ومن المتوقع أن يقدم ورقة العمل عندما تعود اللجنة إلى الالتئام في دورتها الرابعة والخمسين في أغسطس/آب ٢٠٠٢. ويأمل المركز المذكور أن تثير هذه الورقة مزيداً من الاهتمام بموضوع رد المساكن والممتلكات بهدف التوصل لمستوى أفضل من الحماية لملايين اللاجئين والنازحين الداخليين المشردين حالياً بعيداً عن ديارهم.

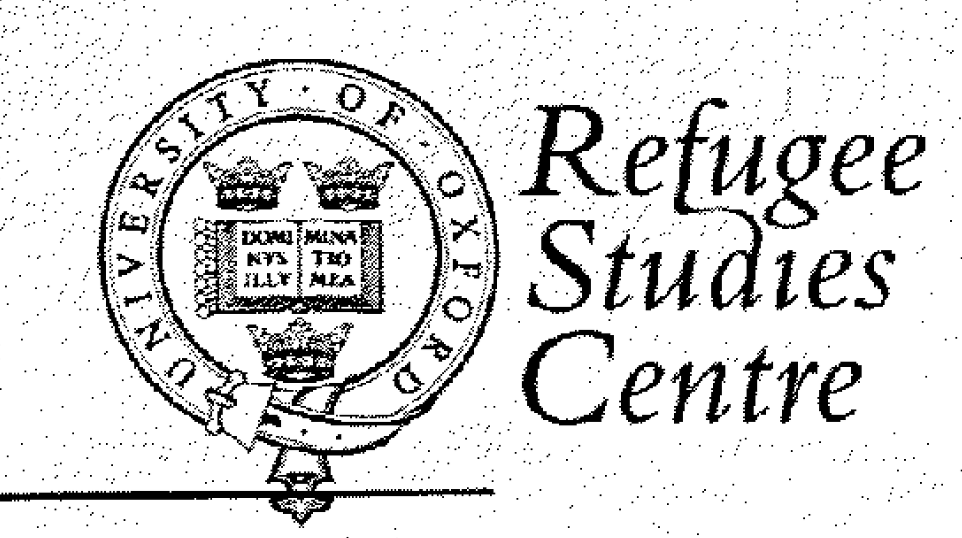
١ موظف قانوني بالمركز المعني بحقوق الإسكان ونزع الملكية.
٢ انظر وثيقة الأمم المتحدة رقم: (2001) UN Doc E/CN.4/Sub.2/DEC/2001/122

حق النازحين الداخليين في السكن والملكية: ما هي الخطوة التالية الآن؟

في ٣ يوليو/تموز ٢٠٠١ اجتمع العاملون في مجال بالتنمية ودعاة حقوق الإسكان وخبراء النزوح الداخلي وممثلون عن المنظمات الإنسانية في جنيف لبحث القضايا الأساسية في مجال الإسكان والملكية المتعلقة بحقوق النازحين الداخليين، ولوضع آليات مؤسسية وقانونية محسّنة للتعامل مع تلك القضايا التي كثيراً ما تتعرض للإهمال. وقام بتنظيم هذا الاجتماع المركز المعني بحقوق الإسكان ونزع الملكية والمشروع العالمي المعني بأوضاع النازحين الداخليين. ويتضمن موجز هذا الاجتماع، الذي يقع في ست صفحات، إحدى عشرة توصية تتعلق بالأبحاث والإجراءات الموصى باتخاذها في هذا الصدد.

للحصول على نسخة من هذا الموجز يرجى الاتصال بالمركز المعني بحقوق الإسكان ونزع الملكية:
COHRE,
83 Rue de Montbrillant,
Geneva, Switzerland.
Tel/Fax: +41 22 734 1028 1202
البريد الإلكتروني: sleckie@attglobal.net
الموقع على الإنترنت: www.cohre.org

حرصاً على ضمان الاستقرار المالي «لنشرة الهجرة القسرية»، تم إنشاء صندوق للتبرعات، بناء على اقتراح مؤسسة فورد - مكتب القاهرة التي تتولى تمويل الطبعة العربية. وأي تبرعات تساهم بها الآن سوف تؤتي ثمارها في المستقبل؛ فإن كنت ترغب في التبرع، فالرجاء الاتصال بنا للحصول على مزيد من المعلومات أو الاطلاع على النشرة الإعلانية المرفقة بهذا العدد.



Refugee Studies Centre,
Queen Elizabeth House,
21 St Giles, Oxford OX1 3LA, UK.
Tel: +44 (0)1865 270722.
Fax: +44 (0)1865 270721.
Email: rsc@qeh.ox.ac.uk

www.qeh.ox.ac.uk/rsc

هارولد كو يلقي محاضرة هاريل بوند لعام ٢٠٠١

الساعة ٥ مساء الأربعاء ١٧ أكتوبر/تشرين الثاني
المكان: Examinations Schools

يلقي هارولد هونغجو كو، أستاذ كرسي جيرارد سي. وبرنايس لاتروب سميث للقانون الدولي، بكلية الحقوق بجامعة يال (ومساعد وزير الخارجية الأمريكية لشؤون الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل سابقاً)، محاضرة هاريل بوند لهذا العام تحت عنوان «لماذا تطيع الأمم القانون الدولي: رؤية نابعة من معترك الأحداث». الدعوة عامة.

لمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى موقع مركز دراسات اللاجئين على الإنترنت www.qeh.ox.ac.uk/rsc أو الكتابة عبر البريد الإلكتروني إلى دومينيك أتالا Dominique Attala على العنوان rscmst@qeh.ox.ac.uk

اللاجئون الفلسطينيون والإعلان العالمي لحقوق الإنسان

حلقة عمل في نهاية الأسبوع ١١-١٢ مايو/أيار ٢٠٠٢

تتناول هذه الورشة على مدى يومين دراسة حالة اللاجئين الفلسطينيين في السياق الأوسع لمنظومة حقوق الإنسان الدولية، وتبحث في إطار حقوق الإنسان سياسات دول الشرق الأوسط وممارساتها التي تجور على اللاجئين الفلسطينيين. وتضم الورشة مجموعة من المحاضرات والتدريبات المخصصة لمجموعات العمل المشاركة والجلسات التفاعلية، حيث يتناول المشاركون بطريقة فعالة ونقدية المناقشات المعاصرة التي تدور في نطاق حركة حقوق الإنسان، ويحللون السياق المحدد للاجئين الفلسطينيين في الشرق الأوسط (لبنان وسوريا والأردن والضفة الغربية وغزة وإسرائيل) في ضوء هذه المناقشات. تدير ورشة العمل د. رندا فرح (عالمة الأنثروبولوجيا الاجتماعية الفلسطينية والباحثة المشاركة في كوين إليزابيث هاوس، وهي حالياً أستاذ مساعد علم الأنثروبولوجيا بجامعة ويسترن أونتاريو في كندا)، وفيونا ماكي (الحاصلة على ماجستير الحقوق والتي تترافع أمام المحاكم الابتدائية، وهي أيضاً محامية في مجال حقوق الإنسان الدولية، وتعمل حالياً نائب مدير المشروع الكردي لحقوق الإنسان). المكان: كوين إليزابيث هاوس - أكسفورد.

الرسوم: ١٠٠ جنيه إسترليني (شاملة المواد الدراسية والمرطبات وغداء خفيف).

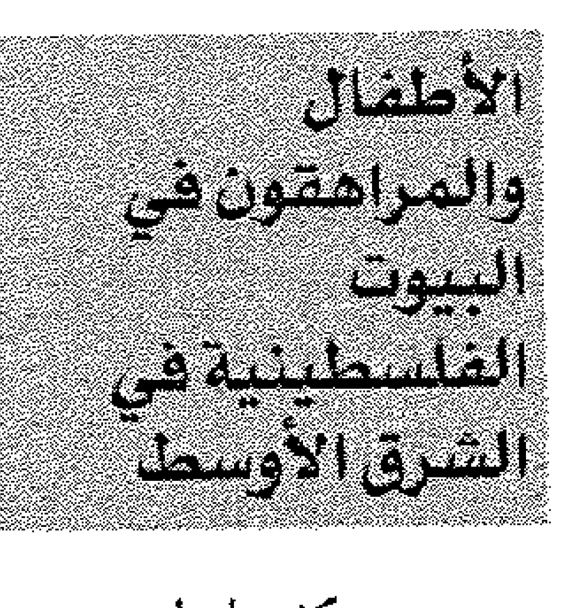
لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بدومينيك أتالا Dominique Attala على عنوان مركز دراسات اللاجئين أعلاه أو على العنوان rscmst@qeh.ox.ac.uk

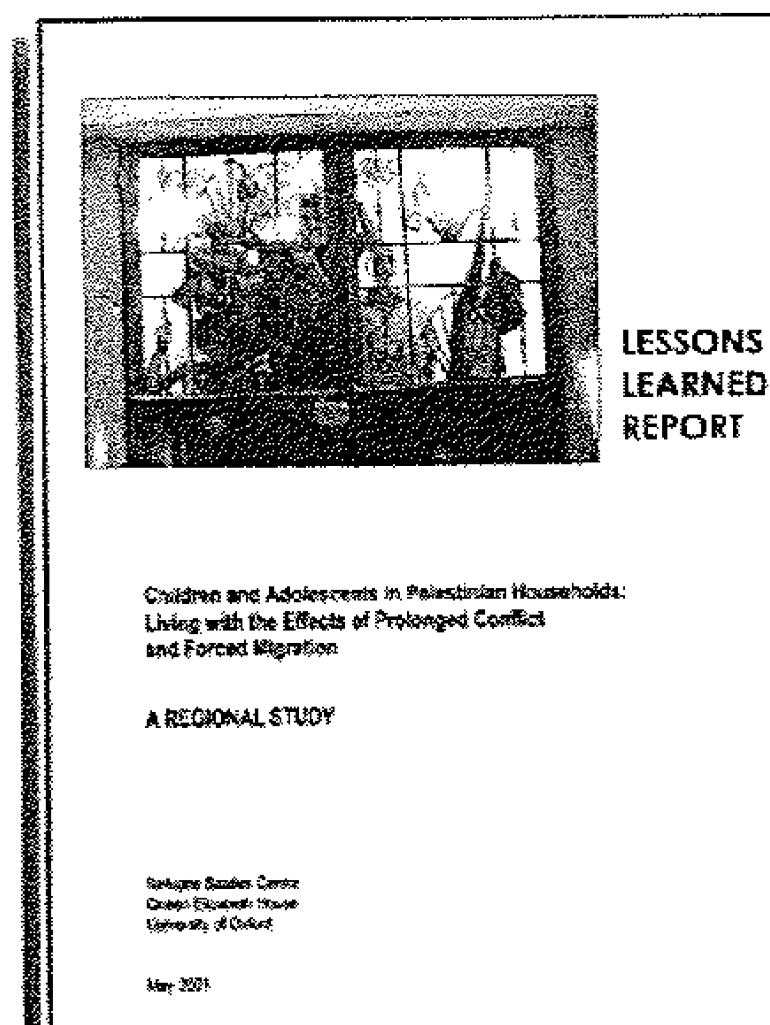
ندوات الأربعاء الأسبوعية لمركز دراسات اللاجئين عن الهجرة القسرية

تُعقد سلسلة دورية من الندوات حول موضوعات متعددة تتعلق بالهجرة القسرية في الساعة الخامسة من مساء أيام الأربعاء في أثناء فترة الفصل الدراسي. وتعلن قائمة أسماء الضيوف/الموضوعات على موقع مركز دراسات اللاجئين على الإنترنت. وإذا أردتم إضافة أسمائكم إلى القائمة البريدية الجديدة، سواء البريد الإلكتروني أو البريد العادي، لموافاتكم بمعلومات عن أنشطة المركز، يرجى الاتصال بدومينيك أتالا (حسب التفاصيل الواردة أعلاه).

ماجستير في الهجرة القسرية ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الكتيب الجديد الخاص بالدراسات العليا واستمارات طلب الالتحاق متوافرة في الوقت الحاضر لمن يرغب في الاطلاع عليها. ويجب ملء الاستمارات وتقديمها في موعد أقصاه ١٥ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٢. وللحصول على مجموعة المطبوعات الخاصة بالتقديم يرجى الاتصال بقسم الدراسات العليا Graduate Admissions وليس بمركز دراسات اللاجئين، على العنوان التالي:
University of Oxford,
18 Wellington Square, Oxford, OX1 2JD, UK.
البريد الإلكتروني:
graduate.admissions@admin.ox.ac.uk


الأطفال والمراهقون في البيوت الفلسطينية في الشرق الأوسط



صدر عن مركز دراسات اللاجئين «تقرير الدروس المستفادة» الخاص بهذا المشروع (الأطفال والمراهقون في البيوت الفلسطينية في الشرق الأوسط: الحياة وسط الآثار الناجمة عن الصراع الممتد والهجرة القسرية الممتدة زمناً طويلاً) في نسخة ثنائية اللغة بالعربية والإنكليزية. وتغطي هذه الدراسة التي مولتها مؤسسة أندرو ميلون الهوة الفاصلة بين النظرية والتطبيق التي يشيع وجودها في كثير من البحوث الخاصة بالأطفال والمراهقين الفلسطينيين في الشرق الأوسط. وتشتمل على تصميم بحثي ذي أولويات عملية بقصد تحسين عملية تقديم الخدمات والسياسات ووضع البرامج. ويمثل هذا المنهج البحثي، الذي يتجاوز عدداً من الحواجز بين التخصصات العلمية المختلفة، فرصة إيجابية للتعلم سواء للباحث أو الممارس أو العينة المختارة من الأطفال والمراهقين وأخصائيي الرعاية. ومن المنتظر أن تؤدي نتائج هذه الدراسة إلى تحسين أداء المشروع وسياساته وعملية إعداد برامجه، بالإضافة إلى إعداد دليل للممارسات المتعلقة بهذا المجال بما يسهل تناقل الخبرات الإيجابية للأطفال والمراهقين اللاجئين في شتى أنحاء العالم.

للحصول على نسخ من هذا التقرير يرجى الاتصال بضحى الشطي Dawn Chatty على عنوان مركز دراسات اللاجئين، أو بالبريد الإلكتروني إلى: dawn.chatty@qeh.ox.ac.uk

الدورة الصيفية الدولية لعام ٢٠٠١

تهدف الدورة الصيفية الدولية حول الهجرة القسرية التي يعقدها مركز دراسات اللاجئين إلى إتاحة الفرصة لمن يعملون من أجل اللاجئين وغيرهم من المهاجرين قسراً للتوصل إلى فهم أفضل للقوى والمؤسسات التي تهيمن على عالمهم وعالم المشردين من ديارهم. أما الهدف البعيد للدورة فهو المساعدة على الحفاظ على ثقافة «الممارس المتفكر»، وإتاحة الفرصة للممارسين لممارسة وتطوير المهارات المفيدة في موقع العمل.

وكان مركز دراسات اللاجئين قد عقد دورته الصيفية الدولية الثانية عشرة في الفترة من ٢ إلى ٢٠ يوليو/تموز ٢٠٠١، وحضرها ٧٤ مشاركاً من ٣٠ جنسية مختلفة يعملون في ٣٦ دولة، ومن بينهم مسؤولون حكوميون كبار بالإدارات الحكومية المركزية والمحلية، وموظفون بالأمم المتحدة، وأعضاء بمنظمات دولية أخرى للمساعدات الإنسانية، ومنظمات غير حكومية وطنية ومتخصصة، ومنظمات دينية.

«... في خلال هذه الدورة لاحظت مدى ثراء المشاركين وتنوع مواردهم الفكرية، فقد جاء كل منهم بذخيرة من التجارب ليطّلع عليها الآخرون، وقدم هؤلاء نماذج للتطبيقات العملية على الموضوعات التي كنا ندرسها».

وقد غطت هذه الدورة الصيفية مجموعة من

الموضوعات التي تتراوح بين «تحديد المفاهيم الخاصة بالهجرة القسرية»، و«عولمة الهجرة القسرية؟»، و«الاحتياجات النفسية للاجئين وتجاربهم»، و«التنسيق والسياسات الصحية في أماكن تواجد اللاجئين»، و«سياسات اللجوء وقانون اللجوء الدولي»، و«التفاوض على الاستجابات الدولية»، و«الدروس المستفادة».

«أدهشني مضمون الدورة من حيث تنوع القضايا المطروحة ودلالاتها الهامة لموضوع الهجرة القسرية عموماً. فقد طرح كل محور من محاور الدورة تحديات فريدة في صورة محاضرات وقراءات وجلسات موسعة ومناقشات للمجموعات المشاركة، وكلها أنشطة تستثير التجاوب وتلاقح الأفكار بين المشاركين... وشهدت الدورة تدريباً على التفاوض بأسلوب المحاكاة كان موضوعه تيمور الشرقية، واتسم هذا التدريب بالواقعية لدرجة جعلتني عازماً على الدخول في أي مفاوضات في سياق عملي اليومي من منطلق أن هناك أوجهاً متعددة للعملة الواحدة».*

في كل عام يحتل موضوع أو اثنان بؤرة اهتمام المشاركين في الدورة. وكان أحد المحاور الأساسية هذا العام هو الحاجة إلى الحماية القانونية والمساعدات الإنسانية لمن لا يدخلون في المنظومة التقليدية للاجئين، وخصوصاً النازحين الداخليين.

وقد حضر الدورة الصيفية هذا العام عدد من المحاضرين ورؤساء الندوات، من بينهم فريد أهيرن، وجون بينيت، وشالوكا بياني، وستيفن كاسلز، وغاي غودوين-غيل، وإيرين خان، وماريان لاوري، ونيل ماكفرلين، وسوزان مارتين، وتوبي بورتر، وديريك سمرفيلد، وديفيد تيرتون.

وسوف تنعقد الدورة الصيفية العام المقبل في الفترة من ٨ إلى ٢٦ يوليو/تموز ٢٠٠٢ في كلية ودهام بأكسفورد.

الرسوم: ٢٢٥٠ جنيه إسترليني (شاملة الإقامة بالإفطار في كلية ودهام ووجبات الغداء في أيام الأسبوع ورسوم الدراسة والمواد الدراسية اللازمة والأنشطة الاجتماعية).

يرجى تقديم استمارات الالتحاق في أقرب وقت ممكن لحجز الأماكن.

الرجاء الاتصال بمدير الدورة الصيفية بمركز دراسات اللاجئين على العنوان الموضح على صفحة ٤٤.

هاتف: 270723 1865(0) 44+

البريد الإلكتروني: summer.school@qeh.ox.ac.uk

* يتقدم مركز دراسات اللاجئين بالشكر لبيتر موتوري على السماح لنا باقتباس فقرات من التقرير الذي أعده في ختام الدورة الصيفية.

الدورة الإقليمية لجنوب شرق آسيا عن الهجرة القسرية

من ٣ إلى ١٢ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠١، جامعة تشولالنكورن - بانكوك

يسر مركز دراسات اللاجئين بالتعاون مع مركز البحوث الآسيوية للهجرة بجامعة تشولالنكورن في بانكوك أن يعلن عن الدورة الإقليمية الأولى لجنوب شرق آسيا عن الهجرة القسرية.

وتهدف هذه الدورة الإقليمية إلى إتاحة الفرصة لمن يعملون من أجل اللاجئين وغيرهم من النازحين في آسيا والأوقيانوسية (جزر وسط وغرب وجنوب المحيط الهادي) للتوصل إلى فهم أفضل للقوى والمؤسسات التي تهيمن على عالمهم وعالم المشردين من ديارهم. ومن المنتظر أن تغطي الدورة المحاور التالية:

- رؤى مختلفة حول طبيعة الهجرة القسرية.
- السياق التاريخي للهجرة القسرية ووضعها في العمليات الإقليمية والعالمية، مع التركيز بصفة خاصة على جنوب شرق آسيا.
- الأوضاع متعددة الأبعاد التي يواجهها المهاجرون قسراً، وكيفية التعبير عن هذه الأوضاع.
- الاستجابات المعاصرة للهجرة القسرية على المستويات المؤسسية وعلى أرض الواقع.

وسوف يتضمن المشاركون كالعادة عدداً من المسؤولين في الحكومات المضيفة والعاملين في الوكالات الحكومية وغير الحكومية من القائمين على تخطيط المساعدات وإدارتها وتنسيقها. والعدد الأقصى للمشاركين في عام ٢٠٠١ هو ٤٠ مشاركاً.

العنوان على الإنترنت:
www.qeh.ox.ac.uk/rsc/sea

كما يقدم المركز بعض المنح المالية للمشاركين من الصين وكمبوديا ولاوس وميانمار وتايلند وفيتنام.

ترسل الاستفسارات عن الدورة وطلبات الحصول على استمارات الالتحاق إلى أحد العنوانين الآتيين:

١- The SEA Regional School
Administrator, ARCM, Institute of Asian Studies, 7th Floor Prajadhipok-Rambhai Barni Building, Chulalongkorn University, Phyathai Road, Bangkok 10330. Thailand.
هاتف: 7462 218 2 66+
فاكس: 1124 255 2 66+
البريد الإلكتروني: Ratchada.J@Chula.ac.th

٢- The SEA Regional School
Project Manager, RSC. (العنوان ص ٤٤)
هاتف: 270723/270726 1865(0) 44+
فاكس: 270721 1865 (0)44+





هل يمكنك التبرع لهذه المجلة؟

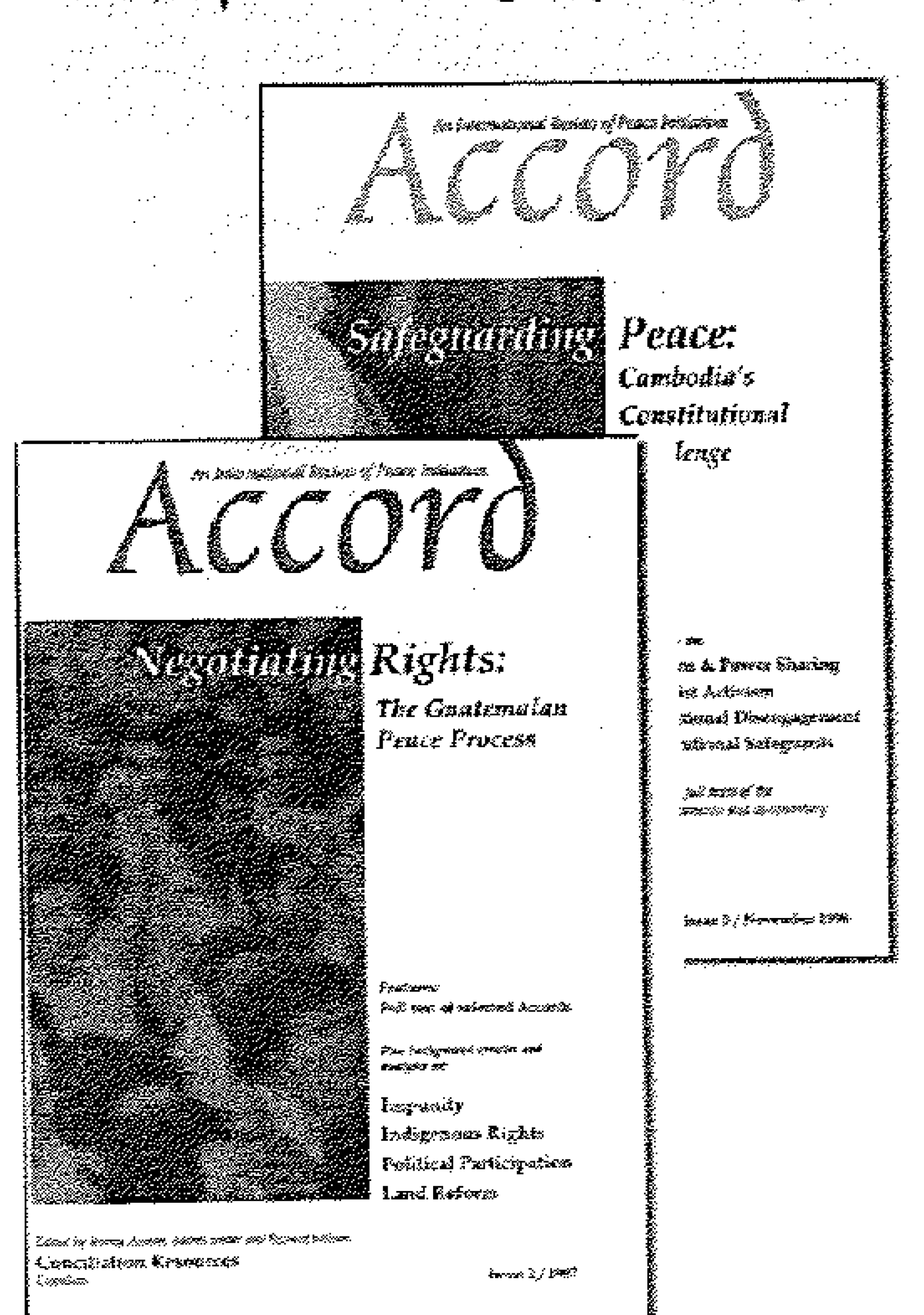
منذ ظهور «نشرة الهجرة القسرية» استطعنا بفضل سخاء مؤسسة فورد - مكتب القاهرة أن ننشرها مجاناً؛ غير أننا اليوم ننظر في السبل التي تكفل للطبعة العربية من «نشرة الهجرة القسرية» استقراراً مالياً على المدى الطويل، ولذا فإننا نعتزم إنشاء صندوق للتبرعات بهدف توفير دخل مضمون لتغطية تكاليف نشر المجلة. فإذا كان بمقدوركم المساهمة بأي تبرعات لهذا الصندوق، أياً كان حجمها، فسوف نكون لكم في غاية الامتنان.

لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بنا بالبريد الإلكتروني: fmr@qeh.ox.ac.uk أو إرسال خطاباتكم إلى رهام أبو ديب على العنوان التالي:

Riham Abu-Deeb, Nashrat al Hijra al Qasriyya, Refugee Studies Centre, Queen Elizabeth House, 21 St Giles, Oxford OX1 3LA, United Kingdom.
رقم الفاكس: 270721 1865 (44)

مكتبة العدد

سلسلة «أكورد»: الدورية الدولية لمبادرات السلام



تقدم هذه التقارير الصادرة عن دار Conciliation Resources سجلاً سردياً وتحليلاً تفصيلياً لعمليات معينة من عمليات الحرب والسلام. وتغطي الأعداد التي صدرت حتى الآن طاجيكستان وسيراليون وأيرلندا الشمالية وجورجيا-أبخازيا وميندانا و وكمبوديا وسريلنكا وموزمبيق وغواتيمالا وليبيريا.
سعر العدد: ١٥ جنيهاً إسترلينياً/٢٥ دولاراً أمريكياً (زائد ١٠٪ مصاريف الشحن والبريد داخل المملكة المتحدة، و٢٥٪ خارجها).
الاشتراك السنوي: ٤٠ جنيهاً إسترلينياً/٦٨دولاراً أمريكياً (٣ أعداد).

لمزيد من التفاصيل يرجى الرجوع إلى موقعنا على الإنترنت: www.c-r.org/accord/index.htm
أو الكتابة إلى العنوان التالي:
Conciliation Resources,
173 Upper Street, London N1 1RG, UK.
هاتف: 7728 7359 (0)20 44+
فاكس: 4081 7359 (0)20 44+
البريد الإلكتروني: accord@c-r.org

الوضع الحالي للنازحين الداخليين في كينيا

The Current Situation of Internally Displaced Persons in Kenya

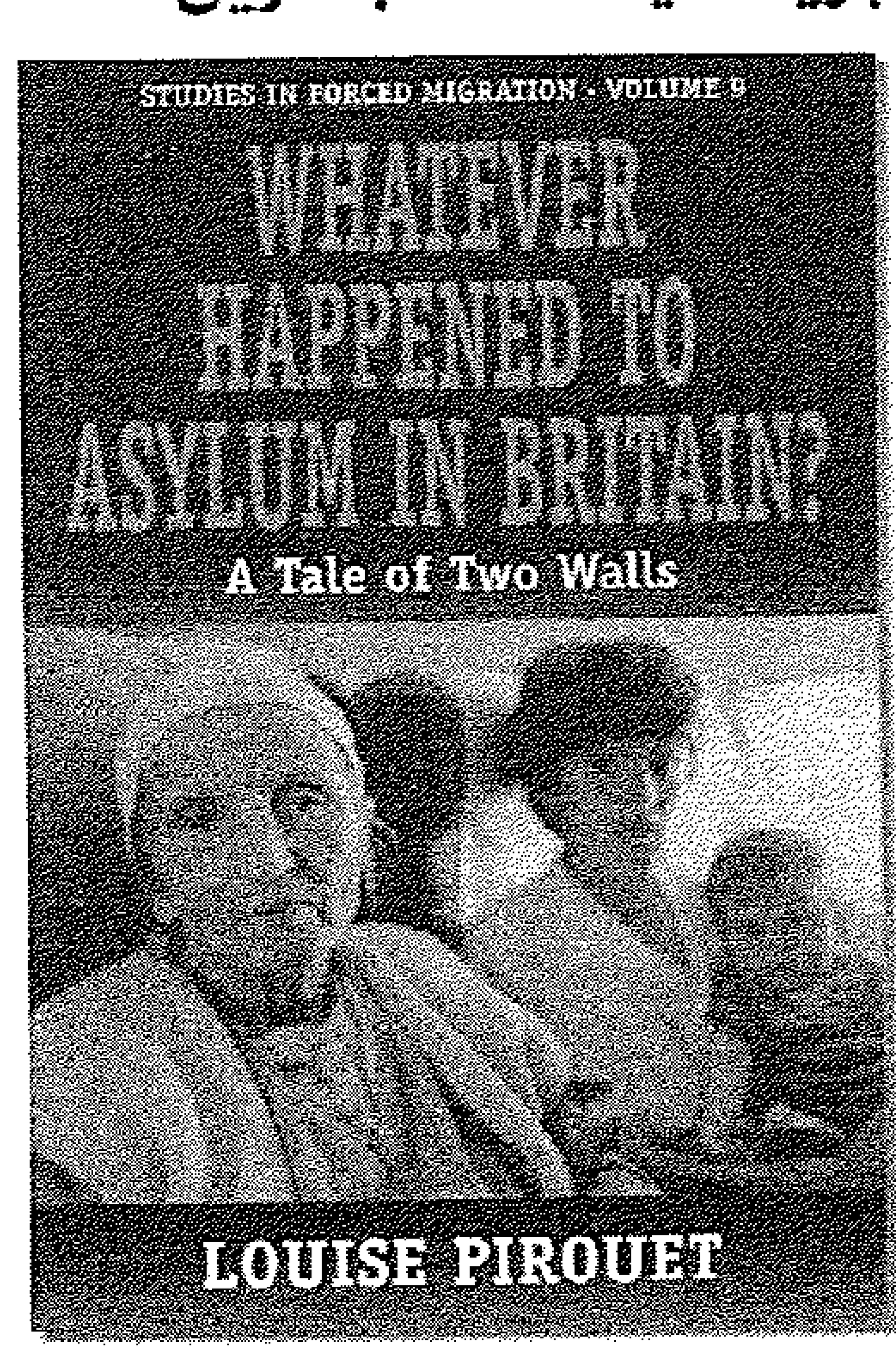
تأليف: بريسكا مبورا كامونجي
مارس/آذار ٢٠٠١، ٣٢ صفحة.

تلقي هذه الوثيقة الضوء على البحوث التي أجريت في فبراير/شباط ٢٠٠١ للأغراض التالية:

- تحديد المصادر الرئيسية القديمة منها والحديثة للصراع ونزوح السكان في كينيا.
- تحديد العدد الحالي للنازحين الداخليين في كينيا.
- تقييم أوضاع حقوق الإنسان الحالية بالنسبة لمن لا يزالون نازحين منذ تسع أو عشر سنوات من جراء الصراعات التي أعقبت انتقال كينيا من نظام الحكم القائم على الحزب الواحد إلى نظام التعددية الحزبية.
- تحديد القضايا والمعوقات التي تعترض عملية العودة.
- تقييم الوضع الحالي للسلام في المناطق التي سبق أن أضيرت من الصراعات للكشف عن النذر التي تنبئ باحتمال تجدد العنف في المستقبل.

يمكن الرجوع إلى هذه الوثيقة على العنوان التالي: www.jesref.org/inf/research/ken-idp.htm ويمكن طلب نسخة منها بالكتابة إلى العنوان التالي:
Amaya Valcarcel, Jesuit Refugee Service, c/Pablo Aranda 3, 28006 Madrid, Spain.
البريد الإلكتروني:
amaya.valcarcel@jesref.org

ماذا حدث للجوء في بريطانيا؟ قصة جدارين



تأليف: لويز بيرو - دراسات في الهجرة القسرية، العدد ٩، ٢٠٠١، ٢١٢ صفحة. رقم الإيداع الدولي: ISBN 1 57181 468 X السعر: ١٣،٥ جنيهاً إسترلينياً / ١٩،٩٥ دولاراً أمريكياً

يستند هذا الكتاب إلى مادة تم جمعها من خلال زيارة أماكن احتجاز طالبي اللجوء، ومن خلال العمل مع المحامين الممثلين لطالبي اللجوء، إلى جانب المعرفة الوثيقة بالعديد من منظمات اللاجئين. ويدعو الكتاب بريطانيا إلى عدم التفريط في السمعة التي أشتهرت بها كدولة توفر الأمن للمضطهدين وترحب بمن يستطيعون الإسهام إسهاماً قيماً في الحياة والثقافة الوطنية.

يرجى الكتابة من المملكة والمتحدة وأوروبا إلى العنوان التالي:
Berghahn Books, 3 NewTec Place, Magdalen Road, Oxford OX4 1RE, UK.
هاتف: 250011 (0)1865 44+
فاكس: 250056 (0)1865 44+
ومن الولايات المتحدة وبقية أنحاء العالم إلى العنوان التالي: Berghahn Books, 604 West 115th Street, New York, NY 10025, USA.
هاتف: 6502 222 212 1+
فاكس: 5209 222 212 1+
الموقع على الإنترنت:
www.berghahnbooks.com

موقف قانون السوابق من اتفاقية اللاجئين: تفسير المملكة المتحدة في ضوء الصلاحيات الدولية

Caselaw on the Refugee Convention: The United Kingdom's Interpretation in the Light of the International Authorities

تأليف: مارك سايمز (المسؤول القانوني بالمركز القانوني للاجئين)، مايو/أيار ٢٠٠١، ٢٤٤ صفحة، السعر (شاملاً البريد والشحن): ٤٠ جنيهاً إسترلينياً في المملكة المتحدة، ٤١ جنيهاً في الاتحاد الأوروبي، ٤٤ جنيهاً في الولايات المتحدة وكندا، ٤٥ جنيهاً في أستراليا ونيوزيلندا، وفي بقية دول العالم يتحدد السعر حسب الطلب.

يمثل هذا الكتاب دليلاً إلى النهج القضائي في التعامل مع جوانب اتفاقية اللاجئين التي تشغل الممارسين دائماً، مثل الفقرات الخاصة بالإدراج والإنهاء والاستبعاد (المادة ١)، وتحريم الإرجاع القسري (المادة ٣٣). ويركز الكتاب على الوضع الحالي لقوانين المملكة المتحدة، ويلقي الضوء على قرارات المحاكم العليا ومحكمة الاستئناف الخاصة بالهجرة وذلك في إطار السياق الأوسع لصناعة القرار في الخارج.

تسدد أوامر الشراء مقدماً بالشيكات أو بطاقات الائتمان، ويرجى الكتابة إلى العنوان التالي:
Refugee Legal Centre, Sussex House, 39-45 Bermondsey Street, London SE 1 3XF, UK.
فاكس: 1979 378 207(0) 44+ البريد الإلكتروني: eis@refugee-legal-centre.org.uk
الموقع على الإنترنت:
www.refugee-legal-centre.org.uk

النزوح الداخلي في الأمريكتين: بعض الملامح المميزة

Internal Displacement in the Americas: Some Distinctive Features

بقلم: روبرتا كوهين وجيمينا سانشيز غارزولي (مشروع بروكنجز-كوني للنزوح الداخلي). مايو/أيار ٢٠٠١، ٢٣ صفحة.
العنوان على الإنترنت: www.brook.edu/fp/projects/idp/articles/idamericas.htm

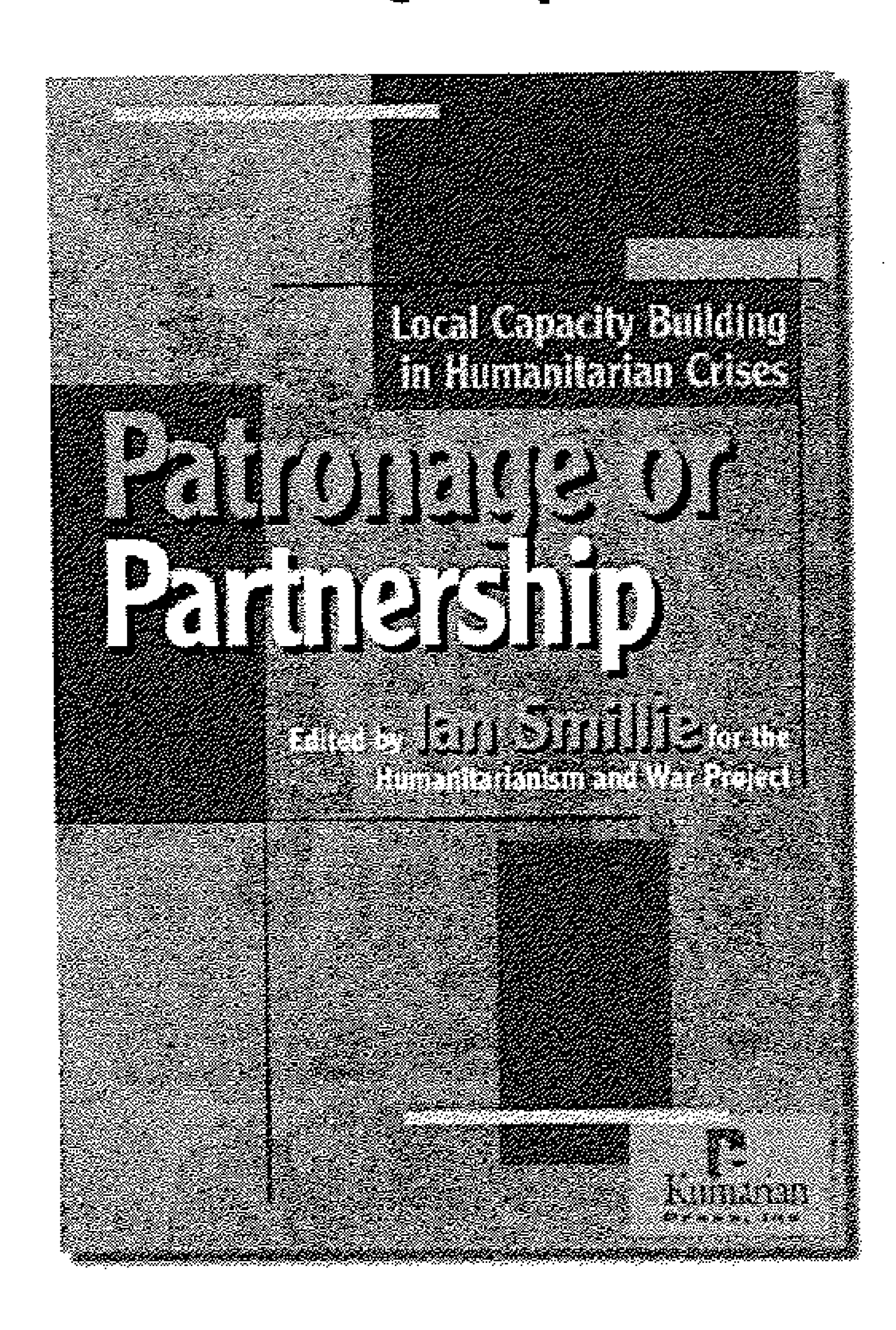
يتسم النزوح الداخلي في الأمريكتين، سواء في أمريكا الوسطى أو في بيرو في الثمانينيات وأوائل التسعينيات أو في كولومبيا اليوم، بملامح مميزة تختلف عن بقية بقاع العالم. ويركز هذا التقرير على بعض الحلول المبتكرة التي أعدتها الشعوب والحكومات في المنطقة والتي قد تفيد لا في التعامل مع مشاكل النزوح القسري في الأمريكتين فحسب، ولكن في أجزاء أخرى من العالم أيضاً.
يرجى الاتصال بالعنوان التالي: The Brookings

Institution, 1775 Massachusetts Ave NW,
Washington DC 20036, USA.
البريد الإلكتروني: gsanchez@brook.edu
هاتف: 6000 797 202 1+
فاكس: 6004 797 202 1+

ويمكن الحصول على نسخ بالإسبانية من مفوضية شؤون اللاجئين في كوستاريكا بالاتصال بالعنوان التالي: cossa@unhcr.ch
ويمكن الرجوع إلى موقع مؤسسة بروكنغز على الإنترنت للاطلاع على «تقرير حلقة المناقشة الدولية حول المبادئ الإرشادية العامة بشأن النزوح الداخلي»، وهي الحلقة التي عقدت في مدينة فيينا بالنمسا في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠:
(www.brook.edu/fp/idp/conferences/vienna200009/summary.htm)

وصاية أم شراكة: بناء القدرات المحلية في خضم الأزمات الإنسانية

تحرير: إيان سميلي (مشروع النزعة الإنسانية



الخيرية والحروب بجامعة تافتس)، مايو/أيار ٢٠٠١ - ٢٢٤ صفحة. غلاف عادي (٢٥,٩٥ دولاراً أمريكياً): رقم الإيداع الدولي: ISBN 1 56549 129 7. غلاف مقوى (٦٠ دولاراً أمريكياً): رقم الإيداع الدولي: ISBN 1 56549 130 0

يتناول لهذا الكتاب مسألة بناء القدرات في ظروف الطوارئ وما بعدها، ويبين أن دعم القدرات المحلية أمر سهل القول بيد أنه صعب التنفيذ. ويلقي الكتاب الضوء على الموازنات التي تتم بين الأطراف الخارجية التي تقوم بدور ما في أثناء الطوارئ من ناحية، وبناء المهارات المحلية على المدى الطويل من ناحية أخرى. ويستعرض في هذا السياق بعض دراسات الحالة من موزمبيق والبوسنة وسيراليون وسريلنكا وهايتي وغواتيمالا.

يرجى الكتابة إلى العنوان التالي:
Kumarian Press, 1294 Blue Hills Avenue,
Bloomfield, CT 06002, USA.
ويمكن طلب نسخة من الكتاب بالاتصال بأحد الرقمين التاليين:
هاتف: 2664 289 800 رقم مجاني،
فاكس: 2867 243 860، أو بالاتصال بالعنوان التالي على الإنترنت: www.eurospan.co.uk
ومن أوروبا يمكن الحصول على الكتاب بالاتصال بالعنوان التالي: Eurospan, 3 Henrietta Street, Covent Garden, London WC2E 8LU, UK.
هاتف: 0856 7240 20 44+
فاكس: 0609 7379 20 44+
البريد الإلكتروني: orders@edspubs.co.uk
الموقع على الإنترنت: www.eurospan.co.uk

بوروندي: آفاق السلام

Burundi: Prospects for Peace

بقلم: فيليب رينتنز (المنظمة الدولية لحقوق الأقليات)، نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٠. رقم الإيداع الدولي: ISBN 1 897693 53 3
٣٢ صفحة (٥,٩٥ جنيهات إسترلينية / ١٠,٩٥ دولارات أمريكية). العنوان على الإنترنت: www.minorityrights.org/publications/index.html ثم اختر online reports.

يقدم هذا التقرير تحليلاً للأحداث في بوروندي منذ تحولها إلى الديمقراطية وحتى انقلاب عام ١٩٩٣ وتداعياته. ويرسم مسار مفاوضات السلام مع إلقاء الضوء على القضايا التي يجب التعامل معها حتى تنطلق بوروندي نحو السلام وتعيد بناء حياة شعبها. ويتضمن التقرير توصيات موجهة إلى الحكومة البوروندية والمجتمع الدولي لدعم السلام والاستقرار وحقوق الإنسان للجميع. يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

Minority Rights Group International,
379 Brixton Road, London SW9 7DE, UK.
هاتف: 9498 7978 (0)20 44+
فاكس: 6265 7738 (0)20 44+
البريد الإلكتروني:
minority.rights@mrgmail.org
الموقع على الإنترنت:
www.minorityrights.org

تسجيلات موسيقية على اسطوانة مدمجة
أصوات اللاجئين: بناء الجسور

مفوضية شؤون اللاجئين. يونيو/حزيران ٢٠٠١



(١٢,٩٥ جنيهاً إسترلينياً)

يوافق صدور هذه الاسطوانة التي تحمل عنوان «بناء الجسور» أول احتفال باليوم العالمي للاجئين في 20 يونيو/حزيران ٢٠٠١. وقد تم إنتاجها لمفوضية شؤون اللاجئين، وتولى الإخراج الموسيقي يوسو ندور وهو موسيقي سنغالي بالاشتراك مع مجموعة من الموسيقيين من تسع دول إفريقية، كلهم مروا بتجربة النفي أو النزوح.

وتتضمن الاسطوانة أغاني بالإنكليزية والفرنسية وعدة لغات إفريقية، يعبر فيها هؤلاء الفنانون عن العنف العرقي والنزوح القسري والنفي وغير ذلك من الموضوعات، مع إلقاء الضوء على الانقسامات التي هزت القارة الإفريقية، وفي نفس الوقت يبينون الدور الذي يمكن أن تلعبه الموسيقى في تحقيق المصالحة. وقد شارك جميع الفنانين في إنتاج هذا العمل تطوعاً دون أجر، وسوف توجه عائدات بيع الاسطوانة لتعليم اللاجئين.

لمزيد من المعلومات يرجى زيارة موقع الإنترنت: www.unhcr-50.org/refv/irefv.html
ولطلب نسخة يرجى زيارة الموقع
www1.sternsmusic.com

صور من المنفى Exile Images على اسطوانة مدمجة (متوافرة الآن)

أصدرت وكالة Exile Images، وهي وكالة للتصوير الفوتوغرافي أسسها المصور الصحفي هاورد ديفيز، اسطوانة مدمجة أخيراً تتضمن أكثر من ١٦٥٠ لقطة من أرشيفها التصويري، معظمها يتعلق باللاجئين والنازحين. ويمكن البحث في الاسطوانة باستخدام كلمات دليلية. ويمكن استخدامها على أجهزة كمبيوتر ماكينتوش أو أجهزة الكمبيوتر الشخصية. ويمكن للباحثين ومستخدمي الصور الفوتوغرافية طلب نسخة مجانية من موقع الوكالة على الإنترنت:
www.exileimages.co.uk



Talk Back

نشرة المجلس الدولي للوكالات الطوعية

مجلد ٣-٤، ١٢ سبتمبر/أيلول ٢٠٠١.
يتضمن هذا المجلد تقارير عن بعثة النازحين الداخليين الأخيرة إلى كولومبيا، ودور العسكريين في مخيمات اللاجئين، ودور المعلومات في عملية السلام، والشيشان، وتغيير مناهج بناء القدرات. كما يتضمن المجلد موضوعاً مطولاً يركز على إندونيسيا، ويطرح في الافتتاحية فكرة تقديم ميدالية نانسن في المرة المقبلة لطاقم السفينة النرويجية «تامبا» (انظر ص ٤١) (تمنح هذه الميدالية للأفراد أو المنظمات عن الجهود التي يقومون بها بنفس الروح التي كان يتصف بها فريديوف نانسن أول مفوض سام لشؤون اللاجئين في الدفاع عن حقوق اللاجئين).

نشرة Talk Back موجودة على موقع المجلس الدولي للوكالات الطوعية على الإنترنت: www.icva.ch
ويمكن أيضاً الاشتراك فيها عن طريق البريد الإلكتروني talkback@icva.ch
تصدر هذه النشرة بالفرنسية والإسبانية.

الغلاف الأخير: اللاجئون العائدون يعبرون جسر روسومو على الحدود بين تنزانيا ورواندا.
UNHCR/R Chalasani



«أناشدكم أن تفكروا في هذا الوجه... فكروا في هذا الإنسان... فكروا في هذا اللاجئ الذي تقررون مصيره، سواء هنا في جنيف أو في بلادكم. أرجوكم أن تذكروا وجه هذا اللاجئ والمعاناة التي يسعى اللاجئون للفرار منها، ولا حيلة لهم في ذلك. إنني ومن مثلي نتأثر بما تفعلون: إننا نعتمد عليكم: إننا نحتاج إلى مساعدتكم».

كلمة اللاجئة عائشة جربا (من توجو) أمام الاجتماع الاستشاري الدولي بخصوص المسار الثالث الذي عقدته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جنيف في ٢٨ يونيو/حزيران ٢٠٠١.

يمكن الرجوع إلى نسخة أصيلة من نشرة مفوضية شؤون اللاجئين عن عملية التشاور الدولي على العنوان التالي: www.unhcr.ch/issues/asylum/globalconsult/pfaug01.pdf

انظر أيضاً مستجدات التشاور الدولي المنشورة في الأول من أغسطس/آب ٢٠٠١ على العنوان التالي:

http://www.unhcr.ch/issues/asylum/globalconsult/gcpi3.pdf